المبحث الأول

طبيعة وأنواع الأصول غير الملموسة

أولا: مفهوم الأصول غير الملموسة

يعرف الاصل على أنه كل شيء مملوك للمشروع وله قيمة $^{(1)}$ ، كما عرف حسب رأي مجلس معايير المحاسبة الأمريكي بأنه منافع اقتصادية متوقع الحصول عليها في المستقبل، وان الوحدة المحاسبية قد اكتسبت حق الحصول على هذه المنافع أو السيطرة عليها نتيجة أحداث وقعت أو عمليات تمت في الماضي $^{(2)}$ ، كما عرف بأنه عبارة عن مجموعة الوسائل الاقتصادية التي تمتلكها الوحدة الاقتصادية من أجل الحصول على منافع اقتصادية منها، وذلك باستخدامها في العملية الانتاجية، أو مساعدتها على تحقيق ذلك $^{(5)}$ ، ويعرف بأنه هو عامل من عوامل الإنتاج $^{(4)}$ ، كما يعرف بأنه عبارة عن المنافع المستقبلية المحتملة، والتي يتم الحصول عليها خلال فترة طويلة نسبيا $^{(5)}$ ، وعرف أيضا بأنه الموارد الاقتصادية المشروع التي تم الاعتراف بها وقياسها وفقا للمبادئ المحاسبية المقبولة عموما $^{(6)}$ ، وعرف بالموارد الاقتصادية التي يمتلكها المشروع أو له حق السيطرة عليها نتيجة احداث سابقة، ويتوقع ان تتدفق منها المتوقع الحصول عليها من ذلك الأصل $^{(8)}$ ، كما عرف بأنه الموجودات او الممتلكات أو الموارد المتوقع الحصول عليها من ذلك الأصل $^{(8)}$ ، كما عرف بأنه الموجودات او الممتلكات أو الموارد الاقتصادية أو الحقوق التي تستخدمها المنشأة لمزاولة نشاطها $^{(9)}$.

يستنتج الباحث من استعراض التعريفات المختلفة للأصول بأنها:

1_هي وسائل أو موارد اقتصادية حالية، أو منافع مستقبلية محتملة.

2_تم الاعتراف بها وقياسها وفقا للمبادئ المحاسبية ولذا فإن لها قيمة.

3_توافر حق الملكية، أو حق السيطرة عليها.

4_تكتسب نتيجة أحداث أو عمليات وقعت في الماضي.

5_ تستخدم أو تساعد في العملية الانتاجية.

6_يحصل عليها خلال فترة طويلة نسبيا.

يستطيع الباحث ان يعرف الأصول بأنها موارد اقتصادية حالية، أو منافع مستقبلية تستخدم أو تساعد في العملية الانتاجية، تكتسب نتيجة أحداث أو عمليات وقعت في الماضي، على ان يكون عليها حق

⁽¹³⁰⁾ ص (1981 نمر، نظرية المحاسبة المالية (القاهرة: دار النهضة العربية، 1981) ص (130)

⁽²³⁴⁾ عباس مهدي الشيرازي، **مرجع سابق**، ص

^{(3) (}ليد ناجى الحيالي، مرجع سابق ، ص (234)

⁽عمان: محمد غنيم، المحاسبة المتقدمة (عمان: دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع،1997) ص (277)

⁽⁵⁾ سمير الصبان، اسماعيل جمعة، الأسس العامة في القياس والتقييم والتحليل المحاسبي (الاسكندرية: الدار الجامعية، 1995) ص (65) ص (65) أرضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، (عمان: دار الثقافة، 2001) ص (281)

⁽²²³⁾ صمد مطر، نظرية المحاسبة (القاهرة: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات ،2010) ص (223)

⁽⁸⁾ محمد نصر الهواري، دراسات في نظرية المحاسبة (القاهرة: مكتبة مكتبة عين شمس، 1966) ص (29)

^{(&}lt;sup>9)</sup>احمد محمد أبو شمالة، دراسات في المحاسبة المالية (عمان:مكتبة المجتمع العربي، 2009) ص (35)

الملكية والسيطرة.

بدراسة تعريفات الأصول يتضح ان المورد الاقتصادي يجب ان تتوافر فيه خصائص معينة حتى يصنف كأصل⁽¹⁾:

1.حق الملكية: يمثل حق الملكية حقا ينشأ بموجب القانون ويكفل حمايته، ويخول لمالكه الحق في استخدامه أو التصرف فيه، وينطبق هذا الحق على الأصول التي يمتلكها المشروع ملكية قانونية ويترتب عليها مايلي:

أ.حق الانتفاع: استخدام الأصل الذي يمتلكه المشروع ويتمثل في:

_ الاستحواذ على الأصل. _ سداد الديون. _ الاستخدام في التشغيل.

ب. حق الرقابة: الحق في فرض الرقابة على الأصل المستخدم من قبل المشروع، أما في حالة تأجيره لمشروع آخر يظل للمشروع المالك حق الرقابة للتأكد من محافظه المستأجر له.

ج.حق التصرف: يكون للمشروع مالك الأصل الحق في التصرف فيه بالبيع، الهبة، التحول من صورة الى أخرى ويحصل المشروع على حق ملكية الأصل من خلال الشراء للغير، تصنيعه بالداخل، كما يحصل عليه عن طريق الهبة أو الاكتشاف.

2.اشتمال الاصل على منافع مستقبلية: تكون للأصل قدرة مباشرة أو غير مباشرة على تزويد المشروع بالخدمة أو المنفعة سواء بمفرده أو بالتضامن مع غيره من الأصول بهدف تحقيق تدفقات موجبة في المستقبل.

أما هيئة معايير المحاسبة المالية حددت ضرورة توافر الخصائص التالية مجتمعة في المورد الاقتصادي حتى يعتبر أصل⁽²⁾:

1. يتضمن مجموعة من المنافع المادية التي تساهم بمفردها أو بالتضافر مع الأصول الأخرى بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بهدف توفير وتحقيق التدفقات النقدية الصافية المستقبلية للمشروع.

2. يتمكن المشروع من الحصول على تلك المنافع أو تمكين الآخرين من الاستفادة منها.

3. تكون العملية أو الحدث الذي يخول للمشروع حق الحصول على تلك المنافع قد حدث بالفعل.

ان غياب خاصية أو أكثر من الخصائص الثلاث السابقة يتنافى مع وجود الأصل، أي لايجوز اعتبار البند أصلاً، اذا لم تتحقق الخصائص الثلاث معا⁽³⁾.

يرى الباحث ان أهم الخصائص والشروط الواجب توافرها في الاصل هي أن يكون موردا أو منافع حالية أو مستقبلية:

1. تتوافر فيه حقوق الملكية مباشرة أو بالسيطرة.

2.ان يستفاد منه بالمنفعة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة.

⁽³³⁶⁾ صدمد العوام، دراسات في نظرية المحاسبة (القاهرة: ماس للطباعة، 2009) ص (336)

⁽²⁾ فؤاد محمد الليثي، نظرية المحاسبة (القاهرة دار النهضة العربية، 2003) ص (155)

⁽³⁾ رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر، (مرجع سابق) ص (313)

وذلك لأن الخصائص الأخرى تتفرع من خاصيتي المنفعة والتملك، كحق الانتفاع وحق التصرف والرقابة، والاستفادة من المنافع المستقبلية، كما يلاحظ الباحث بأن الموارد قد تكون حالية أو مستقبلية، والملكية قد تكون قانونية أو بالسيطرة، كما أن المنفعة قد تكون مباشرة او غير مباشرة.

تعرف الاصول غير الملموسة بأنها⁽¹⁾: الأصول التي تفيد المشروع من خلال استغلال حقوق أو مزايا معينة، والتي تختلف عن الأصول الملموسة الأخرى، وقد تكون الأصول غير الملموسة قد تم حيازتها من الخارج أو تم بناؤها داخليا، وتعرف بأنها الأصول ذو الطبيعة غير النقدية التي يمكن تحديدها وليس لها وجود مادي⁽²⁾، وتعرف بأنها⁽³⁾ الأصول غير المادية التي تحتفظ بها المنشأة لاستخدامها في انتاج أو توفير السلع والخدمات أو لتأجيرها للغير، أو من أجل اغراضها الادارية، ويكون من المنتظر استخدامها لمدة تزيد عن فترة محاسبية واحدة. وتعرف بأنها عبارة عن الحقوق والامتيازات والمزايا التنافسية الناتجة عن تكلفة أصول طويلة الأجل والتي لاتكون في شكل أصول أو ثروات مادية $^{(4)}$. وتعرف بأنها أصل ليس له وجود مادى (مثل شهرة المحل) أو يمثل حق ممنوحا من قبل شركة أخرى (مثل امتياز تصنيع منتجات الشركة المانحة أو توزيع منتجاتها)، يجب أن تكون مدة الاستفادة من الأصول غير الملموسة أكثر من سنة وتستهلك خلال مدة الاستفادة منها أو خلال مدة لاتزيد عن أربعين سنة من حوزتها⁽⁵⁾. وتعرف بأنها الأصول التي ليس لها خاصية الوجود المادي، التي تتمثل في الحقوق القانونية والفوائد ذات العلاقة بالملاك، والخاصية الوحيدة التي تميزها هي كبر نسبة درجة عدم التأكد من حجم فوائدها المستقبلية المتوقعة⁽⁶⁾. كما تعرف وفقا لمعيار المحاسبة الدولي الثامن والثلاثين بأنها أصل غير نقدى ممكن التعرف عليه، ليس له كيان مادى، يحتفظ به من أجل استخدامه في الانتاج أو في تقديم السلع والخدمات أو للتأجير للآخرين، أو الستخدامه في أغراض ادارية (⁷⁾. كما تعرف بأنها تلك الأصول طويلة الأجل التي ليس لها وجود مادي ملموس، وتمتلكها المنشأة لتحقيق أهدافها ولاتهدف الي اعادة بيعها(8). وتعرف بأنها أصول رأسمالية ليس لها وجود مادي، تعتمد قيمتها على الحقوق والمنافع التي تمنحها للمالك، على أن ترتبط بشكل كبير بالمشروع ككل، وليس بمكوناته، ومعظم هذه الأصول تحمل معها حقاً احتكارياً لمالكها $^{(9)}$ ، وتعرف بأنها أصل قابل للتحديد وغير نقدى بدون جوهر مادى $^{(10)}$ ، وتعرف بأنها أصول ليس لها وجود فعلى، ولكن لها قيمة حقيقية (11)، كما تعرف بأنها تلك الأصول التي ليس لها وجود مادى ملموس، وأن المنافع المستقبلية المتوقعة منها يصاحبها درجة عالية من عدم التأكد،

⁽³⁵²⁾ ص (2004 أ. كاشين، أصول المحاسبة، (القاهرة: الدار الدولية للاستشارات الثقافية، 2004) ص (352)

⁽²⁰⁰⁴⁾ أمين السيد لطفي، المحاسبة عن الأصول ، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2004) ص (48) (3) عبد الوهاب نصر علي، القياس والافصاح المحاسبي وفقا لمعايير المحاسبة العربية والدولية، ج2 (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2007) ص (195)

^{(&}lt;sup>(4)</sup>مسعد محمود الشرقاوي، **مبادئ المحاسبة المالية** (القاهرة: المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2006) ص(74) (⁽⁵⁾طلال أبو غزالة، **معجم أبوغزالة للمحاسبة والأعمال** (بيروت: دار العلم للملابين، 2000) ص (191)

⁽¹⁹⁵⁾ M.W.EGlautier,& others, <u>Accounting theory and practice</u> (London:personal Education Limited,2011) p. (195) (195 حسين القاضى، مأمون حمدان، <u>المحاسبة الدولية ومعاييرها،</u> <u>مرجع سابق</u>، ص (166)

⁽⁸⁾ نبيل الحلبي وأخرون، المحاسبة في المنشآت الفردية، أصول القياس المحاسبي، (اربد: دار الأمل للنشر والتوزيع، 199) ص (54)

⁽⁹⁾ ريتشارد شرويدر وآخرون، تعريب: خالد علي أحمد كاجيجي، ولد محمد فال، مرجع سابق ، ص(390) (10) أحمد حلمي جمعة، نظرية المحاسبة المالية النموذج الدولي الجديد، (عمان: دارصفاء للنشر والتوزيع، 2010) ص(290)

ويتم الاستفادة منها على مدار فترة زمنية طويلة نسبياً (1)، وتعرف (2): بأنها أصول ليس لها وجود مادي وتحمل حقوقا خاصة من براءة الاختراع وحقوق التأليف والماركات التجارية.. الخ، كما تعرف علي أنها الاصول التي لايكون لها كيان مادي ملموس، وتستفاد الوحدة الاقتصادية منها من خلال استغلال حقوقها ومزاياها بصرف النظر عن طريقة حيازتها (3). وتعرف بأنها الاصول غير النقدية وغير الملموسة والقابلة للتحديد بطريقة غير مؤكدة على أن تحقق منافع مستقبلية (4).

يلاحظ الباحث من تعريفات الاصول غير الملموسة الآتى:

1.ان تعدد واختلاف تعريفات الاصول غير الملموسة يوضىح مدى تعقيد مفهومها، وبالتالي صعوبة حصرها وتحديدها.

2.أغلب التعريفات تتفق على أنها أصول غير نقدية وغير ملموسة، وأن حجم فوائدها المستقبلية المتوقعة تزيد فيها نسبة درجة عدم التأكد.

3. هناك تعريفات توضح استخدامات الأصول غير الملموسة كالمساعدة في انتاج السلع والخدمات، أو يستفاد منها بالإيجار، أو تستخدم لأغراض ادارية ، وأخرى لم تذكر هذه الاستخدامات على أساس ان مصطلح أصل يوضح الغرض من استخدامه.

4. هناك تعريفات للأصول غير الملموسة تذكر وجود حق احتكاري لملاكها، وبالتالي يوضح ذلك أن هذه الأصول غالبا ماترتبط بمجهودات داخلية للمنشآت.

5. بعض التعريفات تتناول الأصول غير الملموسة بصفة عامة معددة خصائصها، وبعضها تتحدث عن انواع محددة منها كالشهرة وبراءة الاختراع.

6. تعريف مجلس معايير المحاسبة المالية والوارد في المعيار الثامن والثلاثين لم يذكر بأنها أصول طويلة الأجل، بالرغم من أنه تتاول استخدامات بديهية لهذه الأصول.

7. لايوجد تعريف يشمل كل خصائص الأصول غير الملموسة ومميزاتها.

8. تتفق معظم التعريفات في أنه بالرغم من أن الأصول غير الملموسة ليس لها وجود فعلي، ولكن لها قيمة حقيقية لأنها قابلة للتحديد.

9. بعض التعريفات تحدد الأصول غير الملموسة على أنها أصول ترتبط باستغلال حقوق عادية أو قانونية، او ترتبط بالمزايا التنافسية، أو الفوائد ذات العلاقة بالملاك.

10. بعض التعريفات تتناول حق ملكية الأصول غير الملموسة بأنه قد يتم الحصول بالملكية أو الحيازة، أو يتم بناؤها أو توليدها داخليا، كما ان بعضها يتناول فترة الاستفادة منها على أنها فترة زمنية طويلة نسبياً.

⁽¹⁰⁷⁾ محمد سمير الصبان وآخرون، مرجع سابق، ص (107)

⁽²⁾ Charles T. Horngren, Walter T. Harrison <u>Accounting</u> (New Jersey: pearson Prentice Hall,2007) p.525 (الدانمارك: الأكاديمية العربية المفتوحة، 2007) ص (289)

⁽⁴⁾ Baruch Lev, <u>Intangible ;Management, Measurement, and Reporting</u> (Washington;Brooking Institution Press ,2001)

يستطيع الباحث ان يعرف الاصول غير الملموسة بأنها: أصول طويلة الأجل غير نقدية وغير ملموسة قابلة للتحديد، وترتبط بحقوق أو بمزايا تنافسية أو امتيازات معينة أو بفوائد ذات علاقة بالملاك لتحقيق فوائد مستقبلية غير مؤكدة.

ثانيا: خصائص الأصول غير الملموسة

تمتاز الأصول غير الملموسة بجانب خصائصها كأصول بعدد من الخصائص التي تميزها عن بقية الأصول الأخرى، فوفقا لمدلول كلمة غير الملموسة، فان هذا النوع من الأصول ليس له جوهر مادي ملموس، بالرغم من أنه ليس كل الأصول التي تفتقد للجوهر المادي من الاصول غير الملموسة كحسابات المدينين (1). لأن غياب الوجود المادي لهذه الأصول ليس مفيدا في حد ذاته، بل يضاف اليه، أن هذه الأصول ترتبط بشكل كبير بالمشروع ككل وليس بمكوناته، وأن معظمها يحمل حقا احتكاريا لمالكها (2). إن المنافع التي تنطوي عليها الاصول غير الملموسة تعتبر في أغلب الاحوال منافع غير مؤكدة، فالنتبؤ بالعمر الاقتصادي لهذا النوع من الأصول يعتبر من الأمور الصعبة والتي لايمكن اخضاعها لأية معايير، كما تتعرض قيمة هذه الأصول لتقلبات كبيرة لأن المنافع المتولدة منها تواجه بمنافسة مستمرة، وأحيانا لايكون لها قيمة سوقية لأن منفعتها تكون محصورة على وحدة اقتصادية معينة (3). خاصية وجود درجة عالية من عدم التأكد بشأن المنافع الاقتصادية المحتمل الحصول عليها من استخدام الأصول غير الملموسة تعتبر الخاصية الأساسية التي يجب توافرها فيها (4).

الا ان هناك من يرى ان للأصول غير الملموسة خاصيتين أساسيتين هما: أولا: فقدان الوجود الطبيعي حيث تختلف الأصول غير الملموسة عن الأصول الملموسة بأنها تكتسب قيمتها من الحقوق والامتيازات التي ترجع للمنشأة نتيجة الاستخدام، وثانيا: عدم اعتبار الأصول غير الملموسة من الأدوات المالية حيث أن الأصول مثل الودائع بالبنوك، والمدينون، والاستثمارات في شكل أسهم وسندات عادة ماتفتقر الى الوجود الطبيعي، ومع ذلك فلايتم تصنيفها ضمن الأصول غير الملموسة، حيث تمثل هذه الأصول الأدوات المالية، وتكتسب قيمتها من الحق في الحصول على النقدية أو مايعادلها في المستقبل (5).

ويرى آخرون ان أهم خاصيتين تتوافر للأصول غير الملموسة هما⁽⁶⁾: قابلية الأصل للتحديد، وامكانية التحكم فيه ومدى توافر المنافع الاقتصادية المستقبلية له، إن الأصل يمكن أن يحدد في حالة أن يكون قابلا للفصل، أي يمكن فصله أو عزله عن المنشأة أو بيعه أو التتازل عنه أو الترخيص به أو تبادله سواء بشكل منفرد، أو مع عقد أو أصل ذا صلة، أو أن ينشأ عن حقوق تعاقدية أو غيرها من

⁽⁶⁴⁰⁾ مرجع سابق، ص (640) مرجع سابق، ص

⁽²⁾ريتشارد شرويدر وآخرون،تعريب:خالد علي أحمد كاجيجي، ابراهيم ولد محمد فال، **مرجع سايق** ، ص (390)

⁽³⁾ محمد سمير الصبان، وصفى عبد الفتاح أبو المكارم، المحاسبة المتوسطة القياس والتقييم والافصاح المحاسبي (الاسكندرية: الدار الجامعية، دون عام نشر) ص (177)

⁽⁴⁾ محمد سمير الصبان، رجب السيد راشد، دراسات متقدمة في القياس والاتصال المحاسبي، (الاسكندرية: الدار الجامعية، 1998) ص (227) (5) ماجدة حسين ابراهيم، عوض الله ميخائيل عوض الله، المشكلات المحاسبية المعاصرة (القاهرة: دون دار نشر، 2006) ص (95)

⁽⁶⁾أمين السيد أحمد لطفي، اعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، مرجع سابق صصص (505_507)

الحقوق القانونية. تتحكم المنشأة في أصل اذا كانت تستطيع أيضاً أن تحد من قدرة حصول الآخرين على تتدفق منه. كما تعتبر متحكمة في الأصل اذا كانت تستطيع أيضاً أن تحد من قدرة حصول الآخرين على هذه المنافع، وتتشأ عادة قدرة المنشأة على التحكم في المنافع الاقتصادية المستقبلية من الأصل غير الملموس بموجب الحقوق القانونية التي يمكن تنفيذها بحكم محكمة. ومع ذلك لاتعتبر امكانية تتفيذ الحقوق القانونية شرطاً ضروريا للتحكم اذا كانت المنشأة قادرة على التحكم في المنافع الاقتصادية المستقبلية بوسيلة أخرى. قد تتشأ المنافع الاقتصادية المستقبلية نتيجة المعرفة الفنية والمعرفة بظروف السوق. وتتحكم المنشأة في هذه المنافع اذا كانت تلك المعارف يمكن حمايتها بواسطة الحقوق القانونية، أو من خلال الالتزامات القانونية المفروضة على العاملين من أجل المحافظة على السرية. قد يتوفر للمنشأة فريق من العاملين المهرة، وقد تستطيع المنشأة تحديد المهارات الاضافية التي يمكن اكتسابها عن طريق التدريب، والتي يترتب عليها منافع اقتصادية مستقبلية، وقد تتوقع المنشأة بأن يستمر فريق العاملين في تقديم مهاراتهم للمنشأة وقد لايحدث ذلك.

ان الأصول غير الملموسة تمتاز بخاصية القابلية للتعرف والتحقق، كما ان اسلوب وطرق الحصول عليها تختلف فقد يتم الحصول عليها بصفة مستقلة، أو يمكن الحصول عليها ضمن مجموعة من الأصول، أو من الاندماج مع وحدة اقتصادية اخرى، أو قد يتم اختراعها أو تتميتها بمعرفة الوحدة الاقتصادية، كما أن الفترة المتوقعة للمنافع وبالرغم من أنها قد تكون غير قابلة للتحديد الا أنها قد تحدد بنص القانون، أو طبقا لشروط تعاقدية، أو قد ترتبط بعوامل اقتصادية، كما ان الأصول غير الملموسة يمكن فصلها وبيعها بصفة مستقلة، وهناك أصول أخرى لايمكن فصلها أو بيعها دون بيع الوحدة الاقتصادية ذاتها(1). ويرى البعض ان الأصول غير الملموسة يجب أن تكون غير قابلة للانفصال، بمعنى أنه قد تكون عديمة القيمة اذا انفصلت عن المنشأة(2)، وفيما يتعلق بعمرها الاقتصادي يرى البعض أن هناك أصول غير ملموسة يكون لها حياة انتاجية محدودة مثل حقوق الاختراع، والبعض الاخر قد لايكون له حياة انتاجية محدودة مثل حقوق الاختراع، والبعض الاخر قد أصل غير ملموس وآخر مثل حقوق الامتياز الدائمة(3). أي أن هناك خواص يتفاوت وجودها بين أصل غير ملموس وآخر مثله كالعمر الانتاجي، والتقلبات الحادة المحتملة في قيمة هذه الأصول، كما ان كثيرا من هذه الأصول ليس له قيمة سوقية لاقتصار المنافع الاقتصادية منها على منشأة معينة بالذات، مثل شهرة المحل اذ لايمكن بيعها بمعزل عن المنشأة المرتبطة بها(4).

مما سبق يتضح للباحث ان هناك خصائص أساسية للأصول غير الملموسة وأخرى ثانوية لاتتوافر بشكل قاطع لكن تعتبر مميزة لها عن بقية الأصول طويلة الأجل.

وفيما يلى تصنيف لهذه الخصائص:

^(178،177) محمد سمير الصبان، وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، مرجع سابق، ص،ص (178،177)

⁽²⁷⁴ طارق عبدالعال حماد، التقييم تقدير قيمة بنك لأغراض الاندماج أو الخصخصة (الاسكندرية:الدار الجامعية، 2002) ص (374)

⁽⁷⁸³⁾ ص (2009) مبادئ المحاسبة المالية، (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2009) ص (783)

⁽⁴⁾ محمد مطر، مبادئ المحاسبة المالية الدورة المحاسبية ومشاكل الاعتراف والقياس والافصاح، (عمان: دار وائل للنشر، 2007) ص (390)

الخصائص الأساسية للأصول غير الملموسة:

1/توافر كل خصائص الأصول طويلة الأجل.

2/ليس لها وجود مادي ملموس.

3/القابلية للتعرف والتحقق.

4/المنافع المحتمل الحصول عليها من هذه الأصول تعتبر غالبا غير مؤكدة، والفترة المتوقعة لها أيضا.

5/صعوبة التتبؤ بعمرها الاقتصادي.

الخصائص الثانوية للأصول غير الملموسة:

1/اختلاف أساليب وطرق الحصول عليها تختلف عن الأصول الأخرى، اما أن يتم الحصول عليها بصفة مستقلة أو يحصل عليها ضمن مجموعة من الأصول، أو من الاندماج مع وحدة اقتصادية اخرى، أو قد يتم اختراعها أو تتميتها بمعرفة الوحدة الإقتصادية.

2/غالبا ماتكون غير قابلة للإنفصال عن المنشأة، لأنها ترتبط بشكل كبير بالمشروع ككل وليس بمكوناته. 3/معظمها يحمل حقاً احتكارياً لمالكها.

4/تتعرض قيمتها لتقلبات كبيرة، لأن المنافع المتولدة منها تواجه بمنافسة مستمرة.

5/أحيانا لاتكون لها قيمة سوقية اقتصادية لأن منفعتها تكون محصورة على وحدة اقتصادية معينة.

6/عدم اعتبارها من الأدوات المالية.

ثالثًا: أنواع الأصول غير الملموسة

تختلف الأصول غير الملموسة باختلاف طبيعة المنشأة وطبيعة نشاطها الاقتصادي، وتظهر من ذلك أنواع متعددة لهذه الأصول، وبالتالي هناك تصنيفات متعددة للأصول غير الملموسة طبقا لخصائصها أو من حيث نشأتها أو من حيث عمرها الانتاجي أو من وجهة نظر التسويق فمثلا تقسم الأصول غير الملموسة بشكل عام الى فئتين رئيسيتين هما⁽¹⁾:

- 1. أصول غير ملموسة عمرها غير محددة مثل الشهرة.
- 2. أصول غير ملموسة عمرها محدود مثل حق الاختراع وحق الامتياز.

هناك تصنيف آخر للأصول غير الملموسة يصنف الأصول غير الملموسة من حيث النشأة⁽²⁾:

- أ. منح حكومية ومن أمثلة ذلك براءات الاختراع وحقوق التأليف والعلامات التجارية.
- ب. امتلاك منشأة أخرى وذلك عندما يتم شراؤها بمبلغ يزيد على القيمة السوقية العادلة لصافي أصولها كالشهرة.
 - ج. العقود التي يترتب عليها مزايا تنافسية أو احتكارية خاصة، كحقوق الامتياز وعقود التأجير. كما تصنف أبضا⁽³⁾:

(2) مسعد محمود الشرقاوي، **مرجع سابق**، ص (74)

⁽²²¹⁾ ص (2007) محمد مطر، مبادئ المحاسبة المالية (عمان:دار وائل للنشر، 2007) ص (221)

⁽³⁾ سيد عطا الله السيد، النظريات المحاسبية، (عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2009) ص (200)

- 1. يمكن الحصول علي بعض الأصول غير الملموسة بشكل منفرد أو مع مجموعة من الأصول أو نتيجة اندماج وحدة اقتصادية بأخرى.
- 2. أصول غير ملموسة يتم تحديد عمرها الانتاجي بواسطة القانون أو الاتفاق أو وفقا لعوامل اقتصادية معينة.
 - 3. أصول غير ملموسة قابلة لتحقيق ذاتها بصورة منفصلة عن الوحدة الاقتصادية.

وتصنف أيضا طبقا لمجموعة من الخصائص التي تميز الأصول غير الملموسة عن غيرها من الأصول⁽⁴⁾:

أ.القابلية للتمييز

هناك أصولاً غير ملموسة قابلة للتمييز بصورة مستقلة عن المنشأة، وفي هذه الخصوص من الممكن أن يتم التمييز الواضح بين الأصل غير الملموس والشهرة ما اذا كان الأصل قابلا للإنفصال، ويعد الأصل قابلاً للفصل اذا كانت المنشأة تستطيع أن تؤجر المنافع الاقتصادية المستقبلية الناتجة عنه أو بيعها أو تبديلها أو توزيعها بدون التضحية بالمنافع الاقتصادية المستقبلية التي تتدفق من الأصول الأخرى المستخدمة في نفس نشاط اكتساب الإيراد.

ب.أسلوب تملك الأصل

حيث يمكن الحصول على الأصل بمفرده أو ضمن مجموعة من الأصول الأخرى أو من خلال الاندماج مع منشأة أخرى أو قد يكون قد تم اكتشافه وتطويره داخلياً بواسطة المنشأة نفسها، أيضا في بعض الحالات من الممكن امتلاك أصل غير ملموس بدون تكلفة أو مقابل عوض إسمي من خلال منحة حكومية، وقد يحدث هذا عندما تقوم الحكومة بتمويل أو تخصيص موجودات غير ملموسة لمنشأة مايمثل حق النزول في مطار أو التراخيص لتشغيل محطات الراديو أو تلفزيون أو حصص الاستيراد أو حقوق الوصول الى موارد اخرى مفيدة، أيضا يمكن امتلاك أصل غير ملموس بمبادلته كلياً أو جزئياً مع أصل غير ملموس وغير مشابه أو أصل آخر، ويتم قياس تكلفة هذا البند بمقدار القيمة العادلة للأصل المستلم المستغنى عنه.

ج.العمر التشغيلي

يمكن التمييز بين الأصول غير الملموسة من حيث عمرها الافتراضي فان بعضها يكون عمرها محددا بواسطة القانون أو الاتفاق التجاري أو مرتبطا بعوامل اقتصادية، وقد تناول معيار المحاسبة الدولي الخاص بالأصول غير الملموسة الفترة الزمنية التي يتوقع خلالها استعمال المنشأة للأصل.

د.من وجهة نظر التسويق

تقسم الأصول غير الملموسة الى مجموعات من حيث مدى قدرتها على خلق ميزة تنافسية للمنشأة وهي: منتجى القيمة مثل الاعلانات وتطوير المنتجات، والأصول التسويقية مثل الماركات المسجلة،

⁽⁴⁾ اليلى محمد لطفي حسن مرعي، المحاسبة عن الأصول غير الملموسة (القاهرة: المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الثاني، أبريل 2004م) ص (241)

والعلامات التجارية، ونظم المعلومات والقدرات التنافسية، والقيمة نفسها مثل الصورة والسمعة والسعر الجبد.

يتضح مما سبق أن الأصول غير الملموسة تصنف بناءًا على طول العمر الانتاجي، أو من حيث طريقة الحصول عليها فبعضها يتحصل عليها بشكل منفرد أو مع مجموعة من الأصول، أو يتحصل عليها نتيجة اندماج وحدة اقتصادية بأخرى، أو من حيث انفصالها عن الوحدة الاقتصادية أو عدمها، أو القابلية للتميز، أو من وجهة نظر التسويق. ويرجح الباحث أن يتم تصنيف الأصول غير الملموسة حسب طريقة الحصول عليها، أو من حيث النشأة أفضل من التصنيفات الأخرى.

تشمل الأصول غير الملموسة الآتي:

أ.براءة الاختراع

تعرف براءة الاختراع بأنها ذلك الحق الذي يمنحه قسم براءات الاختراع ويكون استخدامه قاصراً على مستقيد معين مذكور اسمه في البراءة، ان هذا الحق يمكن صاحب البراءة من تصنيع أو بيع منتج معين أي استغلال هذه البراءة أو الاختراع لمدة تصل الى عشرين عاماً من تاريخ منح البراءة في بعض الدول. وقد تقل هذه الفترة لأقل من عشرين عاماً حسب العمر الاقتصادي أو العمر القانوني، وذلك بسبب التطورات التكنولوجية السريعة وماقد تؤدي إليه من تقادم حقوق الاختراع قبل انتهاء عمرها القانوني (1). ان براءة الاختراع غير قابلة المتجديد ولكن يمكن تمديد الفترة القانونية لها، وذلك بالحصول على براءة جديدة للقيام بإدخال تحسينات أو تغييرات في التصميم الأساسي لها. وتتمثل التكلفة المبدئية للبراءة في النقية المدفوعة أو مايعادلها لامتلاك تلك البراءة (2). تعرف براءة الاختراع بأنها حق حصري في استغلال اختراع معين وتصنيعه وتحقيق مكاسب من ذلك دون منافسة وتدخل ضمن كلفتها جميع التكاليف التي تتحملها المنشأة للحصول عليها من مصاريف قضائية ومصاريف سمسرة وغيرها (3). ان هذا الحق يمنع المنافسين من استخدامه ويجعل الوحدة المحاسبية التي تمثلك الحق في مركز احتكاري فيما يتعلق بالنتائج التي تترتب عليه، ومن ثم تزداد أرباحها (4). وفي حالة التداول يجب أن تكون موافقة المالك على كل مايمس الاختراع واضحة ومكتوبة، ولايتم البيع الا بعقد بيع يحدد الشروط والالتزامات أو الحقوق والواجبات على المشترى وعلى البائع (5). وقد سنت الحكومات القوانين اللازمة لحماية هذه الحقوق لتشجيع المخترعين وحمايتهم من المقلدين (6).

مما سبق يلاحظ الباحث ان براءة الاختراع:

1. تعتبر من الممتلكات والحقوق الحصرية لمنشأة معينة، ولكن بالرغم من ذلك يمكن تداولها أحياناً.

⁽¹⁾ APB, <u>Intangible Assets</u> "Opinion No. 17 (American Institute of Certified Public Accountants, New York), 1970, p.(6)

⁽²⁾ مسعد محمود الشرقاوي، **مرجع سابق**، ص (76)

⁽³⁾نضال محمود الرميحي وأخرون، **مبادئ المحاسبة المالية**، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2010) ص (284)

⁽³¹¹⁾ ص (2000)، ص (311) عبد الحي مرعي وآخرون، مبادئ المحاسبة المالية، ج2 (الاسكندرية: دون دار نشر، 2000)، ص (311)

⁽⁵⁷a الدين عبد الرحمن فهمي، **مرجع سابق** ،ص (778)

⁽³⁷⁹⁾ ص (2008)، صبادئ المحاسبة المالية، (الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2008)، ص (379)

- 2. تتمثل تكلفتها في النقدية المدفوعة أو مايعادلها لامتلاك تلك البراءة.
 - 3. يحدد عمرها الانتاجي بالعمر الاقتصادي أو بالعمر القانوني.
 - 4.غير قابلة للتجديد ولكن يمكن تمديد الفترة القانونية لها.
 - 5. يتأثر عمرها بالتطورات التكنولوجية.

يرى الباحث ان تقدير العمر الانتاجي لبراءة الاختراع يجب ان يختلف حسب نوع الصناعة وحسب التطور التكنولوجي لها، ولايعتمد على الجانب القانوني فقط، كما ان تكلفة براءة الاختراع يجب ان توضح القيمة الحقيقة لها بأن تضاف لتكلفتها المبدئية قيمة إضافية مقدرة تعادل المنافع المتوقع الحصول عليها منها مستقيلاً.

ب.تكاليف البحوث والتطوير

هي تكاليف تنشأ من تطوير براءة الاختراع أو حقوق النشر (مثل منتج جديد، عملية، فكرة، معادلة، عمل أدبي) وتنفق كثير من المنشآت مبالغ هائلة على البحث والتطوير لخلق منتج جديد، أو عمليات أو تحسين وتطوير منتج قائم، ولاكتشاف معرفة جديدة والتي قد تعتبر ذات قيمة في الفترات المستقبلية. تتمثل مشكلة المحاسبة عن تكاليف البحث والتطوير في تحديد التكاليف الملازمة أو المصاحبة لأنشطة معينة أو مشروعات أو انجازات وتحديد طبيعة واهمية المزايا المستقبلية وطول المدى التي يتم من خلاله التحقق من هذه المزايا وبسبب عوامل عدم التأكد السابقة، فإن المعالجات المحاسبية في هذا المجال باعتبار أن كافة تكاليف البحث والتطوير يجب اعتبارها أو تحميلها كمصروفات عند تحققها. ان انشطة البحوث والتطوير لاتتضمن بدائل روتينية أو دورية للمنتجات الحالية، خطوط الانتاج، العمليات الانتاجية وغيرها من العمليات المستمرة حتى اذا كانت هذه التغيرات تمثل تطورات وتحسينات كالجهود الروتينية المستمرة لإثراء، وتحسين وجودة المنتج القائم فإنها لاتعتبر ضمن أنشطة البحث والتطوير (1).

تقسم مراحل تكوين تكاليف البحوث والتطوير الى مرحلة البحث ومرحلة التطوير، فالأصل الناشئ عن البحوث لايعترف به، ويتم الاعتراف بنفقات الأبحاث كمصروف فور انفاقها. وذلك كالأنشطة التي تهدف الى الحصول على معرفة جديدة، والبحث عن بديل لمنتج أو عملية معينة، وتشكيل او تصميم لمنتج جديد أو محسن أو لبدائل عمليات التشغيل، بينما يعترف بالأصل الناتج عن التطوير وذلك لأن المنشأة تستطيع خلال مرحلة تطوير المشروع أن تحدد الأصل غير الملموس وتبرهن على أنه سوف ينتج منافع اقتصادية مستقبلية. ان تكاليف البحوث والتطوير تواجه صعوبات محاسبية، وقد يرجع السبب في ذلك الى صعوبة تخصيص التكاليف لمشروعات معينة، اضافة الى ان هناك صعوبات وعدم تأكيد فيما يتعلق بتحديد الفترات الزمنية المستقبلية التي يتوقع خلالها الاستفادة من تكاليف البحوث والتطوير (2).

⁽¹¹²⁾ صدين ابر اهيم، عوض الله ميخائيل عوض الله، مرجع سابق، ص (112)

⁽²²⁾ مسعد محمود الشرقاوي، **مرجع سابق**، ص

وللتمييز بين تكاليف البحوث والتطوير والتكاليف الأخرى المشابهة لها فإن الجدول التالي يظهر أنشطة بحوث وتطوير والأنشطة التي لايمكن إعتبارها كذلك:

جدول رقم (1/2/1) قائمة بأنشطة البحوث والتطوير

الأنشطة التي لايمكن اعتبارها أنشطة بحوث وتطوير	الأنشطة التي يمكن اعتبارها أنشطة بحوث وتطوير		
1.المتابعة الهندسية في المراحل الأولى للإنتاج.	1.البحوث المعملية الهادفة الى اكتشاف معرفة جديدة.		
2.مراقبة جودة الإنتاج بما في ذلك الاختبارات الروتينية	2.البحث المتعلق بتطبيقات نتائج البحوث الجديدة.		
3.اكتشاف المشاكل والأعطال في العملية الانتاجية.	3.الاختبارات بهدف البحث عن تقييم بدائل للمنتجات والعمليات.		
4. المجهودات الروتينية المستمرة لتحسين جودة المنتجات الحالية.	4.التعديل في تصميم المنتج أو العملية.		
5. تكييف الطاقة القائمة لمتطلبات خاصة أو لحاجة العملاء.	5.تصميم وتركيب واختبار النموذج المبدئي قبل الانتاج.		
6.التغييرات الدورية في تصميم المنتجات الحالية.	6.تصميم الوسائل والأدوات اللازمة للتكنولوجيا الجديدة.		
7. النشاط المتضمن التصميم والتركيب الهندسي المتعلق بتشييد أو	7. الأنشطة الهندسية المطلوبة لتحسين تصميم المنتج في		
اعادة بناء أو إعادة ترتيب تسهيلات أو معدات.	مرحلة الانتاج.		

(1)"<u>Accounting for Research and Development Costs</u>", Statement of Financial Accounting Standards, No.2 (Stamford, Conn)

يرى الباحث مع تطور اقتصاديات المعرفة وازدياد حدة التنافس بين الشركات، في ظل ظهور المنشآت ذات الاقتصاديات الضخمة تظهر أهمية كبيرة لعمليات البحوث والتطوير، كما تظهر أهمية البحث والتطوير حتى للصناعات الناشئة والجديدة، بجانب اهميتها للمنشآت غير الصناعية أيضا، ولذا لابد من الاهتمام بها كعنصر مهم من الأصول غير الملموسة.

ج.شهرة المحل

ينظر الى الشهرة باعتبارها هي العلاقات الجيدة مع العملاء، فينظر الى العوامل مثل الموقع المناسب، وعادات العملاء باعتبارها عوامل تضيف الى قيمة المشروع، وقد وصفت بأنها كل شئ يمكن أن يساهم في اعطاء ميزة لما يحوزه مشروع قائم عما يحوزه مشروع جديد، كما تطور مفهوم الشهرة الى مفهوم القدرة على تحقيق الأرباح، حيث تتحدد الشهرة بالقيمة الحالية لمجموع مايتوقع أن تحققه مستقبلا المنشأة زيادة على ماتحققه منشأة مشابهة (1). في توحيد الأعمال فان التكاليف (سعر الشراء) يتم تخصيصها على صافي الأصول الملموسة وغير الملموسة، والباقي يتم تسجيله في حساب الأصول غير الملموسة والذي يسمى الشهرة، ان الشهرة عادة مايشار اليها على أنها من أهم أنواع الأصول غير الملموسة حيث أنه يمكن تحديدها مع المنشأة وأعمالها بوجه عام أو كوحدة واحدة، والوسيلة الوحيدة لبيعها هو أن يتم بيع المنشأة (2).

⁽³⁹⁵⁾ مرجع سابق ، ص (395) ابراهيم ولد محمد فال، مرجع سابق ، ص (395)

⁽¹⁰²⁾ ماجدة حسين ابراهيم، عوض الله ميخائيل عوض الله، مرجع سابق ،ص (102)

ان شهرة المحل ترجع قيمتها الى عدد من العناصر أو العوامل التي ساعدت في تكوينها وأن يصبح لها قيمة فعلية، ومن هذه العوامل مايلي⁽³⁾:

- 1.الادارة الممتازة أو الاستثنائية.
 - 2.الموقع المرغوب فيه.
- 3. العلاقات الجيدة مع العملاء.
 - 4. استخدام عمالة ماهرة.
- 5. التعامل في منتجات ذات جودة عالية.
- 6. اقامة علاقات جيدة مع اتحادات العمال.

فرقت المعايير المحاسبية بين الشهرة الموادة داخليا والشهرة الناشئة عن التملك سواء كانت موجبة أو سالبة، حيث ينص المعيار المحاسبي الدولي (38) على عدم الاعتراف بالشهرة الموادة داخلياً على أنها أصل، ففي بعض الحالات يتم تحمل إنفاق من أجل توليد منافع اقتصادية مستقبلية، ولكن لاينجم عنها أصل غير ملموس يلبي مقاييس الاعتراف به وفقا المعيار المذكور وكثيرا مايوصف هذا الانفاق بأنه يساهم في الشهرة الموادة داخليا، أما الشهرة الناتجة عن التملك يتم الاعتراف بها كأصل وفقا الطريقة الشراء حسب متطلبات المعيار 3 IFRS بأن تتم معاملة أي زيادة في تكلفة التملك عن حصة المتملك في القيمة العادلة للأصول والالتزامات المحددة المشتراة كشهرة محل، بينما تنشأ شهرة سالبة عندم تكون تكلفة التملك أقل من حصة المتملك في التقييم العادلة للأصول والالتزامات المحددة الممتلكة بتاريخ عملية التبادل، وينص المعيار 3 IFRS على وجوب إلغاء الاعتراف بالشهرة السالبة، وإذا تم الاعتراف بها سابقاً، تعدل من الرصيد الافتتاحي للأرباح المحتجزة (1). تختلف التطبيقات المحاسبية المحاسبية المهنية والدولية الى اتخاذ بعض التوجيهات بخصوصها، حيث قام مجلس معايير المحاسبية المالية التابع للجنة معايير المحاسبة المالية التابع للجنة معايير المحاسبة المالية أيرزها مايخص توحيد الأعمال ومعالجة شهرة المحل (2).

يتضح للباحث مما سبق ان لشهرة المحل طبيعة مختلفة عن بقية الأصول غير الملموسة، وذلك لأنها تتكون من خليط من عدة عناصر تتفاعل فيما بينها لتكون الشهرة على عكس الحال في بقية الأصول غير الملموسة والتي تتكون من عنصر معروف وقابل للتحديد، كما ان مجموعة العناصر المكونة لها تختلف من منشأة الاخرى، كما يتضح بأن الشهرة تختلف عن باقي الأصول غير الملموسة بأنه لايمكن تمييزها بصفة منفردة عن الوحدة الاقتصادية، كما أن قيمتها قد تكون موجبة أو سالبة بمعني انه قد تكون تخفيضا لقيمة الأصول.

⁽³⁾ مسعد محمود الشرقاوي، **مرجع سابق**، ص (80)

⁽¹⁷⁰_168) مأمون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، مرجع سابق، ص_ص (168_170)

⁽⁵⁰²⁾ معود جايد العامري، المحاسبة الدولية منهج علمي للمشاكل المحاسبية وحلولها (عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2010م) ص (502)

د.العلامات التجارية والأسماء التجارية

قد تكون العلامة التجارية كلمة، أو رمزاً، أو تصميماً معيناً يحدد هوية منتج معين أو مجموعة عن المنتجات، ويمكن الحصول على الحق الخاص والدائم لاستخدام علامة تجارية، أو ماركة، أو رمز تجاري معين عن طريق تسجيله في الاجهزة المختصة في كل دولة، وغالبا ماتشمل تكاليف العلامة التجارية على تكلفة الحملات الاعلانية التي يجب أن تعالج كمصروفات عند حدوثها، واذا تم شراء العلامة أو الماركة التجارية فقد تكون كلفتها كبيرة، وعندئذ يجب رسملتها واستنفادها كمصروفات على فترات لاتزيد عن أربعين سنة، واذا توقف استخدام العلامة التجارية أو أصبح اسهامهاً في الأرباح مشكوكاً فيه يجب تحويل كل التكاليف غير المستنفدة فورا الى المصروفات(3). اذا كانت العلامة التجارية أو الاسم التجاري قد تم تطويره ذاتياً فإن تكلفته تقتصر على رسوم التسجيل والإشهار وتكاليف التصميم فقط(4).

كما قد تكون العلامة التجارية أو الاسم التجاري عبارة أو أغنية مقفاه يهدف الى تحديد أو التعرف على منشأة معينة أو منتج معين، بحيث يؤدي هذا الاسم الى زيادة مبيعات منتج معين، وقد يحدد عمرها لمدة محددة قد تجدد طالما ان الاسم أو العلامة التجارية مازالت مستخدمة، ان الاسم التجاري أو العلامة التجارية قد تكون قيمتها ثمن شراؤها، أو قد تطور بواسطة المنشأة (5). يظل حق استخدام العلامة أو الاسم التجاري مع مستخدمها الأصلي طالما استمر في استخدامها في نشاطه الاقتصادي، ويمكن للشركات أن تقوم بتسجيل علاماتها أو اسمائها التجارية، ولكن قد يؤدي الى تحديد مدتها التي تصبح قابلة للتجديد، وبهذا فإنها تعتبر أصول غير ملموسة وغير محددة العمر (1).

يرى الباحث أن قيمة أو تكلفة العلامة التجارية أو الاسم التجاري تتحصر على سعر الشراء أو على رسملة التكاليف المتعلقة بها بناءا على مبدأ الموضوعية، وتتجاهل قيم أخرى تظهر في قدرتها على تحقيق مبيعات ومنافع اقتصادية مستقبلية، وذلك لصعوبة تقدير هذه القيم، كما يلاحظ الباحث ان العلامة التجارية تزيد من قيمة شهرة المحل، ولذا يقترح بأن تقيم العلامة التجارية عند بداية ظهورها بالتكلفة أو برسملة النفقات المرتبطة بها، على أن يعاد تقييمها لاحقا بقيم إضافية تستخرج من قيمة الشهرة كنسبة مئوية تقديرية منسوبة لباقي مكونات الأخرى لشهرة المحل، وذلك بعد التأكد من قدرتها على تحقيق منافع مستقبلية.

ه.حقوق التأليف والنشر (حق النسخ)

عندما تقوم احدى دور النشر بشراء حق النسخ من احد المؤلفين أو الفنانين فإن هذا الحق يعطي لها حق اعادة النسخ لبيع العمل أو الأعمال العلمية أو الأدبية أو الفنية محل هذا الحق. وهنا تعالج كافة التكاليف التي تحملتها دور النشر للحصول على حق النشر والنسخ كنفقات رأسمالية يترتب عليها أصل

⁽³⁾ فالتر ميجس، روبيرت ميجس، مرجع سابق، ص

⁽⁵²⁰⁾ صحمد سامى راضى، المحاسبة المتوسطة (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2004)، ص (520)

⁽⁵⁾ مسعد محمود الشرقاوي، مرجع سابق ،ص(78)

⁽⁵⁸³⁾ ص (583) مرجع سابق، ص

غير ملموس يثبت بدفاتر دار النشر، وحق النسخ كغيره من الأصول غير الملموسة يتم استنفاده على مدار عمره القانوني أو عمره الاقتصادي أيهما أقصر بشرط ألا يتجاوز هذا العمر الافتراضي أربعين سنة (2). بعض الدول تمنح حق التأليف بواسطة الدولة لحماية انتاج المؤلفات والمواد الفنية على مدى حياة المؤلف أو الفنان، ويضاف الى ذلك خمسون سنة في بعض الدول، وعادة مايكون الايراد من حقوق التأليف محدوداً بعدد قليل من السنوات، ولذلك يجب استنفاد تكلفة الشراء على مدى السنوات التي يتوقع أن يتحقق فيها الايراد (3). ان تكلفة حق التأليف هي عبارة عن تكلفة اقتنائها والدفاع عنها، ان هذه التكلفة قد تكون قيمة قليلة يدفعها صاحب حق التأليف عند التسجيل لدى مكتب حقوق التأليف، وقد تصل هذه التكلفة الى مبالغ طائلة قد يضطر صاحب حق التأليف الى انفاقها من أجل الدفاع عن هذه الحق في حالة التعدي عليه من الآخرين (4).

يلاحظ الباحث أن قيمة حق النسخ أيضا، كما هو الحال في العلامات التجارية، تتحصر على التكاليف المرتبطة بها، والتي تكون قيمة رمزية أحياناً، وهذا لايعكس القيمة الحقيقية لهذا الأصل، كما أن التطور التكنولوجي يجعل حماية حقوق النسخ صعبة وبالتالي تقل الأهمية النسبية لهذه الحقوق.

و.حقوق الامتياز والتراخيص

هي عباره عن ترتيب يعطى بمقتضاه طرف يسمى (مانح الحق) لطرف آخر (المتمتع بالحق) الحق المطلق في تسويق منتج أو خدمة في حدود منطقة جغرافية معينة، وقد يمنح حق الامتياز عن طريق السلطات الحكومية لإحدى الوحدات الاقتصادية للتنقيب عن البترول في منطقة معينة مثلا. كما قد يتم منح حقوق امتياز عن طريق وحدات اقتصادية لوحدات اقتصادية أخرى، ومثال ذلك مطاعم كنتاكي، وفنادق شيراتون وهيلتون وغيرها، فاذا قام المتمتع بالحق بدفع مبلغ مبدئي لاستغلال حق الامتياز فإنه يتعين عليه اثبات ماتحمله من نفقة في سبيل الحصول على هذا الحق كأصل غير ملموس⁽¹⁾. وقد يكون حق الامتياز استخدام اسماء تجارية أو علامات تجارية معينة أو اتفاق يسمح للمنشأة المعينة باستخدام بعض الممتلكات العامة لتأدية خدماتها كاستخدام الشوارع لتسيير خطوط البصات⁽²⁾.

الامتيازات والتراخيص قد تكون لمدة محدودة أو لمدة غير محددة أو بشكل مستمر، المشروع الذي يحصل على الامتياز أو الترخيص يحمل حساب أصول غير ملموسة باسم امتياز او ترخيص فقط عندما تكون هناك تكاليف متعلقة مع تملك حق التشغيل، ويجب اطفاء تكلفة الامتياز او الترخيص ذي المدة المحدودة كمصاريف تشغيل خلال مدة الامتياز، أما الامتياز ذي المدة غير المحدودة أو المستمر فيجب

⁽²⁰⁰³ محمد سمير الصبان وآخرون، المحاسبة المتوسطة القياس والاقصاح وفقا لمعايير المحاسبة المالية (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2003) ص (117)

⁽³⁴⁶⁾ مرجع سابق، ص (646)

⁽⁴⁾ مسعد محمود الشرقاوي، مرجع سابق، ص (77)

⁽¹⁾ اسماعيل ابراهيم جمعة و آخرون، المحاسبة المالية المتوسطة، (الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2004) ص،ص (109،108)

⁽²⁾ مسعد محمود الشرقاوي، **مرجع سابق**، ص (79)

اطفاؤه خلال مدة معقولة لاتتجاوز 40 سنة، ويجب تسجيل المدفوعات السنوية بموجب اتفاق الامتياز كمصاريف تشغيل خلال الفترة التي تستحق فيها⁽³⁾.

يلاحظ الباحث أن المعالجة المحاسبية لحقوق الامتياز والتراخيص واضحة ومقبولة مقارنة مع بقية الأصول غير الملموسة الأخرى، كما يلاحظ أن أهمية حقوق الامتيازات والتراخيص كأصول غير ملموسة ستزداد بتطور وسائل الاعلان المتوعة والحديثة للمنتجات والخدمات المختلفة.

ز.مصاریف التأسیس

تتضمن تكاليف التأسيس كافة النفقات التي تتحملها المنشأة خلال فترة تأسيسها والمرتبطة عادة بتكوين الشركة، مثل الرسوم القانونية، وأتعاب المحامين الخاصة بإعداد عقد الشركة وقانونها النظامي، والحصول على التراخيص اللازمة، وأتعاب اعداد نشرة الاكتتاب والاعلان عنها، ومن ناحية محاسبية تتم رسملة هذه النفقات في حساب مستقل يسمى تكاليف التأسيس ويعتبر أصلا غير ملموس⁽⁴⁾.

ونظرا لأن نفقات التأسيس تتسم بعدم وجود عمر محدد لها وذلك لافتراض استمرارية الوحدة الاقتصادية قد جرت المعالجة المحاسبية على استنفاد هذه التكلفة خلال فترة أقصر من ذلك وإن كانت لاتقل في جميع الأحوال عن خمس سنوات، على ان خسائر التشغيل التي تتحقق خلال فترة بدء النشاط لايجوز رسملتها وإنما تحمل على الفترات المالية التي تتحقق فيها كخسائر تشغيل عادية (5). ولذلك يوصي مجلس معايير المحاسبة المالية عند حدوث هذه الخسائر الافصاح عنها في القوائم المالية في شكل ملحوظة عن طبيعة هذه الخسائر (1).

يلاحظ الباحث ان مصاريف التأسيس هي أول أصل غير ملموس يظهر عند بداية تأسيس المنشأة ولذا يجب اعتبارها نواة لبند الأصول غير الملموسة، خاصة في الشركات التي تكون طبيعتها مشتملة على أصول غير ملموسة مستقبلاً.

ح/تكاليف تطوير برامج الحاسبات وتكاليف المواقع الالكترونية

أدى التوسع الكبير في استخدام الحاسبات الالكترونية الى زيادة الطلب على برامج الحاسبات، ومع بداية ثمانينات هذا القرن، بدأ ظهور صناعة جديدة متخصصة في انتاج وتطوير هذه البرامج لأغراض بيعها أو تأجيرها للغير، بالإضافة الى اتجاه المنشآت إلى تطوير ماتحتاجه من برامج الحاسبات لأغراض استخدامها الداخلي. ونتيجة لذلك بدأت منشآت عديدة في تبني سياسة رسملة تكاليف تطوير برامج الحاسبات. واستجابة لهذا التطور اعترفت هيئة الرقابة والإشراف على البورصات وتداول الأوراق المالية بالولايات المتحدة SEC بهذا التغيير في عام 1983. وتبنى مجلس معايير المحاسبة الأمريكي المعيار رقم (86) بعنوان "المحاسبة عن تكاليف تطوير برامج الحاسبات لأغراض البيع أو التأجير" والذي اقتصر

⁽³⁾فداغ الفداغ، **مرجع سابق**، ص (586)

⁽⁵²¹⁾ محمد سامي راضي، مرجع سابق ، ص

⁽⁵⁾اسماعيل ابراهيم جمعة وآخرون، **مرجع سابق،** ،ص(110)

⁽¹⁸⁴⁾ صمد سمير الصبان، وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، مرجع سابق، ص

على كيفية المحاسبة عن تكلفة تطوير انتاج برامج الحاسبات لأغراض البيع والتأجير دون أن يتناول تلك المنتجة لأغراض الاستخدام الداخلي. وبالنسبة لأغراض المحاسبة عن تكاليف تطوير برامج الحاسبات لأغراض البيع أو التأجير، فقد ميز المعيار رقم (86) ثلاثة نوعيات من التكاليف المتضمنة في تطوير برامج الحاسبات سواء بشكل مباشر أو غير مباشر كجزء من المنتج أو التشغيل أو الخدمة وهي: تكاليف انتاج البرامج وتكاليف انتاج نسخ من البرنامج الأصلي وتكاليف صيانة البضاعة المباعة وخدمة العملاء⁽²⁾. هناك تكاليف مرتبطة ببناء وتطوير الصفحات الالكترونية تصنف وفق مراحل محددة ومميزة هي مرحلة التخطيط، وتكاليف هذه المرحلة تشابه تكاليف البحث وتعالج كمصاريف إيرادية، ومرحلة البدء وتطوير البنية التحتية وجميع تكاليف هذه المرحلة يتم رسملتها وفقا للمعيار الدولي (38)، وأخير مرحلة وتطوير البنية التحتية وجميع تكاليف هذه المرحلة يتم رسملتها وفقا للمعيار الدولي (38)، وأخير مرحلة فإذا كان الهدف تقديم خدمات اعلامية فقط، فيجب ان تعتبر جميع النفقات إيرادية، أما إذا كان الهدف تقديم خدمات أو اتمام صفقات للمستهلكين عبر الانترنت، يجب ان يتم اتباع المعيار وتصنيف النفقات القيادية ورأسمالية حسب المراحل المختلفة (38).

وإضافة للأصول غير الملموسة السابقة يضيف البعض⁽⁴⁾: أفلام الصور المتحركة وقوائم العملاء وحقوق خدمة تقديم الرهن العقاري وتراخيص صيد الاسماك، وحصص الاستيراد والعلاقات مع العملاء والموردين وولائهم، وحصة السوق وحقوق التسويق. وتضاف قيمة التحسينات التي تجرى على الأصول المستأجرة للأصول غير الملموسة، فإذا سمح عقد الايجار اجراء تحسينات على الأصل المستأجر، بحيث انها لاتقتصر على المنافع المتوقعة منها على فترة مالية معينة وانما تمتد لعدة فترات مالية، فإن أي نفقات تتعلق بإجراء تحسينات على المباني والاصول الأخرى المستأجرة تتم رسملتها في دفاتر المستأجر في حساب يطلق عليه تحسينات على أصول مستأجرة وتستنفد تكلفة هذه التحسينات خلال فترة تتحدد بعمرها الافتراضي أو ماتبقى من فترة الايجار أيهما أقصر (1). هناك أنواع أخرى من الأصول غير الملموسة مثل حقوق الأفلام في شركات السينما، أو المعادلات الكيميائية في شركات الأدوية (2).

لغرض هذه الدراسة سيتناول الباحث من الأنواع السابقة للأصول غير الملموسة شهرة المحل وتكاليف البحوث والتطوير والعلامات والأسماء التجارية وحقوق الامتياز والتراخيص ومصاريف التأسيس وتكاليف تطوير برامج الحاسبات وتكاليف المواقع الالكترونية.

(2)محمد سامي، مرجع سابق، ص(523)

⁽³⁾ حسام الدين خداش، على العطار، المعالجة المحاسبية لتكاليف بناء وتطوير الصفحات الالكترونية (عمان: المجلة الاردنية في ادارة الأعمال، المجلد 2، العدد 1، 2006م) ص (45)

⁽⁵⁰⁵⁾ مين السيد أحمد لطفي، اعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، مرجع سابق ص_ص (505)

⁽¹⁰⁹⁾ سماعيل ابر اهيم جمعة وآخرون، مرجع سابق، ص،ص (109)

⁽²⁾ المرجع السابق، ص

المبحث الثاني

مشاكل الاعتراف والقياس والتقييم للأصول غير الملموسة

أولا: الاعتراف والقياس المحاسبي

عرف القياس المحاسبي لغة بأنه هو رد الشيء الى نظيره (1) وعرف بأنه من: قاس الشيء باللشيء أي قدره على مثاله (2)، كما عرف بأنه التقدير، فهو من قاس الشيء قياسا أو مقايسة أي قدره تقديرا بكذا والى كذا، واقتاس الشيء بغيره وعلى غيره ومنه المقياس ومعناه المقدار (3). والقياس بشكل عام هو قرن الأعداد بالأشياء للتعبير عن خواصها، وذلك بناء لقواعد طبيعية يتم اكتشافها، اما بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة (4)، كما عرف بأنه عملية ترجمة وتفسير الوصف اللفظي الى وصف رقمي على أن ينصرف هذا الوصف الى خاصية معينة في الشيء موضوع القياس، وهذا يتطلب عادة تعريف الشيء موضوع القياس بوضوح ثم تحديد قواعد القياس وهي الاجراءات التي تنتهي بتحديد رقم معين لكل خاصية من الخصائص المختلفة المراد قياسها (3)، وعرف بأنه مقابلة أو مطابقة أحد جوانب أو خصائص مجال معين بأحد جوانب أو خصائص مجال آخر، وتتم هذه المقابلة أو المطابقة باستخدام الارقام أو الرموز وذلك طبقا لقواعد معينة (6)، كما عرف بأن القياس يتمثل في المطابقة بين الخصائص أو العلاقات بموجب نموذج رياضي (7)، ويعرف بأنه تحديد أو تعيين أرقام لأشياء وأحداث استنادا الى قواعد (8).

يتضمن القياس في معناه العام ثلاثة أبعاد وهي (9):

أ/موضع القياس: اذا يتم القياس للأشياء والخصائص والسمات والأحداث.

ب/النظام العددي: اذ يتم التعبير عن الاشياء أو الخصائص أو السمات أو الأحداث بالأرقام التي يثيرها النظام العددي.

ج/قواعد القياس: اذ يتطلب تحديد القياس تحديد القواعد التي تحكم الربط بين موضوع القياس والنظام العددي.

أن وسيلة القياس تتصف بخاصيتين أساسيتين هما (10):

موثوقية وسيلة القياس:وهي ان تكون الوسيلة المستخدمة في القياس قد سبق استخدامها بصورة مرضية1

⁽أبراهيم أنيس، المعجم الوسيط (بيروت:دار الأمواج،1987) ص (770)

⁽²³²⁾ صحمد بن أبي بكر الرازي، **مختار الصحاح** (بيروت:مكتبة لبنان، 1992) ص

⁽¹⁸⁷⁾بو الفاضل جمال الدين بن منظّور، السان العرب (بيروت: دار صادر، 1990) ص (187)

⁽⁴⁾محمد عطية مطر وآخرون، **نظرية المحاسبة واقتصاديات المعلومات** (عمان: دار حنين للنشر، 1996) ص (100)

⁽⁵⁾ Donal, D. Feasibility For Accounting Measure, The Accounting Review, July, 1989, p.667

⁽⁶⁾عباس مهدي الشيرازي، **نظرية المحاسبة** (الكويت: ذات السلاسل للطباعة والنشر، 1990) ص (62)

⁽¹¹⁴⁾ صرارق قاسم الشحادة وآخرون، **نظرية المحاسبة** (عمان:زمزم ناشرون وموزعون، 2011) ص (114)

⁽⁸⁾ Ahmed Riahi Belkaoi, <u>Accounting theory</u> (London:Thomson Learning, 2002) p. (37)

⁽⁹⁾ عبد الحميد أحمد محمود، القياس المحاسبي للأصول: مدخل نظرية القياس (سوهاج: مجلة البحوث التجارية المعاصرة، المجلد الرابع عشر، العدد الأول، 2000) ص (4)

⁽¹⁰⁾ عمر عبدالله زيد، المحاسبة المالية في المجتمع الاسلامي ج1 (عمان:دار اليازوري العلمية للنشر والنوزيع، 1995) ص،ص (266،265)

2/دقة وسيلة القياس: ويقصد بها ملائمة وسيلة القياس لموضوع القياس، حيث يجب أن تكون وسيلة القياس عملية وقادرة على تحقيق الغرض الذي من أجله تستخدم بتطور نظرية القياس من المفاهيم الكلاسيكية الى المفاهيم الحديثة.

حددت المقومات العلمية لعملية القياس في $^{(1)}$:

أ/نظام عددى ب/قواعد حسابية ج/قاعدة الاضافة الرياضية

4/قابلية عملية القياس لإجراء مقابلة أو إقتران بين الخاصية محل القياس والجانب الكمي لعنصر القياس وبناء على النظرية الحديثة للقياس يرى إستيفن بأن هناك شرطين لعملية القياس هما⁽²⁾:

1/الثبات الرياضي لوحدة القياس والذي يتحقق بالخواص التالية:

أ/ثبات وحدة القياس خلال عملية القياس لتسهيل عملية المقارنة.

ب/ثبات وحدة القياس خلال عملية القياس للتحقق من حتمية بالقياس.

2/الثبات في تطبيق قواعد الاقتران في قياس الخواص ويتحقق بالخواص التالية:

أ/أن تكون هناك قواعد معينة لعملية القياس.

ب/أن تكون المقاييس المستخدمة ذات خواص رياضية.

ج/قدرة القياسات المستخدمة من الأساليب الرياضية الاحصائية.

وبدراسة ماسبق يرى الباحث أن نموذج القياس يظهر بشكل عام كما يلى:

شكل رقم (1/1/1) النموذج العام للقياد

3/النظام العددي
التعبير عن خصائص
موضع القياس (1) بناء
على القواعد (2)
4/النظام العددي

2/قواعد القياس
الربط بين (1) و (2)
1/قواعد حسابية
2/قاعدة الاضافات الرياضية

1/موضع القياس	أ/خطوات ومقومات
الاشياء	القياس
الخصائص	
السمات	
الاحداث	
	ب/أدوات القياس

⁽¹⁾ محمد عطية وآخرون، **مرجع سابق**، ص،ص (98،97)

⁽²⁾ عبد الرازق قاسم الشحادة، **مرجع سابق**، ص (117)

3/قاعدة المقابلة والمقارنة		
2/الموثوقية 3/الثبات الر	1/توافر خصائص	ج/الشروط الضرورية
5/الثبات في تطبيق قواء	محددة	للقياس

2/الموثوقية 3/الثبات الرياضي لوحدة القياس 4/الدقة 5/الثبات في تطبيق قواعد الاقتران

المصدر: اعداد الباحث، 2015م

ان القياس في الفكر المحاسبي حظي باهتمام الكتاب والباحثون والمنظمات المحاسبية المهنية، وذلك باعتبار ان القياس المحاسبي يمثل أحد الركائز الأساسية لإنتاج المعلومات المحاسبية والمالية اللازمة لاتخاذ القرارات الاقتصادية، فعرف القياس المحاسبي بأنه القياس الكمي والنقدي للأحداث الاقتصادية الخاصة بالنشاط التجاري لمشروع معين، ويتمثل ذلك في عمليات التسجيل والتبويب والترحيل والتلخيص التي تتم للعمليات والأحداث ذات الطابع المالي بهدف انتاج معلومات تفيده في عملية اتخاذ القرار (١)، كما يعرف بأنه تخصيص أرقام أو أعداد لأشياء أو أحداث طبقا لقواعد معينة (2)، كما عرف بأنه عملية مقابلة يتم من خلالها قرن خاصية معينة (التعدد النقدي) لشيء معين هو حدث اقتصادي يتمثل فيها بعنصر معين في مجال معين هو المشروع الاقتصادي، بعنصر آخر محدد هو عدد حقيقي، في مجال آخر هو نظام الأعداد الحقيقية وذلك باستخدام مقياس معين هو وحدة النقد وبموجب قواعد اقترن معينة هي قواعد الاحتساب(3) كما عرف بأنه تعيين مقادير كمية من النقود عن الأشياء أو الأحداث المرتبطة بالمنشأة والتي يتم الحصول عليها بطريقة ما وتناسب التجميع الرياضي أو التفضيل المطلوب لظروف محدده الكمي والنقدي للأحداث المالية الخاصة بالنشاط التجاري لمشروع معين، ويشمل كما عرف بأنه القياس الكمي والنقدي للأحداث المالية الخاصة بالنشاط التجاري لمشروع معين، ويشمل هذا القياس عمليات التسجيل والتويب والترحيل، ثم تلخيص تلك العمليات في صورتها النهائية (3)، أما جمعية المحاسبين الأمريكية (A.A.A) فقد عرفت القياس بأنه يتمثل في قرن الاعداد بأحداث المنشأة الماضية والجارية وذلك بناء لملاحظات ماضية أو جارية وبموجب قواعد محددة (6).

مما تقدم وبعرض مفاهيم القياس بصورة عامة والقياس المحاسبي يخلص الباحث الى الآتي:

1/ القياس المحاسبي يقوم بتمثيل خواص معينة بالأعداد الطبيعية.

2/ضرورة وجود قواعد معينة ينبني عليها القياس المحاسبي.

3/يرتبط القياس المحاسبي بالأحداث الاقتصادية فقط القابلة للقياس والمؤثرة على نتيجة الأعمال والمركز المالى للمنشأة.

⁽¹⁾رمضان محمد غنيم، المحاسبة المتقدمة (عمان:دار الحامد، 1997) ص (309)

⁽²⁷أمين السيد أحمد لطفى، نظرية المحاسبة (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2006) ص (475)

⁽³⁾ محمد عطية مطر وآخرون، **مرجع سابق** ص

⁽⁶⁾ A.A.A, Research in accounting measurement, Collected papers, 1966, p.47

4/معظم عمليات القياس يعبر عنها بوحدة النقد، بالرغم من وجود وحدات قياس كمية أخرى كالوزن أو الساعات.

5/ضرورة ارتباط القياس المحاسبي بفترة زمنية محددة لمنشأة معينة.

6/ناتج عمليات القياس المحاسبي هي معلومات تفيد في اتخاذ القرار.

وعليه يمكن للباحث ومما سبق أن يعرف القياس المحاسبي بأنه: القياس النقدي أوالكمي لخصائص الأحداث الاقتصادية للمنشأة في فترة معينة بناء على قواعد محددة للحصول على معلومات مفيدة في اتخاذ القرار.

يختلف اطار عملية القياس المحاسبي ونتائجها تبعا لاختلاف اغراض القياس، والخواص محل القياس، والشخص القائم بعملية القياس، وبوجه عام تقوم عملية القياس المحاسبي على أربعة أركان رئيسية هي (1):

الخاصية محل القياس: حيث تنصب عملية القياس بشكل عام على خاصية معينة، كأن يتم قياس المبيعات أو الربح أو الطاقة الانتاجية أو معدل دوران المخزون. ومقياس مناسب للخاصية محل القياس بالنسبة للمشروع الاقتصادي يتوقف نوع المقياس المستخدم في عملية القياس، على الخاصية محل القياس، فالمقياس المستخدم في هذه الحالة اذا كانت خاصية التعدد النقدي للربح مثلا هي الخاصية محل القياس، فالمقياس المميزة للخاصية محل القياس: يتوقف نوع القياس المستخدم في عملية القياس على الخاصية محل القياس، فالمقياس المستخدم حيئئذ هو وحدة النقد، وإذا كانت الطاقة الانتاجية هي الخاصية محل القياس، فالمقياس الذي يجب ان يستخدم في هذه الحالة هو مقياس هذه الخاصية الطاقة الانتاجية، كعدد الوحدات المنتجة في الساعة الواحدة مثلا، أما اذا كانت الخاصية ألتي يراد قياسها هي الخدمات المتوقعة (المنافع) للأصول، فالمقياس المناسب هو قيمتها. والشخص القائم بعملية القياس يعتبر الشخص القائم بعملية القياس عنصرا هاما المقابيس الموضوعية، والشخص القائم بعملية القياس المحاسبية يلعب دورا اساسيا ليس في تحديد مسار وأساليب عملية القياس المحاسبية فقط بل في تحديد نتائجها أيضا.

بعد تحديد الخاصية محل القياس، فإن الشخص القائم بعملية القياس عليه اختيار مقياس مناسب للخاصية محل القياس وبناء عليها يختار وحدة قياس مميزة لهذه الخاصية، ولذا يرى الباحث أن الخاصية محل القياس تعتبر الركيزة الأولى في أركان القياس المحاسبي، فبناء عليها تتحدد بقية أركان القياس المحاسبي، ولذا يعتقد الباحث لتطوير القياس المحاسبي لابد من حصر كل الخواص التي تمثل الظواهر الاقتصادية المختلفة، ومن ثم تطوير القياسات المحاسبية الملائمة بناء على الخواص المحددة للظواهر الاقتصادية المختلفة.

^(102،101) ص،ص مرجع سابق، ص،ص (101،100)

ثانيا: أنظمة القياس المحاسبي

هنالك العديد من انظمة القياس المعمول بها في الحياة العملية، وكل نظام يناسب واقعة أو عملية معينة يتوخى القائم بعملية القياس نتائج ومعلومات معينة نتيجة تطبيقه نظام معين دون الاخر، ويمكن تناول هذه الانظمة كالآتي⁽¹⁾:

1/ القياس الاسمي: في هذه النوع من القياس يستخدم الارقام كأسماء لتمييز العناصر كما في حالة ترقيم لاعبي الكرة في الفريق او ترقيم الحسابات، الخاصية الاساسية هنا هي خاصية تميز وتعريف عناصر فئة معينة كأن تعطي مفردات الأصول رقم (3) ومفردات الخصوم رقم (2) ومفردات الايرادات رقم (3)، ومفردات المصروفات رقم (4)، وعلى ذلك فإن استخدام النظام العددي هو بغرض تبويب وتصنيف المفردات و المثال الواضح على ذلك نجده في دليل الحسابات المستخدم في الانظمة المحاسبية الموحدة المطبقة في الكثير من الدول وبشكل مركزي للوحدة المحاسبية، وتعيين الأرقام لايكون عشوائيا، وانما يخضع لقاعدة أساسية وهي ألا يعطي الرقم الواحد لأي عنصر أو خاصية اخرى خلاف تلك التي عين لها. ويعد النظام الأسمي أقل نظم القياس قوة حيث لايوفر معلومات عن ترتيب العناصر والمسافات القائمة بينهما، كما أن ليس له نقطة أصل حسابية، وبالتالي لايمكن اجراء أي عمليات رياضية على ناتج هذا النظام، فالتعبير الكمي الذي يوفره هذا النظام هو عدد الحالات التي تنتمي لكل مجموعة، فإن أقصى تحليل يمكن استخدامه هنا هو المنوال الذي يمكننا من تحديد أي الفئات فيها أكبر عدد من العناصر.

2/ القياس الترتيبي: في هذا النظام تستخدم الارقام (الرموز) لبيان مراكز العناصر أو الخصائص اتجاه بعضها البعض، ويلزم عنا وجود ترتيب طبيعي بالإضافة الى خاصية التمييز التي ترتبط بالنظام الاسمي.

نضع العناصر في درجات تكون فيما بينها سلما تفضيليا، وهو بهذا يمثل أول مرحلة هامة من مراحل القياس الكمي، ولكن هذا النظام القياسي يعطي معلومات عن الحجم المطلق للعناصر، أي يخبرنا ان (أ) أطول وأثقل من (ب) لكن لايوضح أي شيء عن مقدار طول او ثقل كل من (أ) و (ب)، أقصى تحليل يمكن اجراؤه هو الوسيط كمقياس للنزعة المركزية، باعتبار ان هذا المقياس الاحصائي يختص بتحديد وضع كل عناصر بالنسبة للعناصر الأخرى في المجموعة، والمثال على هذا النظام القياسي هو ترتيب أصول الميزانية حسب درجة السيولة.

3/القياس الفتري: هذا النظام يستخدم الارقام لتعكس الفروق بين العناصر بدءا من نقطة صفر تحكمية ويقصد بنقطة الصفر هنا نقطة انعدام محتوى النظم الاسمية والترتيبية بالاضافة الى شموله لخاصية تساوي الفترات، وفي المحاسبة يمكن استخدام القياس الفتري للتعبير عن سلوك التكاليف شبه المتغيرة مثلا /القياس النسبي: هذا النظام يستخدم الارقام لتعكس النسب بين قيم العناصر، وذلك نتيجة استخدام نقطة الأصل المطلقة عند نقطة الصفر الطبيعي، وعلى ذلك يتمتع هذا النظام بخواص النظم السابقة بالإضافة لخاصية الى خصية الصفر، أو نقطة الأصل المطلقة ولذلك يعتبر هذا النظام أقوى نظم القياس

65

⁽¹⁾ عباس مهدي الشير ازي، مرجع سابق، ص_ص (65_68)

المتاحة، الشيء الوحيد التحكمي (غير طبيعي) في هذا النظام هو اختيار وحدة القياس، ولهذا يمكن هذا النظام من استخدام جميع الأساليب الاحصائية مثل الوسط الحسابي والانحراف المعياري كمقياس للنزعة المركزية، والشرط الوحيد الذي يجب توافره حتى نضمن قابلية المقاييس لإجراء هذه العمليات الحسابية هي ثبات وتجانس وحدة القياس المستخدمة، وقد حددت جمعية المحاسبة الامريكية في تقرير عام 1971م أن أساليب القياس تنقسم الى ثلاث أقسام وهي (1):

1/ أسلوب القياس الكمي الذي يقوم على أساس العدد الأصلي. 2/ أسلوب القياس الترتيبي. 3/ أسلوب القياس الوصفى.

مما سبق يلاحظ الباحث أن أسلوب القياس الاسمي يستخدم في دليل الحسابات أما القياس الترتيبي يظهر في ترتيب الأصول والخصوم داخل القوائم المالية حسب نوع وحجم الوحدة الاقتصادية فالبنوك تظهر نقديتها في أعلى القائمة بينما اصولها الثابتة تظهر بعدها، والعكس في المنشآت الصناعية، التي تكون عملياتها المالية في شكل ديون ترتب ديونها طويلة الأجل وقصيرة الأجل حسب مدى الاعتماد على كل نوع منها، والقياس الفتري يستخدم في محاسبة التكاليف، أما القياس النسبي فيستخدم في الموازنات الصفرية، وحسب رأي جمعية المحاسبة الأمريكية والتي حددت أسلوب القياس الكمي وأسلوب القياس الترتيبي وأسلوب القياس الوصفي، فإن الباحث يرى أن كل أساليب القياس المذكور سابقا تستخدم بدرجات متفاوتة بالرغم من الاعتماد على القياس الكمي بصورة كبيرة، كما يرى الباحث أن القياس الوصفي قد تلجأ اليه المحاسبة اذا صعب استخدام القياس الكمي لعنصر معين.

ثالثًا:أساليب القياس المحاسبي

تتبع المحاسبة أساليب متعددة في قياس الأحداث والظواهر الاقتصادية التي تتم في منظمات الاعمال، حيث تختلف هذه الأساليب من أسلوب الى آخر حسب الهدف من المعلومات المحاسبية المطلوبة، وحسب نوع هذه المعلومات وتتمثل هذه الأساليب في:

1/أسلوب القياس التأريخي(1):

ان اتباع هذه الأسلوب يستلزم تبني أساس تقويم وقياس تأريخي انسجاما مع تأريخ وقوع وتسجيل الحدث الاقتصادي ذاته بالأسعار التي كانت سائدة آنذاك وقت حدوثه، وذلك دون الأخذ في الاعتبار قيمة تلك البنود في الوقت الحاضر، ويؤخذ على هذا الأسلوب انه كلما تقدم الزمن كلما أصبحت القيمة التأريخية بعيدة عن الواقع.

وللارتفاع المستمر للمستوى العام للأسعار استوجب ضرورة البحث عن بدائل للقياس التأريخي واستخدامها كأساليب للقياس المحاسبي، وذلك لتفادي عيوب أسلوب القياس التأريخي واتباع نماذج أخرى

⁽¹⁾ محمد الفيومي محمد، فؤاد السيد المليجي، دراسات في المحاسبة المالية المتقدمة (الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2000) ص (334) (13) عبدالرازق قاسم شحادة وآخرون، مرجع سابق، ص (117)

للقياس المحاسبي تحاول تقديم معلومات ذات موثوقية ومصداقية في عكس الأحداث الاقتصادية المعينة و ومن هذه البدائل⁽²⁾:

2/ أسلوب القياس التأريخي المعدل:

هذا الاسلوب ينبني على أساس القياس التأريخي لكن يأخذ في الاعتبار كافة التغييرات والتعديلات التي تطرأ على أداة القياس لمجاراة الواقع واعتماد السعر الجاري حاليا في السوق هو الأساس في التقويم. 3/ أسلوب القياس الجاري⁽³⁾:

يعرف نموذج التكلفة الجارية بأنه: طريقة قياس ونشر المعلومات المتعلقة بالموجودات والمصاريف المرتبطة باستخدام او بيع هذه الموجودات المتعلقة بأسعارها أو بقيمها الإستبدالية بتاريخ الميزانية العمومية أو بتأريخ البيع والاستخدام.

يلاحظ الباحث بالرغم من اعتماد اسلوب القياس التاريخي المعدل واسلوب القياس الجاري على أسعار السوق الجارية الا ان أسلوب القياس التاريخي لايلجأ للتكلفة الجارية الا عند الضرورة للوصول للقيمة العادلة لبعض العناصر والبنود.

4/ أسلوب القياس المستقبلي (1):

هذا الاسلوب يذهب لمرحلة أبعد فيما يخص مسألة تاريخ التقويم والقياس، اذ انه لايرفض الأساس التأريخي فحسب بل يرفض حتى الأسعار الحالية، اذ انه يدعو لاعتماد تتبؤات الأسعار في المستقبل واستخدامها كأساس للتقويم والقياس، هذا الأسلوب ينسجم والتكاليف المعيارية.

يلاحظ الباحث ان الاصل في أساليب القياس المحاسبي هو أسلوب القياس التأريخي، بينما أسلوب القياس التأريخي المعدل هو معالجة لفروقات الاسعار، كما أن الاسعار الجارية فهي تعدل كامل لكل البنود والعناصر دون الاخذ في الاعتبار التكلفة التأريخية، بينما أسلوب القياس المستقبلي يستخدم لمتطلبات محددة، ولهذا وللحفاظ على مبدأ الموضوعية يجب اعتماد أسلوب التكلفة التأريخية، بينما يتم اللجوء لأسلوب القياس التأريخي المعدل أو أسلوب القياس الجاري للحصول على القيم العادلة مع الترجيح لاستخدام اسلوب القياس التاريخي المعدل وذلك لعدم البعد عن الموضوعية ولايجاد قيم عادلة وملائمة.

وفي جانب اخر يصنف البعض أساليب القياس الى ثلاثة أنواع يتوقف اختيار أي منها على أغراض عملية القياس (2):

1.أساليب القياس الأساسية أو المباشرة

⁽²⁾ كمال عبد العزيز النقيب، مرجع سابق، ص (343)

⁽³¹⁾ عبدالرازق قاسم الشحادة وآخرون، مرجع سابق، ص، ص (119،118)

⁽¹¹⁹⁾ المرجع السابق، ص

⁽²⁾ وليد ناجي الحيالي، نظرية المحاسبة، (الدانمارك: منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، 2007م) ص،ص (110،109)

تحدد نتيجة عملية القياس المحاسبي باستخدام هذا الاسلوب من أساليب القياس، ممثلة بقيمة الخاصية محل القياس مباشرة وذلك دون الحاجة الى مايعرف بعملية الاحتساب المبنية أصلا على ضرورة توافر علاقة رياضية بين الخواص محل القياس.

2. أساليب القياس المشتقة او غير المباشرة

عندما يتعذر على المحاسب قياس قيمة الحدث المالي محل القياس بالطريقة المباشرة حينئذ لابد من قياس قيمة هذا الحدث بطريقة غير مباشرة، وقد ازداد اعتماد المحاسب على الأساليب غير المباشرة او المشتقة في القياس بعد تزايد اهمية عملية معالجة البيانات.

3. أساليب القياس التحكمية

هذه الأساليب تشبه أساليب القياس المشتقة أو غير المباشرة في اجراءاتها ولكن الفرق الرئيسي بينها هو انه توجد قواعد موضوعية تحكم اساليب القياس غير المباشرة، مما يجعل أساليب القياس التحكمية عرضة لآثار التحيز الناتج عن التقديرات أو الأحكام الشخصية للقائمين بعملية القياس، وتتدرج معظم أساليب القياس المحاسبية تحت هذا النوع من أساليب القياس.

يرى الباحث أن أسلوب القياس المباشر هو الأساس عند اختيار أساليب القياس المباشرة بينما أساليب القياس المشتقة والتحكمية هي أساليب بديلة تتبع عند صعوبة تطبيق إلوب القياس المباشر، كما يلاحظ ومما تقدم من عرض للأساليب المختلفة للقياس المحاسبي، أن هناك بدائل مختلفة للأساليب المختلفة للقياس المحاسبي إلي الآن مما يؤثر علي نتيجة القياس المحاسبي إلي الآن مما يؤثر علي نتيجة القياس باستخدام أي بديل، وبالرغم من ذلك فان أسلوب القياس التاريخي والقياس المباشر أكثر موضوعية مقارنة مع بقية أساليب القياس الاخرى، ولذلك يرى الباحث انه لايفضل اتباع أساليب القياس الاخرى الا اذا تقدم الزمن بعد تقييم البند المعين بصورة طويلة نسبياً أو كان هناك ارتفاع نسبي في الاسعار، أو صعب تطبيق اسلوب القياس المباشر، وهذا يعني أن أسلوب القياس التأريخي وأسلوب القياس المباشر هما الأساس عند المفاضلة بين أساليب القياس المختلفة، وذلك لأنه يعطي معلومات لها خاصية الموضوعية كما أن الاساليب الاخرى تزيد من خاصية الملائمة والمقارنة.

رابعا: معايير القياس المحاسبي:

هناك معايير وضوابط لا بد من توافرها في القياس المحاسبي تساعد في التأكد من تحقيق أهداف القياس باعتماد أفضل الأسس والإجراءات والأساليب اللازمة والممكنة اذ أن المعايير تمثل المرشد والموجه للربط بين آلية القياس وإجراءاته التنفيذية من جهة الأسس والقواعد والمبادئ التي يتم علي ضوئها القياس المحاسبي من جهة أخري، وما تسفر عنه عملية القياس من نتائج إيجابية كانت أم سلبية من جهة ثالثة.إن دراسة معايير القياس المحاسبي وصياغة الأسس النظرية لها كان محل اهتمام ومتابعة

من قبل جمعية المحاسبة الأمريكية واللجان المنبثقة عنها وتتمثل هذه المعايير في الآتي⁽¹⁾: الملائمة والموضوعية والتلاؤم والقياس الكمي والمنفعة الاقتصادية

وفيما يلى نتناول هذه المعايير:

1/ معيار الملائمة

أن الالتزام بهذا المعيار يعكس أهم خصائص المعلومات المحاسبية، والتي يستوجب ان تتلاءم تلك المعلومات مع الهدف من قياسها، أي قدرة تلك المعلومات علي ابراز القيمة الحقيقية والصحيحة للموارد المتاحة.

2/ معيار الموضوعية:

معيار الموضوعية يستلزم الدقة في اختيار أداة القياس وعدم الاعتماد على التقدير الشخصى والحكم الجزافي والاحتمالات غير مؤكدة الحدوث.

يرى الباحث ان معياري الملائمة والموضوعية من أهم معايير القياس المحاسبي وذلك لأن الملائمة تعمل على ابراز القيمة الحقيقية والصحيحة للموارد، كما تساعد الموضوعية على الدقة في اختيار اداة القياس وعدم الاعتماد على التقدير الشخصى.

3/ معيار التلاؤم⁽¹⁾:

يجب عدم الخلط بين معياري الملاءمة والتلاؤم علماً أنهما مكملات لبعضهما، حيث أن تأمين التلاؤم يعتبر من الشروط الأساسية الواجب توفرها في الأسس والوسائل والأساليب المستخدمة في عملية القياس انسجاماً مع التغير والحركة الديناميكية المستمرة التي تطرأ علي الظروف المحيطة بالعملية المحاسبية.

4/ معيار القياس الكمي كلما أمكن ذلك $^{(2)}$:

يفضل استخدام الأسلوب الكمي للقياس كلما أمكن ذلك، حيث تتوافر الدقة والموضوعية والتجانس بين جميع أنواع القياسات الكمية المختلفة. إن استخدام النقود كوحدة قياس يؤدي إلي العمومية في المقاييس، والتوحيد لمختلف عناصر الموارد الاقتصادية المتاحة.

5/ معيار المنفعة الاقتصادية لنتائج القياس(3):

لابد عند ممارسة أي نشاط اقتصادي أن لا يتم تجاهل عامل التكلفة بالمفهومين الاقتصادي والاجتماعي إذ لابد من تطبيق (سياسة العائد والتكلفة) أي لابد من المقارنة بين المنافع المتحصلة وتكلفة إنتاج المعلومات المحاسبية الناجمة عن عملية القياس، وما تكبدته تلك العملية من نفقات وتكاليف منظورة

⁽¹⁾ American Accounting Associations' Committee <u>On Basic Accounting Theory</u>, <u>A Statement of Basic Accounting Theory</u> (A.A.A 1966) p.(7)

⁽¹⁾ كمال عبد العزيز النقيب، مرجع سابق، ص (336)

⁽²⁾ عبد الرزاق قاسم الشحادة وآخرون ، **مرجع سابق**، ص (135)

⁽³⁾ كمال عبد الرازق النقيب، مرجع سابق، ص(339)

وغير منظورة، ، الالتزام بمعيار التكلفة لايعني التخلص عن أساسيات الدقة والموضوعية في المعلومات المحاسبية الواجب الحصول عليها ولكن بشرط الموازنة بين التكلفة والعائد، لذا لابد من الالتزام بمبدأ اقتصادية عملية القياس ولكن بما لا يؤثر علي أهمية المعايير الأخري المتمثلة بالملاءمة والموضوعية العلمية والتلاؤم في ظل أفضل النتائج وأقصر الطرق أقل الطرق واقل زمناً وأدني مستوي من التكاليف.

من البديهيات المتعارف عليها أن لكل شئ أهمية، ويتوقف مقدار الأهمية علي مقدار الفائدة الناتجة عن تنفيذ الشئ ذاته، وتتصف المعلومات المحاسبية بأنها مفيدة لمستخدميها⁽¹⁾، وقد حددت جمعية المحاسبة الأمريكية عام 1966 في تقرير لها بعنوان(بيان حول النظرية الأساسية للمحاسبة) أربعة معايير وصفات يجب ان تتوفر في المعلومات كي تكون ذات فائدة وهي الملائمة، والقابلية للتحقق، والبعد عن التحيز والقابلية للتعبير الكمي⁽²⁾.

يلاحظ الباحث أن معايير القياس المحاسبي يمكن تقسيمها لمجموعتين، فمعايير الموضوعية والتلاؤم والقياس الكمي ترتبط بأدوات القياس المحاسبي، أما معايير الملائمة والمنفعة الاقتصادية والفائدة فترتبط بمخرجات القياس المحاسبي، كما يستنتج الباحث وبالرجوع لأركان القياس المحاسبي بأنه لاتوجد معايير محددة تهتم بالخاصية محل القياس نفسها، مما يساعد بدقة تحديد العمليات الاقتصادية التي تجرى عليها عملية القياس بالرغم من أن معايير الاعتراف قد تعتبر مفيدة في هذا المجال، كما لاتوجد معايير تهتم بالشخص القائم بعملية القياس نفسه، بالرغم من تعاظم دوره في ظل التطورات التكنولوجية للوحدات الاقتصادية محل القياس وتشعب مجالاتها، وتطور الانظمة المحاسبية المحوسبة نفسها.

خامسا: معايير الاعتراف

الاعتراف هو عملية إدراج التأثيرات المالية لعملية ما أو لحدث اقتصادي ما، وعرض ذلك ضمن القوائم المالية للبند الذي يحقق معايير الاعتراف وتعريف العنصر (3)، فعندما يظهر مورد أو التزام في قائمة المركز المالي أو يظهر مصروف أو ايراد أو خسارة أو مكسب في قائمة الدخل يكون قد تم الاعتراف بالبند وضمن في صلب القوائم المالية، أي تم اثباته محاسبيا، ولايتم الاعتراف بالبند في القوائم المالية تلقائيا، بل هناك معايير أو شروط لهذا الاعتراف ويكون بذلك قد تم الاثبات المحاسبي عن طريق اعطاء بيان رقمي ووصفي لهذا البند مع اظهار أثر هذا البيان الرقمي على الاجماليات في القوائم المالية.

اهتم البيان المالي رقم (5) المتعلق بالاطار المفاهيمي للمحاسبة المالية والصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية باسم الاعتراف والقياس في القوائم المالية، اهتم بمعايير الاعتراف بالبند ليتم اثباته طبقا لتلك المعايير في القوائم المالية.

⁽¹⁾ سالم عبدالله حلس ، مدي أهمية القياس والافصاح المحاسبي عن تكلفة الموارد البشرية وأثره على اتخاذ القرارات المالية، رسالة ماجستير غير منشورة، (غزة:الجامعة الاسلامية، 2008) ص (98)

⁽²⁸¹⁾ صوان حلوة حنان، نظرية المحاسبة، (عمان: دار وائل للنشر ، 2003)، ص(181)

⁽³⁾حسين القاضي، سمير معزي الريشاني، موسوعة المعايير المحاسبية الدولية-معاير اعداد التقارير المالية الدولية، ج1 (عمان:دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012)، ص (85)

يكون الاعتراف والإثبات المحاسبي لكل بند من بنود القوائم المالية شاملا لتاريخ هذه العملية منذ نشأتها وتتبع أي تغيير لاحق يحدث الى ان يستبعد البند نهائيا من السجلات والقوائم المالية. وحدد البيان المذكور أربعة معايير أساسية يجب توافرها وهي(1):

1/التعريف: يجب أن يطبق على البند المراد الاعتراف به واثباته محاسبيا أحد التعاريف الخاصة بعناصر القوائم المالية (الأصول، الالتزامات، الايرادات، المصروفات، المكاسب، الخسائر).

2/القياس: يجب أن يكون للبند خاصية قابلية القياس، ويستلزم هذا المعيار توافر ثلاثة شروط أساسية هي:

أ/ أن يكون للبند خاصية ملائمة: خاصية القيمة، خاصية الوزن، خاصية الحجم. ويتم اختيار تلك الخاصية الأكثر ملاءمة وأهمية بالنسبة للمستخدم، وهي عادة خاصية القيمة والتي يعبر عنها بالتكلفة في تاريخ العملية أو الحدث.

ب/ أنه يمكن التعبير عن هذه الخاصية تعبيرا كميا.

ج/ أنه يمكن استخدام وحدة النقد كأساس للقياس الكمي.

فاذا اخضع بند الأصول مثلا فلابد من تحديد الخاصية التي سيعبر عنها كميا. ويلاحظ أن أي بند قد تكون له أكثر من خاصية قيمية واحدة يمكن اخضاعها للقياس مثل خاصية التكلفة التاريخية أو تكلفة الاستبدال أو صافي القيمة البيعية المتوقعة. لذلك يجب اختيار تلك الخاصية التي يتمتع بتأثير أكبر من غيرها على عملية اتخاذ القرارات.

3/الملاءمة: ان المعلومات الخاصة بالبند المعني تكون ملائمة اذا كان لها القدرة على احداث تأثير على قرارات مستخدمي تلك القوائم المالية. والملائمة لها خصائص ثانوية هي: التوقيت المناسب والقيمة التنبؤية وقيمة التدفق العكسي.

4/الموثوقية: يجب أن تحقق المعلومات الخاصة بالبند المراد الاعتراف به واثباته محاسبيا درجة كافية من: صدق التمثيل وامكانية التحقق والحياد. ويلاحظ أن معيار الموثوقية قد يؤثر في توقيت الاعتراف والاثبات المحاسبي.

ويضيف البعض لمعايير الاعتراف: (1): احتمال المنافع الاقتصادية المستقبلية: للإشارة الى درجة التأكد من تدفق المنافع المرتبطة بالبند من أو الى الشركة، ويتم تقييم درجة عدم التأكد الملازمة استنادا الى الادلة المتوفرة عند اعداد البيانات المالية. كما يضيف آخرون: (2): ايصال المعلومات لمستخدميها: التقارير المالية تستعمل من قبل جهات متعددة مثل المستثمرين، الدائنين، الجمهور وغيرهم والذي يحضر تلك التقارير هو المحاسب وهو المرسل.

^{(1&}lt;sup>1</sup>رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر، (عمان: دار وائل للنشر،2003) ص_ص (367_369)

⁽¹⁾ حسين يوسف القاضي، سمير معذي الريشاني، مرجع سابق، ص (85)

⁽²¹⁾ ص (1992 الشيخ علي، النظرية المحاسبية، (بغداد:مطبعة العاني، 1992) ص (21)

لكل بند من بنود القوائم المالية قواعد معينة تتبع حتى يتم الاعتراف به (1): فالأصول يتم الاعتراف بها عندما يكون من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية على المنشأة، أما الالتزام فيتم الاعتراف به عندما يكون من المحتمل أن ينجم عن تسديد التزام حالي تدفق خارج للمنافع الاقتصادية،

يرى الباحث ان أهم معيارين للإعتراف بأي بند وادراجه بالسجلات والقوائم المالية هما امكانية القياس والموثوقية لتوافر درجة من صدق التمثيل وامكانية التحقق والحياد في المعلومات التي تتوافر فيهما هاذين المعيارين.

لقد أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) المعيار رقم (5) تحت عنوان "الاعتراف والقياس في القوائم المالية لمنشآت الأعمال التجارية" والذي حدد مفاهيم القياس والاعتراف المحاسبي في الفروض المحاسبية متمثلة في: الوحدة المحاسبية، الاستمرارية، الوحدة النقدية، الدورية، بجانب المبادئ المحاسبية متمثلة في: التكلفة التاريخية، تحقق الايراد، المقابلة، الافصاح الشامل، بالإضافة للقيود المحاسبية والتي تشمل: الاهمية النسبية، العرف الصناعي، التكلفة والمنفعة، الحيطة والحذر (2)

بقصور طرق القياس التقليدية والتي تستخدم التكلفة التاريخية ظهرت اتجاهات حديثة في القياس المحاسبي تتضمن مقاييس مالية وغير مالية، وذلك لتوفير مؤشرات إضافية علاوة على الأرقام المالية التقليدية للإدارة والأطراف الأخرى مثل المساهمين، ان القياس المحاسبي وبشكل أساسي يفترض التعبير عنه بالوحدات المالية ولذلك يرى البعض (1): ان القياس المحاسبي في جوهره لايخرج عن الدراسات التفصيلية للبيانات المالية والارتباطات فيما بينها وإثارة الأسئلة حول مدلولاتها في محاولة لتفسير الأسباب التي أدت الى ظهور هذه البيانات بالكميات التي عليها مما يساعد على اكتشاف نقاط الضعف والقوة في السياسات المالية والبيعية والإنتاجية التي تقوم بها المنشأة. يركز هذا التعريف على القياس ، ولذلك سعى البعض الى ادخال المعلومات غير المالية في تعريف القياس المحاسبي.

يعتبر القياس المتوازن للأداء من أهم نماذج القياس التي تم تطويرها مؤخرا، ظهرت هذه الاداة لقياس العمليات التي يصعب قياسها بالمقاييس المالية التقليدية، ايمانا من الباحثين بأن الشركات اذا كانت تنوي تطوير أصولها غير الملموسة في نظم ادارتها⁽¹⁾. ولذلك اعتبرت بطاقة الاداء المتوازن طريقة لتجميع نتائج مقاييس الأداء المختلفة للمنشأة بما يمكن على ضوئها

⁽⁸⁶⁾ حسين يوسف القاضي، سمير معذي الريشاني، مرجع سابق، ص (86)

⁽²⁾ http://www.fasb.org/cs/BlobServer?blobkey=id&blobnocache=true&blobwhere=1175820899597&blobheader=application%2Fpdf&blobheadername2=Content-Length&blobheadername1=Content Disposition &blobheadervalue2=323288&blobheadervalue1=filename%3Dcon5.pdf&blobcol=urldata&blobtable=MungoBlobs

⁽¹⁰¹⁾ ممد بسيوني شحادة، المحاسبة المالية القياس والاتصال المحاسبي (القاهرة:الدار الجامعية، 1992) ص(101)

⁽¹⁾ Ropert S. Kaplan <u>Conceptual Foundation of the Balanced Scorecard</u> Harvard Business review

قراءة موسعة ومتوازنة لأداء المنشأة، وقد أشير لهذا بقوليهما⁽²⁾: لايوجد مقياس محدد يصلح لتحديد وقياس نوع الأهداف والأغراض التي تخلق القيمة المضافة، وعوضا عن ذلك فإن الحل هو نظام قياس متوازن، بأن يتم اختيار لكل نوع من الأهداف نظام المقاييس الخاص الذي يلائمه، وذلك لتقصي الأسباب الرئيسية والمحركات الأساسية للأداء المالي الحالي والمستقبلي.

يعرف القياس المحاسبي المتوازن بأنه (3): طريقة للقياس مرتبطة بالأهداف الاستراتيجية للمنشأة والعوامل الأساسية التي تؤثر عليها، وتعمل هذه الطريقة ككتلة واحدة لأداء المنشأة ويمكن النظر اليها كنظام قياس متكامل يحتفظ بالمقاييس المالية للأداء الماضي ويوفر المحركات للأداء المستقبلي (4). وتطويرا للقياس المحاسبي المتوازن ظهرت نماذج أخرى للقياس كبدائل أو كتطوير لعملية القياس المحاسبي الحديث وذلك بمجهودات باحثين وشركات مختلفة لها أهمية نسبية في اعتمادها على الأصول المعرفية والأصول غير الملموسة وخاصة في منطقة الدول الاسكندنافية، فشركة اسكانديا للتأمين وفي عام 1994 اضافت نموذج جديد لقياس الاصول غير الملموسة للشركة وتقييم القيمة السوقية لها اعتمادا على مقاييس مالية وغير مالية سمي بمستكشف اسكانديا، ويعكس هذا المستكشف خمسة أبعاد هي (3):البعد المالي والتركيز على العملاء والتركيز على العمليات والتركيز على التجديد والتطور والتركيز على الموارد البشرية.

بعد مستكشف اسكانديا ظهر نموذج اشركة اريكسون وهي شركة اتصالات سويدية طورت منتجا تجاريا اطلقت عليه Communicator وقد اعتمدت اريكسون على نموذج يتكون من خمسة أبعاد هي (1): الابتكار والعمالة والعملية الصناعية، والعميل وأخير البعد المالي، كما أضافت (2) شركة سيليمي وهي شركة استشارات تدريبية دولية، مؤشر لرقابة الاصول غير الملموسة. وسعيا من الشركات لتطوير مقابيس الاصول غير الملموسة حاولت شركة رامبول للمهندسين الاستشاريين في عام 1995 اعداد حسابات لأصولها غير الملموسة وذلك من خلال نموذج سمي Ramboll Holistic Company model يحوي مؤشرات معينة، تتمثل في القيم والادارة، والعمليات الاستراتيجية، وكل الموارد البشرية والمادية والنكنولوجية والخدمات الاستشارية، وذلك باستخدام مؤشرات الأداء للموارد البشرية والتي تنقسم بدورها الى مؤشرات فرعية وضعت شركة رامبول هيكل لقياس رأس المال الفكري (1). هذا النموذج ادى الى اظهار فرع

²

⁽²⁾ Wayne S. Upton, Jr. <u>Business and Financial Reporting Challenges From The New Economy</u>, Financial Accounting Standard Board, April, 2001 p.30 Available at www.rutgers.edu/accounting

⁽³⁾ Business Checklist, Operation & Quality Management, First published, UK, Holder & Stoughton, 1999

⁽⁴⁾ Sidiropoulos, M, Mouzakitis, Y, Adamides, E and Goutsos, S <u>Applying Sustainable Indictors to corporate strategy –"The Eco-balanced Scorecard"</u> Environmental Research Engineering and Management,p.28

⁽³⁾ Edvinsson, L & Malone, M. <u>Intellectual Capital: Realising your Company's True Value by Finding its Hidden</u>
<u>Brainpower</u>, (New york:Harper Collins,1997) p.270

⁽¹⁾ نهال أحمد الجندي، قياس وتقييم رأس المال الفكري (القاهرة:مجلة المحاسبة والادارة والتأمين العدد الخامس والستون السنة الرابعة والاربعون، 2005) ص (143)

⁽¹⁴⁴⁾ ص (144)

⁽¹⁾ Anthony Wall, Robert Kirk, Gary Martin <u>Intellectual Capital: Measuring The Immesurable</u> (Cima Buplishing, 2003) p. (43)

مستحدث في المحاسبة سمى المحاسبة الشمولية Holistic Accounting كما ادى الى ظهور مايعرف بالتقرير الشامل Holistic Report والذي ظهر لأول مرة بواسطة شركة رامبول⁽²⁾، كما أن شركة بيتس قرابن النرويجية والتي هي فرع في شركة من مجموعة شركات Cordiant Communicator Group اعتمد Bates Gruppen Company IQ measurement system اعتمد بصورة اساسية على مقاييس غير مالية ساعدتها على قياس الأصول المعرفية. وكتطور لعملية القياس ظهر أبضا⁽³⁾ سجل سلسلة القيمة عام 1998 The Value Chain Scoreboard وبوضح معلومات عن المنشأة من خلال ثلاث مجموعات توضح أساس عملية الابتكار المؤسسي وهي: الاكتشاف والتعلم و التطبيق والسوق. كما أضافت مجموعة كونراد للمحاسبة السويدية KONRAD في عام 1999 قائمة مالية جديدة سميت الميزانية غير المرئية The Invisible Balanced Sheet مكونة من مجموعة قياسات للأصول غير الملموسة، وقسمت هذه القائمة لثلاثة أقسام رئيسية وهي: مؤشرات الكفاءة، المؤشرات الداخلية، المؤشرات الخارجية (4) . وتعتبر الميزانية غير المرئية محاولة لمساعدة ادارة شركات الخدمات الاستشارية لإيجاد طرق عملية واجراءات للإفصاح عن أصولها المهمة ومواردها البشرية بصورة واضحة وذلك باستخدام مؤشرات متعددة $^{(5)}$.

في عام 2000 ظهر مايسمي ببطاقة القيمة المبدعة The Value Creation Index قام بوضعها الباحثين في المحاسبة David Larcker & Chris Itter بجامعة بنسيلفانيا الأمريكية وهي بطاقة تقيس عدد من المقاييس غير المالية مثل القيمة السوقية للمنشأة، وذلك من خلال تحديد العناصر الرئيسية التي توجه المنشأة، وبناء مجموعة المؤشرات التي تتكون منها البطاقة من خلال ثماني مجموعات رئيسية ترتب حسب أهميتها هي: رضا الزبائن، رضا العاملين، الابتكار، الاستثمارات الجديدة، التكنولوجيا، التوكيلات والامتيازات، جودة المنتجات والعمليات، والاداء البيئي (6). وإضافة لما سبق استخدم بعض الباحثين مقاييس فنية وعلمية مستخدمة في الطب والفيزياء بجانب المقاييس المحاسبية لقياس تكلفة التلوث الضوضائي⁽⁷⁾، واستخدم أساليب القياس المحاسبي المشتق، وهو احد الأساليب الأساسية في المحاسبة الذي يقوم على التقدير الشخصي للمحاسب، وذلك لقياس التكاليف المالية لتعاطى المخدرات⁽¹⁾، كما استخدم مدخل القياس الكمي متعدد الأبعاد وذلك باستخدام نظام القياس الترتيبي أو نظام القياس النسبي أو باستخدام أسلوب القياس الوصفي (2).

⁽²⁾ **Ibid**, p.(46)

⁽³⁾ Wayne S. Upton, Jr, op.cit, p.(36)

⁽⁵⁾ The Konrad Group The Invisible Balance Sheet Key Indicators for accounting control and valuation of knowhow companies (Stockholm:) p.(7)

⁽⁶⁴⁶⁾ Geoff Baum, Introducing the New Value Creation Index forbes ASAP April 2000 p.(646) ⁽⁷⁾وليد ناجي الحيالي، المشاكل المحاسبية ونماذج مقترحة (الدانمارك: الاكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، دون عام نشر) ص (88)

⁽¹⁴⁹⁾ المرجع السابق ص

⁽²⁾ محمد عباس بدوي، المحاسبة عن التأثيرات البيئية والمسئولية والاجتماعية للمشروع (الاسكندرية:دار الجامعة الجديدة للنشر، 2000) ص _ص (150_144)

بعد استعراض الطرق الحديثة والبديلة للقياس المحاسبي يلاحظ الباحث مايلي:

1. صعوبة توفر مقاييس محددة الختالف العمليات والأحداث والخصائص المرتبطة بها.

2. القياس المحاسبي لايتوقف على الأحداث والعمليات المالية بل يشمل العمليات غير المالية أيضا، سواء كانت كمية أو نوعية أو وصفية.

3. يمكن الاستفادة من مجالات المعرفة الأخرى واستخدام أي اسلوب يؤدي الى الموضوعية والثقة في القياس المحاسبي.

4. بعض المقاييس والمؤشرات ظهرت بواسطة باحثين كبطاقة الاداء المتوازن وبطاقة القيمة المبدعة، والبعض الاخر ظهر كمجهودات في شركات تمثل فيها الأصول غير الملموسة أهمية نسبية كبيرة.

5. تعتبر المنشآت في الدول الاسكندنافية رائدة في تطوير المؤشرات والمقاييس المحاسبية الحديثة.

6. المؤشرات والمقاييس المكتشفة بواسطة الباحثين أكثر علمية من المؤشرات المطورة بواسطة الشركات وذلك لاعتماد جهود الشركات على هذه الاساليب العلمية كبطاقة الأداء المتوازن.

7. بعض المؤشرات والمقاييس يركز على عمليات وأحداث اقتصادية معينة والبعض الاخر يركز على مجموعة من العمليات والأحداث.

8.التكامل بين المقاييس المالية وغير المالية يساعد في قياس العمليات والاحداث الاقتصادية في الماضي والحاضر والمستقبل.

9. تتفق أغلب المؤشرات والأساليب وأدوات القياس المختلفة في قياس البعد المالي والعمليات الداخلية والعملاء وعمليات التجديد والتطوير والموارد البشرية.

سادسا: الاعتراف والقياس المحاسبي للأصول غير الملموسة

يتم الاعتراف بالأصل عندما يكون من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية على المنشأة، وإن للأصل تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بموثوقية، تتحدد القيم النقدية للأصول بشكل عام عن طريق القياس باختيار أساس محدد للقياس، فبناء على التكلفة التاريخية تسجل الأصول بالمبلغ النقدي الذي دفع أو مايعادله، أو بالقيمة العادلة للمقابل الذي أعطى للحصول عليه في تاريخ العملية، وبالتكلفة الجارية فتقيم بالمبلغ النقدي أو مايعادله، والذي يفترض دفعه للحصول على نفس الأصل أو مايمثله في الوقت الحاضر، أما بالقيمة القابلة للتحقق فتسجل الأصول بالمبلغ النقدي أو مايعادله، والذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحاضر مقابل بيع الأصل بطريقة منظمة.

ان اختلاف طبيعة الأصول غير الملموسة عن غيرها من الأصول يؤدي الى اختلاف أسس قياس وتقييم هذه الاصول عن تلك المستخدمة في قياس وتقييم أية أصول أخرى بخلاف الأصول غير الملموسة في الآتي (1):

75

⁽¹⁰⁹ محمد سمير الصبان وآخرون، **مرجع سابق** ص

1. يتم اثبات جميع الاصول غير الملموسة بتكافتها التاريخية، والتي تتمثل في جميع النفقات الضرورية اللازمة لجعل الأصل صالحاً للاستخدام للغرض الذي اقتتي من أجله، وبذلك فهي تتمثل في ثمن شراء الأصل مضافاً الأصل صالحا للاستخدام للغرض الذي اقتتى من أجله، وبذلك فهي تتمثل في ثمن شراء الأصل مضافاً إليه الرسوم القانونية اللازمة لتسجيل الأصل، أتعاب المحاماة، العمولة أو السمسرة، وغيرها من النفقات. 2. جميع الأصول غير الملموسة يتم استنفادها بطريقة القسط الثابت على مدار العمر الافتراضي المقدر لها، والذي يتحدد بالعمر القانوني أو العمر الاقتصادي أيهما أقصر، أما بالنسبة للأصول غير محددة العمر فإنها تستنفد على مدار فترة لاتقل عن خمس سنوات ولاتزيد عن أربعين سنة، وذلك وفقاً لما هو معتاد عليه محاسبياً،

3. عند اجراء قيد التسوية الخاص بمصروف نفاد الأصل لايتم تكوين مجمع لنفاد الأصل مثل الأصول الثابتة، وانما يتم خصم مصروف النفاد مباشرة من قيمة الأصل، وبذلك تظهر الاصول غير الملموسة في الميزانية العمومية بالقيمة الدفترية فقط، وليس بالتكلفة مطروح منها مجمع الاهلاك.

للاعتراف بأي بند كأصل غير ملموس بجب أن تتوافر فيه الشروط التالية(2):

أ. انطباق شروط تعريف الأصل غير الملموس على البند، بأن يكون مسيطر عليه وقادر على تقديم منافع اقتصادية، ومنفصلاً بحيث يمكن بيعه أو تبديله أو تأجيره، أو ظهر بسبب حقوق قانونية أو تعاقدية، ويمكن قياس قيمته العادلة بموثوقية.

ب. توافر معايير القياس المحاسبي على البند المعني، من حيث احتمالية المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة، وامكانية قياس تكلفة هذه الأصول بشكل موثوق.

يحدد آخرون مراعاة مايلي حتى يتم الاعتراف بالأصل غير الملموس $^{(1)}$:

1/ امكانية التحديد

يتطلب تعريف الأصل غير الملموس وجوب أن يكون الأصل غير الملموس قابلاً للتعريف لتمييزه بشكل واضح عن الشهرة، ويتم الاعتراف بالشهرة في اندماج الأعمال كأصل يمثل المنافع الاقتصادية المستقبلة الناشئة من أصول أخرى من عملية امتلاك اندماج الأعمال غير المحدودة بشكل فردي ومعترف بها بشكل منفصل ولذلك قد تنتج المنافع المستقبلية من المشاركة بين الأصول القابلة للتحديد الممتلكة أو من الأصول التي لاتحقق فرديا شروط الاعتراف بها في البيانات المالية، ولذلك يعتبر الأصل قابل للتحديد اذا كان قابل للفصل او ينشأ من اتفاق تعاقدي أو حقوق قانونية.

2/ السيطرة

يفرض المشروع السيطرة على الأصل اذا كان المشروع يملك سلطة الحصول على المنافع الاقتصادية المستقبلية المتدفقة من المورد، ويستطيع كذلك الحد من امكانية وصول الأخرين لهذه المنافع، وقدرة

(290)مد حلمي جمعة، مرجع سابق، ص(290)

⁽²⁾ Stanit Alexandra, Popa Liliana Mihaela, <u>Main Approaches In Measuring Intangible Assets</u>, International Journal of Education and Research, Vol.1 No.7 July 2013, P (2)

المشروع على السيطرة على المنافع الاقتصادية المستقبلية من أصل غير ملموس تتبع عادة من الحقوق القانونية التي يمكن فرضها في المحكمة، وفي ظل عدم وجود حقوق قانونية يكون من الصعب اظهار السيطرة، على ان الامكانية القانونية لفرض حق ليست شرطا ضرورياً للسيطرة حيث قد يكون المشروع قادراً على السيطرة على المنافع الاقتصادية المستقبلية بطريقة اخرى.

يؤيد الباحث توافر هذان الشرطان للاعتراف بالبند كأصل غير ملموس لانهما يمازجان بين القياس المحاسبي وطبيعة الأصول غير الملموسة.

بصفة عامة يتم تسجيل الأصول غير الملموسة التي يتم شراؤها من الأطراف الخارجية بالتكلفة المدفوعة في سبيل اقتناءها، مثل تكلفة شراء العلامات التجارية، وتكلفة التسجيل القانوني لها ولغيرها من المبالغ المدفوعة في سبيل تأمين حق الشركة في استخدامها تمثل التكلفة الرأسمالية لهذا الأصل. وبالنسبة للأصول غير الملموسة التي يتم تطويرها داخلياً، مثل تكاليف البحوث والتطوير فإنها تخضع للحكم الشخصي للمحاسب مع الاسترشاد بالمعايير المحاسبية في هذا الشأن لتحديد الجزء الواجب رسماته من هذه التكاليف والجزء الآخر الواجب تحميله لمصروفات الفترة (1). هناك صعوبة في قياس الأصول غير الملموسة المطورة داخلياً مثل براءة الاختراع والعلامة التجارية، ويرجع ذلك للمعالجة المحاسبية للمصروفات التي تكون القيمة غير الملموسة لهذه الأصول، فبراءة الاختراع هي نتيجة لمصروفات البحوث والتطوير، كما أن العلامة التجارية المميزة تنشأ عن الاعلان الناجح والمنتج الجيد والتغليف الراقي، أو تنتج عن الولاء والاخلاص للماركة المعينة من قبل الشركة المعينة ث.

ان الاصول غير الملموسة الممكن تمييزها يجب قيدها بالتكلفة كحقوق الاختراع والعلامات التجارية، أما الأصول غير الملموسة والتي لايمكن تمييزها فتسجل بالتكلفة في حالة شرائها من الخارج وتظهر ضمن الأصول، أما اذا كانت مكتشفة داخليا فتسجل كمصروفات. وأهم نواع الأصول غير الملموسة والتي لايمكن تمييزها هي شهرة المحل⁽³⁾. يمكن للمنشأة اتباع طريقة اعادة التقييم ليسجل الأصل غير الملموس بمبلغ تم اعادة تقييمه، بحيث تكون قيمته العادلة في تاريخ إعادة التقييم مطروحاً منها أي اطفاء متراكم لاحق وأي خسائر انخفاض قيمة متراكمة لاحقة، ولغرض اعادة التقييم يتم تحديد القيمة العادلة بالرجوع الى السوق النشط، وتتم عمليات اعادة التقييم بانتظام معين بحيث لايختلف المبلغ المسجل للأصل في نهاية فترة اعداد التقارير بشكل كبير عن قيمته العادلة، مع الأخذ بعين الاعتبار ان هذا النموذج لايسمح بإعادة تقييم الأصول غير الملموسة التي لم يتم الاعتراف بها مسبقا على أنها أصول، أو الاعتراف الأولى بهذه الأصول بمبالغ أخرى غير التكلفة (4). هناك تحفظ في اعتبار التكاليف المتعلقة بالاصول غير الملموسة مصروفات ايرادية وخاصة اذا كانت قيمة تكلفتها معروفة وفوائدها المتعلقة بالاصول غير الملموسة مصروفات ايرادية وخاصة اذا كانت قيمة تكلفتها معروفة وفوائدها

⁽³⁷⁹⁾ مال الدين الدهر اوي، مرجع سابق، ص

⁽²⁾ Lawrence Revsine, <u>Financial Reporting & Analysis & others</u> (Tornto:Prentice Hall,2001) p.468

⁽³⁾ وليد ناجي الحيالي، نظرية المحاسبة مرجع سابق، ص (270) مرجع سابق، ص (314) مرجع سابق، ص (314)

المستقبلية مؤكدة، وبالرغم من ذلك هناك صعوبات في الاعتراف والقياس لهذه الاصول وبالتالي تختلف طرق تسجيلها وتقييمها واطفائها (5).

يعتمد تقييم الأصول غير الملموسة لأغراض التقارير المالية على اهداف ومفاهيم التقارير المستخدمة، فإذا كان الهدف هو قياس واعداد تقارير عن أصول المنشأة كل على حده في كل فترة فأن البديل الوحيد هو قياس قيمة المنشأة ككل، على ان تطرح من هذه القيمة صافي الأصول المحددة الأخرى، وإذا كان الهدف قياس واعداد التقارير عن أصول معينة لكي نمد مستخدمي التقارير المالية المتاحة للمنشأة فقد يكون فيه من المرغوب فيه استخدام مقياس مستقل للأصول غير الملموسة، ولكن توجد بعض الاختلافات الرئيسية بين مفاهيم القياس التي يمكن أن تطبق على الأصول غير الملموسة والأصول الملموسة، ويصعب التقييم على أساس المخرجات والقدرة الكسبية في أية حالة، ومن غير الممكن أن نطبق هذا التقييم على الأصول غير الملموسة، ولو بطريقة تقريبية، كما لايمكن حساب تكلفة الإحلال كمقياس للقيمة الجارية للمدخلات، ويعتبر كل أصل غير ملموس وحيداً، ولذلك لايمكن مقارنته بالعناصر المشابهة الأخرى (1).

اذا تم الحصول على أصل غير ملموس مقابل اصدار اسهم أو أي أصول أخرى غير نقدية، فيتم تقييم تكلفة الأصل غير الملموس بالقيمة السوقية العادلة للأسهم المصدرة، أو الأصول غير النقدية أو القيمة السوقية للأصل غير الملموس لذي تم الحصول عليه، أيهما أكثر وضوحاً. أما إذا حصلت المنشأة على تلك الأصول غير الملموسة في شكل مجموعة، فيجب توزيع تكلفة شراء المجموعة على عناصر الأصول المكونة للمجموعة، كل على حدة، طبقا للقيمة النسبية لسعر السوق لكل عنصر بالنسبة لاجمالي القيمة السوقية لمجموعة الأصول غير المشتراة⁽²⁾. ومع أنه يوصى عموما بالتكلفة كأساس لتقييم الأصول غير الملموسة فقد تقبل قيم أخرى، ويوصى بها أحيانا، غير أنه يجب توفر دليل قوي على أن بعض القيم الاخرى أكثر ملاءمة⁽³⁾.

تقدر شهرة المحل بطريقتين أساسيتين هما⁽⁴⁾: أولا: تحديد قيمة المشروع بشكل اجمالي ثم طرح القيمة السوقية الجارية لصافي الأصول المحددة، وتتحدد قيمة المشروع عادة باستخدام نسبة السعر الى الارباح لأسهم الشركة وتوضيح هذه النسبة العلاقة المباشرة بين سعر السوق لأسهم الشركة وتوضيح هذه النسبة العلاقة المباشرة بين سعر السوق لأسهم الشركة وبين أرباح الشركة. ثانيا: رسملة مبلغ الارباح لذي يزيد عن الأرباح العادية، ويعني رسملة الارباح قسمة هذه الارباح على معدل العائد الذي يريده المستثمر والنتيجة هو أكبر مبلغ يمكن أن يدفعه المستثمر لزيادة الأرباح للوصول الى المعدل المطلوب للعائد على الاستثمار.

⁽⁵⁾ Lloyd Austin, Accounting for intangible assets (Business Review, Volume 9, No.1, 2007) p. (63)

⁽¹⁾ الدون هندر كسون، **مرجع سابق** ، ص (677) (2) محمد سامي راضي، **مرجع سابق**، ص (515)

محمد شاهي راضي، **مرجع سابق**، ص (678) (678) الدون هندر كسون، **مرجع سابق**، ص

المون مسرسلون مربع مديق المناسبة، (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2009) ص (431،430)

وطبقاً للقواعد المحاسبية لمقبولة قبولاً عموماً، فانه يتم تقدير سنوات الاستفادة من الأصول غير الملموسة التي لها عمر محدد فيما عدا حقوق الاختراع بالعمر الاقتصادي، أو العمر القانوني، أو أربعين سنة أيهما أقصر، وبالنسبة لحقوق الاختراع فإنه يتم تقدير سنوات الاستفادة منها بالعمر الانتاجي أو العمر القانوني⁽¹⁾.

عند تطبيق طريقة الشراء، فإن البند غير الملموس في اندماج الأعمال بما في ذلك مشاريع البحث والتطوير القائمة يجب الاعتراف به كأصل بشكل منفصل عن الشهرة اذا توافر فيه تعريف الأصل غير الملموس وفقا لمعيار المحاسبة الدولي رقم (38) المتعلق بالأصول غير الملموسة (مسيطر عليه ويزود بمنافع اقتصادية) وكذلك كان منفصلا أو ظهر بسبب حقوق قانونية أو تعاقدية، ويمكن قياس قيمته العادلة بموثوقية، وإذا لم تتوفر في الأصل غير الملموس الشروط التي تضمنها المعيار المذكور فتعتبر هذه التكلفة جزء من قيمة الشهرة التي يتم الاعتراف بها عند الاندماج (2).

تتميز طبيعة الأصول غير الملموسة بعدم امكانية الإضافة اليها او استبدال اجزاء منها في كثير من الحالات، وبالتالي تكون معظم النفقات اللاحقة يتم انفاقها للحفاظ على المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة المتمثلة في الأصل غير الملموس القائم، ولاتتفق مع تعريف الأصل غير الملموس ومعابير الاعتراف. بالاضافة الى ذلك فإنه من الصعوبة ربط النفقات اللاحقة بشكل مباشر مع أصل غير ملموس بعينه وليس بالنشاط ككل، ولذلك من النادر الاعتراف بالنفقات اللاحقة ضمن القيمة الدفترية للأصل غير الملموس. والنفقات اللاحقة هي تلك التي يتم تكبدها بعد الاعتراف الأولى للأصل غير الملموس الذي تم اقتناءه أو بعد استكمال الأصل غير الملموس الناشئ داخلياً، ويتم الاعتراف بالنفقات الداخلية على العلامات التجارية والأسماء التجارية وعناوين النشر وقوائم العملاء والبنود المشابهة في جوهرها كأرباح أو خسائر عند تكبدها وذلك لأنه لايمكن التمييز بين هذه النفقات والنفقات الخاصة بتطوير النشاط ككل (3).

ان معايير الاعتراف التي اعتمدتها معظم الجهات المعنية بمعايير المحاسبة هي في الواقع مقيدة، لعدم ادخالها معظم الاصول غير الملموسة داخل مفهومها، وان التركيز يكون على الموثوقية على حساب الملائمة⁽⁴⁾. اذ يشترط معيار التقارير المالية (3) والخاص باندماج الأعمال أن يتم الاعتراف بالأصل غير الملموس أو الالتزام الطارئ اذا كانت قيمته العادلة يمكن قياسها بموثوقية⁽⁵⁾.

ان ارتفاع درجة عدم التأكد التي تصاحب المنافع المستقبلية المتوقعة من الأصل غير الملموس تعد المحرك لغالبية المشكلات المرتبطة بقياس وتقييم الأصول غير الملموسة (6)، ولذلك يجب على المنشآت تقييم احتمال المنافع الاقتصادية المستقبلية باستخدام افتراضات معقولة ومدعومة تمثل أفضل تقدير

⁽¹⁾ APB, <u>"Intangible Assets" Opinion No.17</u> (American institute of Certified Public Accountantsm New York) 1970. Par.6

⁽²⁾ خالد جمال الجعارات، معايير التقارير المالية الدولية IFRS&IAS؛ (عمان: اثراء للنشر والتوزيع، 2008) ص (217)

⁽⁵⁰⁾ مين السيد أحمد لطفي، اعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، مرجع سابق صصص (509_508)
(4) Leandro Canibano and others, <u>Accounting for Intangibles; Literature Review</u> (The Journal of Accounting Literature, Vol.19,2000) p. (108)

⁽⁵⁾خالد جمال الجعارات، مرجع سابق ص (217)

⁽⁶⁾ محمد سمير الصبان وآخرون، **مرجع سابق** ، ص (108)

للإدارة لمجموعة الظروف الاقتصادية التي ستسود على مدى العمر النافع للأصل. مع الأخذ بعين الاعتبار ان هذا المتطلب يطبق أيضاً على التكاليف التي يتم تكبدها بشكل أولي لشراء أصل غير ملموس أو توليده داخليا وتلك التكاليف التي يتم تكبدها لاحقا للإضافة اليه، أو استبدال جزء منه، أو صيانته، مع الاخذ بعين الاعتبار انه من طبيعة الأصول غير الملموسة انها في كثير من الحالات، ليس لها اضافات أو بدائل لجزء منها، وتبعا لذلك من المرجح أن تحافظ معظم النفقات اللاحقة على المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة المتمثلة في أصل غير ملموس موجود، بدلا من استيفاء تعريف الأصل غير الملموس ومعايير الاعتراف، تستخدم المنشآت الحكم الشخصي لتقييم درجة التأكد المتعلقة بتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية التي تعزي لاستعمال الأصل بناءاً على الأدلة المتوفرة في وقت الاعتراف المبدئي، واعطاء وزن أكبر للأدلة الخارجية⁽¹⁾.

تستنفد الأصول غير الملموسة بطريقة منظمة على فترات العمر الانتاجي للأصل، ويجب مراعاة العمر الانتاجي لهذه الأصول من حيث قوانين وشروط شراء هذه الأصول والتي تحدد العمر الانتاجي للأصل، والتعديلات المتفق عليها بين أطراف عقد الشراء التي من شأنها أن تغير العمر الانتاجي لاستخدام الاصل، والعوامل الاقتصادية وتقادم خدمات الأصل التي من شأنها أن تؤثر على المنافع المتوقع الحصول عليها خلال العمر الانتاجي للأصل، والمنافسة التي تواجهها المؤسسة من قبل الشركات الاخرى(2). ومن المشاكل الخاصة باحتساب الاستنفاد السنوي للأصل غير الملموس ان العمر الانتاجي لبعض هذه الأصول يتسم بالغموض ولايمكن تحديده. تستنفد الأصول غير الملموسة طبقا لطريقة القسط الثابت وقد تستخدم طرق منظمة اخرى أكثر ملائمة لطبيعة الأصل والظروف الاقتصادية القائمة، ولتقييم المركز المالى ولتحديد الدخل، ويجب أن يتم الافصاح عن طريقة الاستنفاد المتبعة بالتقرير المالى (3). لقد حدث تغيير في المعالجة المحاسبية سواء للشهرة المشتراة أو لشهرة الدمج ويتمثل ذلك بالخروج على ماكان متعارف عليه من أسس في اطفاء هذه الشهرة ومن ثم تبنى منهج تدنى الشهرة بدلا عن الاطفاء، ويتم احتساب تدني الشهرة على خطوتين، حيث أنه أولا تتم مقارنة القيمة العادلة للمنشأة مصدرة التقرير بالقيمة الدفترية لها بما فيها الشهرة، فاذا كانت القيمة العادلة أكبر من القيمة الدفترية يعتبر ذلك دليلا على عدم وجود تدني في الشهرة ولايحتاج الأمر بعد ذلك أية خطوة اضافية، أما اذا كانت القيمة العادلة أقل من القيمة الدفترية يتوجب حينئذ اتخاذ الخطوة الثانية، وذلك لتحديد ما اذا كان لتدنى قد حدث، وفي هذه الخطوة تقدر القيمة العادلة أو قيمتها الضمنية للشهرة لتقارن بقيمتها الدفترية، وبناء لذلك تحدد القيمة الضمنية للشهرة التي بدورها تقارن بتكلفة الشهرة من أجل احتساب خسارة التدني⁽⁴⁾.

يستغل معدو البيانات المالية الذين يتورطون في المحاسبة الابداعية بعض السياسات المحاسبية عند اظهار الاصول غير الملموسة بالقوائم المالية حيث يتم المبالغة في تقييمها مثل العلامات التجارية،

⁽¹⁾أحمد حلمي جمعة، مرجع سابق، ص(294)

^{(&}lt;sup>2)</sup>جيري ويجانت واخرون، <mark>مرجع سابق</mark>، ص،ص (472،471)

⁽³⁾ طارق عبدالعال حماد، دليل المحاسب الى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2006) ص (975) المحمد مطر، مبادئ المحاسبة المالية الدورة المحاسبية ومشاكل الاعتراف والقياس والافصاح مرجع سابق ص (395)

اضافة الى الاعتراف المحاسبي بالأصول غير الملموسة، بما يخالف الاصول والقواعد المنصوص عليها ضمن معايير المحاسبة الدولية، مثل الاعتراف بالشهرة غير المشتراة، اضافة الى اجراء تغييرات غير مبررة في طرق الاطفاء المتبعة في تخفيض هذه الاصول⁽¹⁾.

_

⁽¹⁾ حسن فليح مفلح، فارس جميل حسين، أساليب استخدام المحاسبة الإبداعية في قائمتي الدخل والمركز المالي في الشركات الصناعية (بغداد: مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية العدد السابع والعشرون، 2011) ص، 367

المبحث الثالث

أسس الإفصاح عن الأصول غير الملموسة

أولا: مفهوم وطرق الإفصاح المحاسبي

1.مفهوم الافصاح المحاسبي

الإفصاح لغة من كلمة فصح يقال رجل فصيح وكلام فصيح أي بليغ، ولسان فصيح أي طليق⁽¹⁾ أما اصطلاحا يعرف الإفصاح بأنه: إتباع سياسة الوضوح الكامل واظهار جميع الحقائق المالية الهامة التي تعتمد عليها الأطراف المهتمة بالمشروع⁽²⁾. كما يعرف بأنه: ضرورة إبراز كافة المعلومات اللازمة لتقييم مركز المشروع بطريقة يمكن فهمها مع تفادى حجب معلومات ذات طبيعة جوهرية تسمح بالتنبؤ بقدرة المنشأة على تحقيق الأرباح المستقبلية، وكذلك القدرة على سداد التزاماتها(3). ويعرف الإفصاح أيضا: بأنه إظهار المعلومات المالية سواء الكمية أو الوصفية في القوائم المالية، أو في الهوامش والملاحظات والجداول المكملة مما يجعل القوائم المالية غير مضللة وملائمة لمستخدمي القوائم المالية من الاطراف الخارجية عن المشروع والتي لديها سلطة أو موارد محددة للحصول على المعلومات التي ترغبها، وذلك بغرض تمكينهم من اتخاذ قرارات رشيدة تتعلق أساسا بالاستثمار في الشركة أو منح الائتمان لها أو أي قرارات اخرى لها علاقة بالمشروع على ان يتم الافصاح في الوقت المناسب ودون تأخير حتى لاتصبح المعلومات عديمة القيمة (4) كما عرف الافصاح في دراسة صادرة عن المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) (يجب على التقارير المحاسبية أن تفصح عن جميع المعلومات الضرورية الكفيلة بجعلها غير مضللة)(5) كما ان لجنة اجراءات التدقيق المنبثقة عن هذا المعهد عرفت الافصاح كما يلي: ان معطيات عرض المعلومات في القوائم المالية وفقا لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها تقتضي بتوفير المعلومات عن الافصاح المناسب في هذه القوائم، وذلك بشأن جميع الامور المادية (الجوهرية) وعنصر الافصياح المقصود هنا على صلة وثيقة بشكل ومحتوى القوائم المالية، وبالمصطلحات المستخدمة فيها وأيضا بالملاحظات المرفقة بها، وبمافيها من تفاصيل، وذلك بكفية تجعل لتلك القوائم قيمة اعلامية من وجهة نظر مستخدمي هذه القوائم (6). ويعرف الافصياح بأنه العلانية والنشر لبيانات ومعلومات تساعد على تفهم القوائم المالية وماتحتويه من أرقام ومعالجات⁽⁷⁾، كما عرف بأنه: شمول التقارير المالية على جميع المعلومات اللازمة والضرورية لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة واضحة وصحيحة عن الوحدة

⁽³³⁵⁾ محمد أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، مختار الصحاح (دون بيانات نشر) ص

⁽حضارق عبدالعال حماد، التقارير المالية أسس الإعداد والعرض والتحليل (القاهرة: الدار الجامعية، 2002) ص(53)

⁽³⁾ أحمد رجب عبدالعال، مبادئ المحاسبة المالية (الاسكندرية:مؤسسة شباب الجامعة، 1995) ص(245)

⁽⁴⁾ محمد فداء الدين عبدالمعطي بهجت، الافصاح في القوائم المالية وموقف المراجع الخارجي منه (جدة:مركز النشر العلمي،1986) ص(35)

Mourice Moonitz, <u>Accounting Research Study No.1 The Basic Postulates of Accounting AICPA N.Y 1961 p.48</u>

⁽⁶⁾ Committee on Auditing Procedures of the AICPA, Statement on Auditing Standards No.1 (AICPA, N.Y 1973).

P.(78)

^{(&}lt;sup>77</sup> عبدالمنعم عوض الله و آخرون، تحليل ونقد القوائم المالية (القاهرة:دار المكتبة المصرية،1993م)، ص(37)

المحاسبية(8) وأيضا عرف بأنه: إشهار المعلومات المالية المتعلقة بالسياسات والاجراءات والطرق وكافة المعلومات التي تبعد التقارير المالية عن تضليل المستخدم، وتوفر له بيانات مفيدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية (1) كما عرف بأنه: الإقرار والعرض لجميع المعلومات الجوهرية التي تكنها القوائم المالية والتي يكون لها قيمة إضافية في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية، وأن أي حجب لهذه المعلومات تؤثر بشكل جوهري في طريقة ونوع القرار المتخذ، ويفترض تطبيق قيدين أساسيين أثناء الافصاح وهما التكلفة والمنفعة والاهمية النسبية لطبيعة ونوع المعلومة مع ضرورة التفرقة بين الافصاح والعرض المالي بإفتراض ان الافصياح مرتبط بنوع المعلومة في حين أن العرض يتعلق بالشكل الذي تعرض به المعلومات(2) وعرف أيضا: بأنه اتباع سياسة الوضوح الكامل واظهار جميع الحقائق المالية الهامة التي تعتمد عليها الاطراف المهتمة بالمشروع ويعد الافصاح الكافي من أهم المبادئ الرئيسية لإعداد القوائم المالية والملاحظات والمعلومات الاضافية المرفقة بها كل المعلومات المتاحة المتعلقة بالمشروع لتجنيب تضليل الاطراف المهتمة بالمشروع⁽³⁾ كما عرف الافصاح بأنه: ضرورة إبراز كافة المعلومات اللازمة لتقييم مركز المشروع بطريقة يمكن فهمها مع تفادي حجب معلومات ذات طبيعة جوهرية تسمح بالتنبؤ بقدرة المنشأة على تحقيق الأرباح المستقبلية، وكذلك القدرة على سداد التزاماتها (4) وعرف الافصاح بانه: أن تفصح القوائم والتقارير المالية عن المعلومات الضرورية بحيث لاتكون مضللة في ضوء القواعد والمبادئ المقبولة قبولا عاما (5). كما يعرف بأنه: ضرورة أن تكون القوائم المالية وملحقاتها محتوية على كل المعلومات الهامة بهذه القوائم على أن يقتصر ذلك على المعلومات التي تؤثر في قرارات المستخدمين وأن تقدم هذه المعلومات بطريقة سهلة تمكن المستخدم الرشيد الملم بالنواحي المالية والمصطلحات المحاسبية من استخلاص النتائج بسهولة دون أن يكون عرضة للتضليل(6). ويعرف بأنه: نشر كل معلومات اقتصادية لها علاقة بالمشروع سواء كانت معلومات كمية أو معلومات أخرى تساعد المستثمر على اتخاذ قراراته وتخفض من حالة عدم التأكد لديه عن الأحداث الاقتصادية المستقبلية (7)، كما عرف بأنه: تزويد مستخدمي التقارير المالية بصورة واضحة عن أنشطة المشروع، وذلك بشمول تلك التقارير على معلومات عن الانشطة الاقتصادية للمشروع، وكذلك معلومات عن الانشطة الاجتماعية، لذلك المشروع حتى يتمكن مستخدمو تلك التقارير من اتخاذ قراراتهم على أسس سليمة (8). كما عرف بأنه: إعلام متخذي القرارات

⁽³²²⁾ عباس مهدي الشيرازي، نظرية المحاسبة (الكويت:ذات السلاسل،1990) ص(322)

⁽¹⁾ عوض خلف العيساوي، الفرضيات والمبادئ والمحددات المحاسبية من منظور الشريعة الاسلامية (عمان:دار دجلة، 2007) ص(109)

⁽²⁾ جميل حسن محمد النجار، متطلبات الافصاح في القوائم والتقارير المالية لدى الشركات المساهمة العامة (الخرطوم:جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، رسالة دكتوراة غير منشورة،2007) ص(108)

⁽³⁾طارق عبدالعال، مرجع سابق، ص(53)

⁽ألمد رجب عبدالعال، مبادئ المحاسبة المالية (الاسكندرية:مؤسسة شباب الجامعة،1995) ص(245)

⁽⁵⁾ محمد سمير الصبان وآخرون، المحاسبة المتوسطة الاطار الفكرى والعملي للمحاسبة كنظام للمعلومات (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2003) ص (36)

⁽⁶⁾ جمعة خليفة الحاسى، المحاسبة المتوسطة (بنغازي:جامعة قاريونس،1991) ص(76)

^{(&}lt;sup>7)</sup>محمود ابر اهيم عبد السلام، تحليل التقارير المالية (الرياض:بدون دار نشر،1995) ص(25)

⁽⁸⁾ هشام حسن أحمد أبوالنصر ، الافصاح عن معلومات المسنولية الاجتماعية للوحدة الاقتصادية في القوائم المالية المنشورة (القاهرة:جامعة القاهرة، رسالة ماجستير غير منشورة، 1992) ص(19)

بالمعلومات المهمة بهدف ترشيد عملية اتخاذ القرارات⁽¹⁾. التعريفات السابقة تناولت أنواع المعلومات والحقائق التي يفصح عنها في التقارير والقوائم المالية، سواء كانت كمية أو وصفية اقتصادية أو اجتماعية هامة أو ضرورية أو جوهرية، بصورة تساعد المستخدمين لتقييم عمليات المشروع كما تساعدهم على فهم القوائم المالية، وتعطي صورة واضحة وصحيحة عن الوحدة المحاسبية، بما يكفل الحصول على معلومات غير مضللة وملائمة لهؤلاء المستخدمين.

ظهرت تعريفات اخرى للإفصاح تناولت طريقة عرض المعلومات والحقائق في القوائم والتقارير المالية تمثلت في تعريف كوهلر (Kohler): إظهار الحقائق في قائمة المركز المالي والقوائم المالية الاخرى في شكل ملاحظات هامشية أو ملاحظات جانبية أو في تقرير الحسابات (2)، كما يشتمل الافصاح على البنود الاختيارية والالزامية الواردة بالتقارير المالية والملاحظات على الحسابات وتحليلات الادارة للعمليات التي تمت خلال العام الحالي والمتوقعة خلال العام المقبل وأية معلومات اضافية اخرى(3).

هناك تعريفات تهتم بخصائص المعلومات المفصح عنها وجودتها من خلال تطبيق المعايير فعرف الافصاح بأنه: التعبير بوضوح من خلال القوائم المالية وبشكل عادل عن الوضع المالي لأداء المنشأة والتغييرات في الحالة المالية، وذلك بالتطبيق المتكامل لمعايير التقارير الدولية وتوفير الخصائص النوعية للمعلومات ألمعلومات متوفرا كافة خصائص الجودة بالتقارير المالية لترشيد القرارات الاستثمارية للوحدة الاقتصادي⁽⁵⁾، كما أن هناك تعريفات توضح تأثير المعلومات المفصح عنها في قرارات المستخدمين حيث يعرف الافصاح بأنه: تقديم المعلومات الضرورية عن الوحدة الاقتصادية، والتي يتوقع أن تؤثر على قرارات المستخدم الواعي للتقارير المالية، وتؤدي الى انتظام العمل في الأسواق والتي يتوقع أن تؤثر على قرارات المستخدم الواعي للتقارير المالية، وتؤدي الى انتظام العمل في الأسواق المالية بالشكل الأمثل أأ) كما يعرف هندريكسن بأنه: عرض المعلومات في التقارير المالية والافصاح عن البيانات والمعلومات الملائمة الاخرى بغرض المساعدة في اتخاذ القرارات (⁷⁾ كما يعرف بأنه: إعلام متخذي القرارات بالمعلومات المهمة بهدف ترشيد عملية اتخاذ القرارات (⁸⁾.وبجانب ذلك ظهرت تعريفات اخرى تراعي أي تغيير في الطرق والقواعد والإجراءات حيث يعرف الإقصاح بأنه: أن يراعي الافصاح اخرى تراعي أي تغيير في الطرق والقواعد والإجراءات حيث يعرف الإقصاح بأنه: أن يراعي الافصاح

⁽القاهرة:دار النهضة العربية،1998) ص(14)

⁽²⁾ Eric. L.Kohler <u>"Adictionary for Accountants"</u> 4th Edition, Prentice_ Hall 1 NC,1970,p.(163)

⁽³⁾ T.E.Cooke, "The Impact of Size, Stock Market Listing & Industry Type On Disclosure In The Annual Reports of Japanese Listed Corporation" Accounting & Business Research, Spring,1992, p(231)

⁽⁴⁾محمود السيد الناغي، <u>الاتجاهات المعاصرة في نظرية المحاسبة</u> (المنصورة:المكتبة العصرية للنشر والتوزيع،2006) ص(283) ⁽⁵⁾ذما قد مدر السيد لدرادري تأثير حدود التقارير الوالدة على قدارات الاستثمار في الادراق الوالدة (عين شور زدادة عن شور

⁵⁾نهلة محمد السيد ابراهيم، تاثير جودة التقارير المالية على قرارات الاستثمار في الاوراق المالية (عين شمس:جامعة عين شمس، رسالة ماجستير غير منشورة،2008) ص(42)

⁽⁴⁸⁹⁾مين السيد أحمد لطفى، نظرية المحاسبة-منظور التوافق العملي(الاسكندرية:الدار الجامعية، 2005) ص(489)

⁷⁾إلدون.س.هندريكسن، ترجمة وتعريب:كمال خليفة أبوزيد، **نظرية المحاسبة** (الاسكندرية:دار الكتب القومية،1990) ص(765)

⁽⁸⁾ أمين السيد أحمد لطفي، الافصاح في التقارير المالية للشركات المساهمة ودور وإجراءات مراقب الحسابات وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، مرجع سابق ص(14)

إظهار أي تغيير في استخدام القواعد المحاسبية اذا كان هذا التغيير يؤثر على نتيجة المشروع وعلى مركزه المالي⁽¹⁾.

مما سبق يستنتج الباحث ان التعريفات السابقة تختلف من نواحي مختلفة كما يلي:

1.من حيث تناولها طريقة العرض عن المعلومات المحاسبية (التقارير المالية/الملاحظات الهامشية/الملاحظات الجانبية/تقرير المراجع/تحليلات الادارة/المعلومات الاضافية).

2.من حيث الهدف من الافصاح كالقدرة على التنبؤ بالأرباح وسداد الالتزامات أو المساعدة في اتخاذ القرارات الرشيدة أو انتظام العمل في الاسواق المالية بالشكل الامثل.

3.مـن حيـث نـوع المعلومـات المفصـح عنهـا (شـمولية المعلومات/معلومـات هامـة وجوهريـة وضرورية/معلومات كمية وغير كمية/معلومات اقتصادية واجتماعية).

4.من حيث مدى توافر خصائص جودة المعلومات المحاسبية فيها للتعبير بوضوح وبشكل عادل عن الوضع المالى وتغييراته والمساعدة في ترشيد القرارات المختلفة وخاصة الاستثمارية.

كما يلاحظ الباحث أن التعريفات السابقة:

أ. لم تتحدث عن التوقيت المناسب للافصاح أوالقدر المناسب من المعلومات المفصح عنها.

ب. تركز معظم التعريفات على القوائم المالية كمصدر أساسي للافصاح على الرغم من وجود مصادر اخرى.

ج. بعض التعريفات لاتتناول طرق الافصاح وخصائص جودة المعلومات المحاسبية بالرغم من أهميتها في زيادة منفعة وجودة هذه المعلومات.

د. عدم ربط المعلومات المفصح عنها باحتياجات المستخدمين

ه. تعددت تعاريف الافصاح نظرا لعوامل مختلفة قد تؤثر على الافصاح من بيئة لأخرى ومن مجتمع لآخر.

يمكن للباحث تعريف الافصاح بأنه: نشر المعلومات المالية الكمية والوصفية عن الاحداث الاقتصادية والاحداث الاخرى التي ترتبط بها، في القوائم المالية والهوامش والملاحظات والجداول وتقارير المراجع وتحليلات الادارة والمعلومات الاضافية وغيرها، متوفرا بها خصائص جودة المعلومات المحاسبية باتباع المعايير والقواعد الاجراءات والسياسات، لتمكين مستخدمي هذه المعلومات من اتخاذ قرارات رشيدة تتعلق بالاستثمارات أو منح الائتمان أو أي قرارات اخرى في الوقت المناسب وبالقدر المناسب.

ب/أساليب الاقصاح المحاسبي

يقصد بأساليب ووسائل أو طرق الافصاح عن المعلومات مجموعة التقارير التي تستخدمها ادارة المشروع في توصيل المعلومات الى مستخدمي التقارير المالية ويرى Hendriksen أن طرق الافصاح يمكن أن تشتمل على العناصر التالية⁽¹⁾:

85

⁽²⁹⁾عبد الفتاح الصحن، المبادئ المحاسبية بين النظرية والتطبيق (الاسكندرية: دار النجاح، دون عام نشر) ص(29)

1. القوائم المالية وتشتمل على قائمة المركز المالي وقائمة الدخل وقوائم التدفقات النقدية.

2. المصطلحات والمعلومات التفصيلية.

4. الملاحظات الهامشية.

6.تقرير المراجع. 7.تقرير مجلس الادارة.

ويضيف البعض⁽²⁾: الخانات المقارنة للقوائم المالية عن السنوات الماضية والرسوم البيانية والاحصائية، بجانب طرق الافصاح عن المعلومة الواحدة نفسها اذا كانت مهمة في أماكن متعددة في البيانات المالية⁽³⁾.

وفيما يلي عرض لطرق وأساليب الافصاح المحاسبي:

1/القوائم المالية:

أن أهم المعلومات المالية وأكثرها ملائمة يتم الإفصاح عنها في صلب واحدة أو أكثر من القوائم المالية، وعرفت القوائم المالية بأنها تلك القوائم التي تقوم المنشأة بإعدادها وعرضها سنويا لمقابلة الاحتياجات العامة للمعلومات من قبل شريحة كبيرة من المستخدمين الخارجيين، وذلك لغايات اتخاذ القرارات من قبلهم بالاستثناء الى هذه المعلومات⁽¹⁾، وان القوائم المالية تعكس الآثار المالية للعمليات والاحداث الاخرى عن طريق وضعها في مجموعات عامة وفقا لخصائصها الاقتصادية، وهذه الخصائص هي عناصر القوائم المالية والتي ترتبط مباشرة بقياس المركز المالي وبقياس الاداء⁽²⁾،كما عرفت القوائم المالية: بأنها وسيلة للإفصاح المحاسبي عن المعلومات المالية بصورة دورية، لمقابلة الاحتياجات العامة بأنها: وسيلة للإفصاح المحاسبي عن المعلومات المالية بصورة دورية، لمقابلة الاحتياجات العامة لمستخدمي المعلومات المالية ومساعدتهم في إتخاذ القرارات الاقتصادية وذلك بعكس الآثار المالية للعمليات الاقتصادية والأحداث الأخرى المرتبطة بها، وعرضها في مجموعات وفقا لخصائصها الاقتصادية بصورة تقصح عن المركز المالي والاداء المالي والأوضاع الإقتصادية الأخرى في الوحدات الاقتصادية بصورة تقصح عن المركز المالي والاداء المالي والأوضاع الإقتصادية الأخرى في الوحدات

تقوم الوحدات الاقتصادية بإعداد أربع قوائم أساسية هي (4): قائمة المركز المالي وقائمة الدخل وقائمة الدخل وقائمة الأرباح المحتجزة، ويضيف مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) لهذه القوائم قائمة التغيرات في حقوق الملكية (5)، بدلا عن قائمة الأرباح المحتجزة.

⁽¹⁾ Eldon S.Hendriksen, Accounting Theory, Third Editon, Homewood, Illinois, Richard D.Irwin Inc,1977. P.556 (2) محمد فداء عبدالمعطى بهجت، مرجع سايق، ص(32)

⁽³⁸⁰⁾محمد عطية مطر وأخرون، نظرية المحاسبة واقتصاديات المعلومات (عمان:دار حنين للنشر والتوزيع، 1996) ص(380)

⁽¹⁾ خالد جمال الجعارات، التقارير المالية (عمان: اثراء للنشر والتوزيع،2008) ص(95)

⁽²⁰¹⁰⁾ يتشارد شرويدر وآخرون، تعريب: خالد علي أحمد كاجيجي، ابراهيم ولد محمد فال، نظرية المحاسبة (الرياض: دار المريخ للنشر، 2010) ص

⁽³⁾ عبد المنعم عوض الله وآخرون، تحليل ونقد القوائم المالية (القاهرة: مطبعة مركز التعليم المفتوح، 1993) ص (16)

⁽⁴⁾طارق عبدالعال حماد، تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار ومنح الانتمان نظرة مالية مستقبلية (الاسكندرية:الدار الجامعية،2006)

⁽⁵⁾ Fasb Concept No.1, "Objectives of Financial Reporting By Business Enterprises", op.cit, p3025

7/المصطلحات والمعلومات التفصيلية Terminology and Detailed Presentation

تعتبر الأوصاف المستخدمة في القوائم المالية، ومقدار التفصيل الظاهر مهم جدا في عملية الافصاح وذلك لأن استخدام المصطلحات الغامضة يؤدي الى التشويش أو سوء الفهم، ولذا يجب أن يستخدم المحاسبون الاصطلاحات الوصفية التي تستخدم عموما بواسطة المحللين الماليين والقراء الملمين الآخرين. قد تختلف المصطلحات المختلفة المستخدمة في عرض القوائم المالية ويعتبر ذلك مصدراً للإرباك وسوء الفهم، فهناك مصطلحات مختلفة مستخدمة في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وبلاد الكومنولث الاخرى مما يجعل المقارنات بين القوائم في تلك البلدان أمرا صعبا فعلى سبيل المثال (2):فيما ومصطلح المخزون (Stock and Inventory) والاسهم (Stock and Inventory) ومصطلح حقوق الملكية (Share and Stock) ومجمل الربح (Gross Profit and Gross Margin) والربح الموزع (Common and Ordinary)، ومجمل الربح (Stock Dividend and bonus shares) والربح الموزع (Stock Dividend and bonus shares) . ولذلك يجب أن يتم التوصيف الملائم

إن البيانات والمعلومات المحاسبية يجب تلخيصها لكي تكون مفيدة ويجب أن يعطي الافصاح الملائم عن المعلومات المفصلة الأولوية إذا كان ضروريا لجعل التقارير ذات مغزى لاتخاذ القرارات⁽¹⁾.

Parenthetical Information بين الاقواس/3

يتم الافصاح عن المعلومات التكميلية من خلال التفسيرات المذكورة بين أقواس عقب بنود الميزانية العمومية المناسبة⁽²⁾، كالتفسير الذي يكون مع قيمة رأس المال موضحا القيمة الاسمية للسهم وعدد الأسهم المصدرح بها وعدد الأسهم المصدرة وعدد الأسهم المدفوعة، وتصنيف الاصول الملموسة الى الممتلكات والمصانع والمعدات، وتصنيف المخزونات الى بضاعة تامة ومواد خام والمواد تحت التنفيذ، وتتميز التفسيرات المذكورة بين الاقواس عن بقية الإقصاحات الاخرى في أنها تقدم الاقصاح في صلب القائمة المالية حيث يميل القارئ الى اغفال المعلومات التكميلية عندما توضع في الهوامش.

4/الملاحظات الهامشية

توفر المعلومات الهامشية معلومات تعجز عن توفيرها القوائم المالية وبشكل عام تظهر ملاحظات الهوامش المعلومات التالية⁽³⁾:

أ. المعلومات المحاسبية الضرورية للتفسير السليم للقوائم المالية.

ب. المعلومات المالية التي لاتشملها القوائم المالية.

ج. المعلومات الخارجية التي تكون أساسية لمحاولات المطلع على القوائم لاستخدامها.

⁽²⁵أمين السيد أحمد لطفى، نظرية المحاسبة (منظور التوافق العلمي)، مرجع سابق، ص (550)

⁽¹⁾ المرجع السابق، ص (549)

⁽²⁴²⁾ عبدالعال، تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار ومنح التمويل،مرجع سابق ص

^(32،31) محمد فداءالدين عبدالمعطي بهجت، مرجع سابق، ص،ص (32،31)

وتشمل الملاحظات الهامشية⁽⁴⁾: شرح للسياسات المحاسبية وكذلك على أي تغيير في هذه السياسات عن العام الماضي وشرح لأية رهون لبعض الاصول الثابتة، الالتزامات المحتملة، أية قيود على توزيع الأرباح، حقوق أصحاب المشروع التي لايمكن الافصاح عنها في صلب القوائم، العقود طويلة الاجل وشرح للأحداث اللاحقة لتاريخ القوائم. ومن أمثلة الملاحظات والايضاحات التي ترفق بالقوائم المالية مايلي⁽⁵⁾:

- 1.وصف الأساليب والتغيرات المحاسبية.
- 2.وصف حقوق الدائنين على أصول معينة وأولوية تلك الحقوق.
- 3. الافصاح عن الأصول المقيدة (المشروطة) والالتزامات المحتملة.
 - 4.الافصاح عن بنود مدفوعات التوزيعات.
 - 5.وصف العمليات ذات التأثير على رأس المال وحقوق الملكية.
 - 6.وصف العقود القابلة للتنفيذ.
 - 7. الافصاح عن معلومات أداء القطاعات الجغرافية.

Supplementary Statement and Schedules الملاحق الإضافية والجداول/5

تظهر بنود القوائم المالية بصورة مجملة في معظم الأحيان، وقد يكون من الضروري تفصيل بعض هذه البنود عن طريق الجداول والملاحق الاضافية فعلى سبيل المثال⁽¹⁾: فإن الاستثمارات أو القروض طويلة الأجل قد يتم إظهارها كبنود وحيدة مابين الأصول والالتزامات على التوالي وأن تفاصيل كافة الاستثمارات أو القروض طويلة الأجل قد يتم وضعها في جداول مستقلة. ان الجداول والملاحق الاضافية قد تأتي أحيانا بين الملاحظات الهامشية، وأحيانا في قسم يتبع القوائم المالية والملاحظات الهامشية، وفي كثير من التقارير السنوية الحالية فإن الجداول المكملة تكون في قسم منفصل للتقرير يطلق عليه (تسليط ضوء مالي) (Financial Highlight) أو في قسم آخر مشابه يتبع القوائم المالية الرسمية وبإستخدام قسم منفصل للتقرير فإن المعلومات تكون مقدمة في مركز ثانوي للقوائم وللملاحظات الهامشية لذلك يفترض أن تكون أقل أهمية من المعلومات الواردة في القوائم المالية وفي الملاحظات الهامشية (2).

Auditor`s Report تقرير المراجع/6

يهدف تقرير المراجع إلى تقديم معلومات تتعلق برأيه، بشأن اتفاق المعايير المحاسبية المتبعة في اعداد القوائم المالية طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ولايستخدم للإفصاح عن أية معلومات مالية جوهرية عن المنشأة، إن المراجع عند إعداده لتقريره يتبع معايير التقرير التالية⁽¹⁾:

1. يجب أن يحدد التقرير ما اذا كانت القوائم المالية معدة طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها أم لا.

⁽³²⁾ ص (32) المرجع السابق، ص

⁽⁵⁾ Eldon S. Hendriksen, op. cit p (559)

⁽⁵⁵²⁾ مرجع سابق ص $\frac{1}{10}$ السيد أحمد لطفي، $\frac{1}{10}$ المحاسبة، منظور التوافق الدولى، مرجع سابق ص

⁽²⁾ حسين القاضى، مأمون حمدان، **مرجع سابق،** ص (233)

⁽¹³⁶⁶⁾ مرجع سابق ، ص (1366)

2. يجب أن يحدد التقرير الظروف ألتي أدت الى عدم الثبات على استخدام مبادئ محاسبية معينة في الفترة الحالية مقارنة بالفترة السابقة عليها.

3. ينظر الى جوانب الافصاح عن المعلومات بالقوائم المالية على أنها كافية بصورة معقولة إلا اذا أشار تقرير المراجع لخلاف ذلك.

4. يجب أن يتضمن التقرير التعبير عن رأي المراجع في القوائم المالية ككل أو بيان لسبب عدم امكانية التعبير عن هذا الرأي، وفي كل الأحوال، فانه عندما يقترن اسم مراجع بقوائم مالية معينة، فان التقرير يجب أن يتضمن إشارة قاطعة لنوع الفحص الذي قام به المراجع-أن وجد- ومدى المسئولية التي يتحملها عنه.

7/ تقرير مجلس الادارة Report of Board of directors

ان تقرير مجلس الادارة يقدم سنويا على أنه يحتوي على المعلومات الآتية (2):

1. الاحداث غير المالية والتغيرات خلال العام التي تؤثر في عمليات المشروع.

2. التوقعات الخاصة بمستقبل الصناعة ودور المشروع في هذه التوقعات.

3.خطط النمو والتغيرات في الفترة أو الفترات المالية.

4.مقدار التأثير المتوقع لنفقات رأس المال الحالي والمتوقع ونشاط الأبحاث.

وبجانب طرق الافصاح الاخرى يضيف البعض⁽¹⁾: الخانات المقارنة للقوائم المالية عن السنوات الماضية والتي تمكن مستخدمي القوائم من عمل مقارنة للاتجاهات بجانب الرسوم البيانية والاحصائية ومناقشة وضع الاقتصاد القومي بشكل عام والصناعة والمنافسة التي يتعرض لها المشروع.

يلاحظ الباحث بعد استعراض طرق وأساليب الافصاح عن المعلومات المحاسبية مايلي:

1. القوائم المالية الأساسية تشتمل على قائمة المركز المالية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية يضاف اليها احيانا قائمة الارباح المحتجزة، بينما تحل قائمة التغيرات في حقوق الملكية بدلا عن قائمة الارباح المحتجزة أحيانا، وهذا يدل على اهمية المعلومات الواردة في القوائم الأولى الأساسية (المركز المالي/ قائمة الدخل/ قائمة التدفقات النقدية) بينما المعلومات الواردة في القوائم الأخرى (قائمة الأرباح المحتجزة/ قائمة التغيرات في حقوق الملكية) تختلف أهميتها من منشأة لأخرى حسب طبيعة النشاط وحسب حوجة مستخدمي المعلومات المحاسبية.

2. تختلق المصطلحات المحاسبية أحيانا من بلدان لأخرى بما يؤثر على المقارنة بين القوائم المالية المختلفة.

3. لايوجد اتفاق عن المعلومات التكميلية التي يتم الافصاح عنها بين أقواس عقب بنود الميزانية العمومية.

⁽²³⁵ عسين القاضي، مأمون حمدان، مرجع سابق، ص (235)

^(33،32) محمد فداءالدين عبد المعطي بهجت، مرجع سابق، ص،ص α

4.ليس هناك اتفاق بين معدى القوائم المالية والمعلومات المحاسبية على الملاحظات الهامشية والجداول والملاحق الاضافية بالرغم من أهمية تفصيل بعض البنود في شكل ملاحظات أو توضيحها في داول وملاحق.

5.ليس هناك تحديد لبنود القوائم المالية التي قد تعد لها رسوم بيانية واحصائية، كما أنه ليس هناك تحديد لعدد السنوات الماضية التي تعد عنها القوائم المالية المقارنة.

6.خلافا للنماذج المتفق عليها عند اعداد القوائم المالية الأساسية فانه ليس هناك اتفاق لكيفية عرض المعلومات المحاسبية بالطرق الأخرى المكملة كالمعلومات بين الأقواس والملاحظات الهامشية والملاحق والجداول الاضافية.

7. لم يعد التعبير الرقمي الوارد في التقارير المحاسبية كافيا بل صارت الحاجة تدعو الى عرض وسائل أخرى أكثر وضوحا كتعزيز للبيانات المقدمة في التقرير كالخرائط والصور والرسوم البيانية.

ثانيا: الإفصاح عن الأصول غير الملموسة

يتم عرض عناصر القوائم المالية بالأسلوب الذي يكون أكثر فائدة لمستخدمي القوائم المالية، فالأصول يمكن تصنيفها حسب وجودها المادي الى اصول ملموسة وأصول غير ملموسة سواء كانت محددة كبراءة الاختراع وحقوق الامتياز، أو كانت غير محددة مثل الشهرة على أن يكون العامل المشترك بين الأصول هو تدفق المنافع الاقتصادية منها الى المنشأة⁽¹⁾. يتطلب المعيار IAS1 أن تقوم المنشآت التي تلتزم بإعداد قوائمها المالية وفق معايير التقارير المالية الدولية IFRS بالنص على ذلك الالتزام صراحة وبدون تحفظ من خلال الملاحظات، مع تأييد ذلك من قبل المدقق في رأيه عن القوائم المالية، ولذلك يجب عند تطبيق المعيار IAS38 والمعيار IFRS3 بالنص صراحة عند الافصاح عن القوائم المالية (2). وعند الانتقال لمعايير التقارير المالية لأول مرة يجب على المنشأة أن تلغى الأصول والالتزامات المعترف بها وفق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها السابقة من الميزانية الافتتاحية المعدة وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية اذا لم تكن مؤهلة للاعتراف بها بموجب معايير التقارير المالية الدولية، وذلك بناء على تعارض هذه المبادئ مع معابير أخرى كالمعيار IAS38 والذي لايجيز الاعتراف بمصروفات البحث ومصاريف التأسيس ومصاريف التدريب ومصاريف الاعلان والترويج ومصاريف النقل والاخلاء، كأصول غير ملموسة، وبالتالي يجب الغاءها من الميزانية الافتتاحية المعدة وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية.

يتطلب المعيار المحاسبي (38) أن تفصح القوائم المالية عما يلي لكل فئة من الأصول غير الملموسة وتميز بين الأصول غير الملموسة المولدة داخلياً والاصول غير الملموسة الأخرى(3):

1. العمر الافتراضي أو معدلات الاستهلاك المستخدمة.

2. طرق الاطفاء والاستنفاد المستخدمة.

⁽⁵⁸⁾ ص (مرجع سابق، ص (58)

⁽⁹⁸⁾ المرجع <u>نفسه</u>، ص

⁽³⁾ جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، مرجع سابق، ص (1721)

3. المبلغ الدفتري الإجمالي والاستهلاك المجمع (شاملا خسائر انخفاض القيمة المجمعة) عند كل بداية ونهاية فترة.

4. تسويات القيمة الدفترية في بداية ونهاية الفترة متضمناً الاضافات والاستبعادات والتصرف والشراء عن طريق اندماجات منشآت الأعمال، والزيادات أو الانخفاضات في القيمة، والخصومات للاعتراف بانخفاض القيمة والمبالغ المستعادة والمسجلة للاعتراف بالاستردادات لمقابلة انخفاضات سابقة في القيمة والاستهلاك خلال الفترة وصافي الأثر لترجمة القوائم المالية للشركات الاجنبية، وأي بند هام آخر.

5. البند والسطر في قائمة الدخل الذي يدخل فيه استهلاك الأصول غير الملموسة.

يلاحظ أن عرض المعلومات المقارنة غير مطلوب في حالة الأصول غير الملموسة، بالإضافة لذلك فإن القوائم يجب أن تفصيح أيضا عن الوقائع التالية⁽¹⁾:

أ.يجب تبرير أي زيادة في فترة استهلاك الأصل غير الملموس عن 20 سنة (إن وجدت).

ب.طبيعة القيمة الدفترية (المحولة) وفترة الاستهلاك الباقية لأي أصل مفرد غير ملموس يكون جوهرياً بالنسبة للقوائم المالية للمنشأة ككل.

ج.بالنسبة للأصول غير الملموسة المستحوذ عليها عن طريق منحة حكومية ومعترف به أصلاً بالقيمة العادلة، يتم الافصاح عن القيمة العادلة المعترف بها بصفة مبدئية، وما اذا كانت القيمة الدفترية تتحدد بالمعالجة القياسية أم المعالجة البديلة المسموح بها، وذلك للقياس اللاحق.

د.أي قيود على الصكوك وأي أصول محجوزة لضمان دين.

ه.مبلغ الالتزامات القائمة للحصول على أصول غير ملموسة.

اضافة الي ان القوائم المالية لابد أن تفصح عن المبلغ المجمع لنفقات البحوث والتطوير المعترف بها كمصروف خلال الفترة.

يختلف الافصاح عن الأصول غير الملموسة عنه بالنسبة للأصول الثابتة في عدم استخدام الحسابات المقابلة للأصول لعرض القيمة الدفترية للأصل، ذلك أن مصروف النفاد يتم اثباته بالخصم مباشرة على حساب الأصل غير الملموس دون استخدام حساب لمجمع النفاد، ويتطلب الافصاح عن الأصول غير الملموسة ضرورة أن تتضمن القوائم المالية ايضاحاً للطريقة والفترة التي يتم خلالها نفاد كل أصل من هذه الأصول على حدة⁽²⁾. ويطلب المعيار (38) الافصاح عن أي أصول غير ملموسة مطفأة بالكامل لاتزال قيد الاستخدام، وأية أصول غير ملموسة هامة تسيطر عليها المنشأة وغير معترف بها كأصول لأنها لاتستوفى شروط الاعتراف⁽³⁾.

يظهر اهتمام كبير بشهرة المحل من قبل المحاسبين كأحد أهم الأصول غير الملموسة، وذلك لزيادة الاهتمام بتقييم منشآت الأعمال كوحدة متكاملة من جهة، وتزايد ظاهرة الاندماج من جهة أخرى. كما ان

⁽³⁶⁰⁾ ص عبدالعال حماد، موسوعة معايير المحاسبة، مرجع سابق، ص (360)

⁽²²⁾ اسماعيل ابراهيم جمعة وآخرون، مرجع سابق، ص

⁽³⁾ محمد أبو نصار، جمعة حميدان، مرجع سابق، ص (642)

عدم الدقة والواقعية في تحديد والافصاح عن قيم الاصول غير الملموسة بصفة عامة والشهرة بصفة خاصة دليل على ضعف الافصاح، ولذلك تم الاهتمام بالإفصاح بها بطرق مختلفة (4): بعض الشركات تظهر الشهرة كأحد عناصر الميزانية بقيمة معينة لاتتغير من سنة لأخرى، شركات أخرى تستنفدها وتقفلها في حساب الاحتياطات أو حساب الارباح والخسائر، بينما بعض الشركات تتجاهل قيمة الشهرة كلياً، هناك من يرى أن يتم إظهار الشهرة في جانب الخصوم مطروحة من حقوق المساهمين، على اعتبار انها لاتمثل أصلا من الأصول، يرى البعض الآخر ان الشهرة لاتظهر كعنصر ثابت القيمة، كما يرى آخرون ان تظل الشهرة ظاهرة بالقيمة التاريخية ولايعاد تقييمها من فترة لأخرى. هناك رأي بأن لاتثبت الشهرة بالدفاتر الا عند شراء منشأة كاملة لأن الشهرة تمثل تقويم للاستمرار، ولايمكن فصلها عن المنشأة ككل، أما الشهرة الناتجة داخلياً، فلايجب رسملتها في الحسابات، لأن قياس مكوناتها أمر معقداً، كما أن محاولة أمر شديد الصعوبة، فالمنافع المستقبلية للشهرة قد لاتكون لها أية علاقة بالتكاليف التي تتحملها المنشأة في سبيل تكوين هذه الشهرة، ولهذا فإن تقويم الشهرة غير المشتراة بعتمد على قدر كبير من الاجتهاد الشخصى (1).

كلما زادت شفافية الافصاح عن عمليات وأنشطة المنشأة كلما زادت ثقة الجمهور وزادت قوتها التنافسية، ولكن بالرغم من ذلك تواجه معدي القوائم المالية مشكلة عند الافصاح عن أنشطة البحوث والتطوير، وذلك لأن أي معلومة يفصح عنها للجمهور يمكن أن تساعد المنشآت المنافسة الأخرى، ولذا معظم المنشآت تعارض عملية الافصاح عن هذه المعلومات. وبغياب الزامية الافصاح يظهر اتجاهين عند الافصاح عن انشطة البحوث والتطوير فشركات البرمجيات كمايكروسوفت توفر معلومات كبيرة عن خططها لإنتاج نظم تشغيل جديدة وتطوير برامجها، ليعتمد حاملي الأسهم على هذه المعلومات في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية، وفي الجانب الآخر اذا افصحت شركات تصنيع السيارات عن منتجاتها الجديدة فإن المستهلكين قد يعزفون عن شراء الموديلات القديمة كما ان الشركات المنافسة تستفيد من نماذج التصنيع المطروحة تحت التجربة للسيارات الجديدة (2).

بعض الدراسات تحدد عوامل معينة تؤثر على درجة الإفصاح المحاسبي للأصول غير الملموسة كحجم المنشأة والرافعة التشغيلية، واهتمام الملاك وهامش الربح قبل الفوائد والضرائب والاهلاك والاستنفاد، والنظم والقوانين المحلية⁽³⁾.

عبد الناصر محمد سيد درويش، مبادئ المحاسبة المالية (عمان: صفاء للنشر والتوزيع، 2010) ص (264)

[264] John Dunn, <u>Financial Reporting and Analysis</u> (New Jersey:John Wiley & sons,2010) p. (198)

⁽³⁾ Shela Ulfia Putri, <u>Analyzing Factors Influencing Intangible Assets Disclosure</u> (Semarang:Diponegoro University, 2011) p (28)

المبحث الرابع

المعالجة المحاسبية للأصول غير الملموسة في ضوء معايير المحاسبة الدولية

اهتمت المنظمات المهنية الاقليمية والدولية بالقياس والاقصاح عن الأصول غير الملموسة في محاولات متعددة وعلى فترات متفاوتة، وبمحاولات متعددة بدأ بالدراسات العلمية ومروراً بالآراء المحاسبية ثم المعايير الدولية وانتهاء بمعايير الإبلاغ المالي، حيث ظهرت دراسة الرأي رقم (17) لمجلس مبادئ المحاسبة المالية APB بعد ظهور الدراسة المحاسبية رقم (10) بواسطة .APB ولكن أهمها معيار Olson ثم المعيارين (2،86) الصادرين من مجلس معايير المحاسبة الدولية ، ومعيار التقارير المالية الدولية المحاسبة الدولية ولكن مخلف ولكن مخلس معايير المحاسبة الدولية مع مراعاة متطلبات البيئة المحلية لها.

اقليميا المعايير المصدرة من دول ومنظمات وهيئات مهنية تتأثر بشكل كبير بمعايير المحاسبة الدولية مع موافقة البيئات المحلية، مثل معيار الاصول غير الملموسة رقم (17) الصادر من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين والمعيار المحاسبي المصري رقم (23). أما هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية وعلى صعيد الاعتراف بالاصول غير الملموسة ومايرتبط بها من مشاكل شرعية لناحية الاقتناء والتفرغ والتداول وغيرها وفي مقدمتها موضوع الشهرة لم تصدر معيارا بذلك(1).

تعتبر الدراسة رقم (10) بعنوان المحاسبة عن الشهرة الصادرة من قسم البحوث المحاسبية التابع للمعهد الامريكي للمحاسبين القانونبين، أولى المحاولات التي أثرت على الاصدرات المهنية الخاصة بشهرة المحل وبقية الأصول غير الملموسة الأخرى، اهتمت هذه الدراسة بالمعالجة المحاسبية للشهرة عند توحيد الاعمال، كما ناقشت المعالجة المحاسبية للشهرة عند تطويرها داخليا بواسطة المنشآت، اثبتت هذه الدراسة الناحية العلمية للإصدارات العلمية والمهنية الرسمية وتأثيراتها على الممارسة العلمية (2). وحسب هذه الدراسة تحمل كلفة الشهرة فوراً الى حقوق الملكية، وتبرير ذلك بأن الشهرة تختلف عن غيرها من الأصول في عدم امكانية فصلها عن المنشأة ومن ثم بيعها دون بيع المنشأة ككل، وأن المعالجات المحاسبية مابين الشهرة المشتراة والشهرة التي يتم تطويرها من داخل المنشأة والتي يتم تحميل تكاليفها للدخل مباشرة، كما ان الفترات التي ستتنفع بالشهرة يصعب تحديدها لذلك فمن الأفضل اطفاء الشهرة مباشرة في حقوق الملكبة (3).

بعد هذه الدراسة ظهر الراي (17) من مجلس مبادئ المحاسبة المالية، اخذا في الاعتبار نتائجها وتوصياتها، كما ناقش هذا الرأي مدى ملائمة طرق المعالجة المحاسبية للأصول غير الملموسة المتبعة

⁽³³⁾ المعرر الشاعر، واقع الاتفاق والاتساق بين معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (البحرين: ورقة مقدمة لمؤتمر العمل المصرفي والمالي الاسلامي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية بالتعاون مع البنك الدولي، ديسمبر (2010) ص (33) Georg R. Catlett, Norman O. Olson, Accounting for goodwill, (American Institute of Certified Public Accountants, 1968) p.23

⁽³⁾فداغ الفداغ، مرجع سابق، ص،ص (593،592)

في هذه الدراسة، والمقترحات البديلة للإجراءات المحاسبية التي اتبعتها. اهتم الرأي المحاسبي (17) الأصول غير الملموسة القابلة للتحديد وغير القابلة للتحديد الممتلكة بواسطة المنشأة بالإضافة للأصول غير الملموسة الممتلكة عند توحيد الأعمال⁽¹⁾، واهم مابينه الرأي أنه⁽²⁾:

أ. في اشارته الى تكلفة الأصول غير الملموسة ركز فقط على تلك الأصول المشتراة دون اشارة الى الأصول المنتجة داخليا.

ب. يستهلك الأصل غير الملموس على أساس القسط الثابت الا اذا وجدت طريقة أحسن، وممكن أن تكون الطريقة الاحسن هي تلك التي تساعد من ناحية في تحديد قيمة مقبولة للأصل وتؤدي من ناحية أخرى الى تحميل المنشأة بما يقابل استخدامها هذا الأصل.

ج.يحدد هذا المبدأ الفترة القصوى لاستهلاك الأصل غير الملموس بأربعين عاما، وهذا يعني أنه يعتبر أن هذا الأصل انتهى عمره المفيد مع انه عمليا هناك اسما وعلامات تجارية ظلت معمرة لأكثر من هذه السنوات المحددة كعمر انتاجى.

د. لايتضمن هذا المبدأ تعريفاً شاملاً للأصل غير الملموس وحصراً لأهم أنواعه.

ه. يربط هذا المبدأ تحديد العمر الانتاجي للأصل غير الملموس بالأعمار المتوقعة للعاملين بالمنشأة، والتي لايمكن توقعها.

يوجد اختلاف رئيسي بين نشرة الرأي (17) والدراسة المحاسبية رقم (10) وهي ان الأولى تمنع الاستبعاد الفوري للأصل غير الملموس، بينما تقترح الأخرى وجوب المحاسبة عن الشهرة كما لو كانت تخفيضاً في حقوق الملكية، والسبب في هذا التخفيض والذي اقترحته تلك الدراسة، هو ان المقدار المدفوع مقابل الشهرة يعبر عن تخفيض في موارد المنشاة على أمل الأرباح المستقبلية، ولذلك فإن الحقوق المتبقية سوف تعبر عندئذ عن قيم الموارد المنفصلة والحقوق على الممتلكات بطريقة تتوافق مع التقرير عن منشأة مستمرة، ويؤيد بعض الكتاب توصية الدراسة البحثية (10) لأنه بعد تاريخ الاقتناء لايظهر دليل قوي على أن عرض الشهرة كأصل بصفة مستمرة يقدم معلومات مفيدة للمستثمرين ولمستخدمي القوائم المالية، نظرا لافتقارها الى تفسير لدلالة لفظها، علاوة على ان اهلاك الشهرة وتحميل مقدار هذا الاهلاك على الدخل يبدو مشكوكا في صحته (6).

المعيار FASB 2 الصادر من مجلس معايير المحاسبة المالية يركز على متطلبات ومعالجات محاسبية خاصة بالأبحاث والتطوير متمثلة في الآتي⁽⁴⁾:

^{(1) &}lt;u>Opinions of the accounting principles board</u>, (New York: Accounting Principles Board of the American Institute of Certified Public Accountants,1970) p. 333

^(210،709) صلاح الدين عبدالرحمن فهمي، مرجع سابق، ص،ص (710،709)

⁽³⁾ لدون هندر كسون، **مرجع سابق ،** ص (696)

^{(&}lt;sup>(4)</sup>المرجع السابق، ص_ص (737_739)

1. تتاول هذا المعيار كثير من النقاط المرتبطة بالأبحاث والتتمية حتى أن هناك أعمالاً من الواضح أن تكاليفها ليست من تكاليف الأبحاث والتطوير، ورغما عن ذلك فإنه لزيادة التأكيد تطلب المعيار استبعادها من تكاليف الأبحاث والتطوير.

2.اشترط المعيار لاعتبار العمل بحثا وجود خطة وهدف للبحث وهو اكتشاف معرفة جديدة تكون لها فائدة لمنتج جديد أو لخدمة جديدة أو لعملية جديدة أو لأسلوب فني جديد يترتب عليه تحسين جوهري لمنتج قائم أو لعملية قائمة، والأمل ان تكون للبحث منفعة وفائدة لمنتج جديد أو لخدمة جديدة أو أسلوب جديد.

3.أما للتتمية والتطوير اشترط المعيار، تنفيذ نتائج بحث تم اجرائه أو تنفيذ أية معرفة أخرى، ووضع خطة أو تصميم لمنتج جديد أو لعملية جديدة أو لتحسين جوهري لمنتج قائم أو لعملية قائمة.

4. استخدام اعمال الأبحاث والتنمية هو أساس تحميل المواد على تكاليف هذه الأعمال.

5. تتم معالجة جميع تكاليف الأبحاث والتطوير كمصروفات، ماعدا ماهو بالفعل أصل غير ملموس.

6. الأصول التي تستخدمها المنشآت لفترات طويلة تعتبر اصول ثابتة كالآلات والمعدات ان تم شراؤها خصيصا لبحث بعينه تعتبر من تكاليفه ولاتعتبر من الأصول الثابتة، أما اذا كان لتلك الأصول استخدامات اخرى فيتم رسملتها وتتحمل مصاريف الابحاث وتتمية بنصيبها من استهلاكه.

توصية مجلس معايير المحاسبة المالية في المعيار (2) بتحميل كل تكاليف البحث والتطوير على المصروفات حين حدوثها، ماعدا عندما تنجز البحوث والتطوير للغير وفقاً لعقود، تتوافق مع العرف المحاسبي في درجة اعتمادها على المشاهدة التي توضح عدم وجود علاقة سببية بين نفقات البحوث والتطوير والمنافع المستقبلية، ومع ذلك فإنها تقوم أيضاً على عدم وجود تفسير ذي معنى للأصل الناتج من رسملة النفقات، لأنه لايعبر عن قيمة لأية منافع مستقبلية، وإن وجدت تكون غير قابلة للقياس (1).

أدت التطورات الحديثة في مجال المعلومات الى التوسع في استخدام الحاسبات وتحول العديد من الوحدات الاقتصادية الى استخدام نظم الكترونية لتشغيل البيانات، ولقد أدى ذلك الى زيادة الطلب على برامج الحاسبات مما ادى الى ظهور صناعة جديدة تتخصص في انتاج هذه البرامج لأغراض بيعها أو تأجيرها للغير، ولقد ترتب على ذلك اصدار مجلس معايير المحاسبة المالية بالولايات المتحدة لإصدار معيار رقم (86) ولذي يقتصر على كيفية المحاسبة عن تكلفة تطوير وانتاج برامج الحاسبات لأغراض البيع أو التأجير دون أن يمتد لتلك المنتجة لأغراض الاستخدام الداخلي⁽²⁾.

لقد تطلب المعيار رقم (86) ضرورة التمييز بين ماينفق قبل تحديد الصلاحية الفنية للمنتج أو العملية وماينفق بعدها، ويمكن ان نلخص أسس المعالجة عن تكلفة برامج الحاسبات المنتجة لأغراض البيع أو التأجير على النحو التالي⁽³⁾:

⁽¹⁾الدون هندر كسون، **مرجع سابق** ، ص (686)

^{(2) &}quot;Accounting for the Cost of Computer Software" Statement of Financial Accounting Standard No. 86 (Stamford, Conn: FASB, 1985)

أ.يجب تحديد نقطة الوصول للصلاحية الفنية للبرامج، وهي نقطة التي تتحقق عندها الوحدة الاقتصادية من امكانية انتاج البرامج وذلك اذا ثبتت لديها الجدوى الفنية والتسويقية والمالية لهذه البرامج.

ب. لايجوز رسملة أي تكلفة تتفق قبل الوصول الى نقطة الصلاحية الفنية للبرامج نظرا لعدم التأكد من امكانية استرداد هذه التكلفة من العوائد المستقبلية لهذه البرامج، وبالتالي فإنها تعالج كنفقات بحوث وتطوير ويتم تحميلها على الفترة التي تتعلق بها كمصروفات.

ج.بالنسبة لما ينفق بعد الوصول الى نقطة الصلاحية الفنية للبرامج، مثل تكلفة الترميز والتوكيد واعداد برنامج أصلى يمكن استخدامه لإنتاج نسخ من البرامج، فإنها تتم رسملتها كأصل غير ملموس وتوزع هذه التكلفة على الفترات المستفيدة منها.

د.أي تكلفة لإنتاج نسخ من البرنامج الأصلى تعتبر بمثابة تكلفة انتاج ويجب أن تعالج في حسابات المخزون وتعتبر مصروفاً عند بيعها اذا كانت عند بيعها اذا كانت لغرض البيع، او تعالج كأصل ملموس طويل الأجل اذا كانت لغرض التأجير.

ه.أي تكلفة تنفق لأغراض صيانة البرامج أو تدعيم العملاء تعتبر مصروفات تحمل على الفترة التي تتعلق بها.

و اذا اتضح ان صافى القيمة الممكنة تحقيقها من المنتج في تاريخ الميزانية تقل عن التكلفة غير المستنفدة لبرامج الحاسبات في نفس التاريخ فانه يجب تخفيض القيمة الدفترية لهذه البرامج الى صافي قيمتها الممكن تحقيقها.

يلاحظ ان المعيار (86) قد وضع الأسس للمحاسبة عن تكلفة تطوير وانتاج البرامج لأغراض الاستخدام الداخلي، جرى العرف على اعتبار تكلفة البرامج المقتتاة لأغراض الاستخدام الداخلي_ سواء تم ذلك عن طريق الشراء والتطوير داخلياً _ كمصروفات تحمل على الفترة التي تتفق معها. وإن كان الأمر يتطلب ضرورة صدور معيار في هذا الشأن بما يكفل المعالجة المحاسبية السليمة لهذه النفقات.

صدر معيار المحاسبة الدولي رقم (38) الأصول غير الملموسة من قبل لجنة معايير المحاسبة الدولية في سبتمبر 1998م، وقد حل هذا المعيار محل معيار المحاسبة الدولي رقم (9) تكاليف البحوث والتطوير الصادر في عام 1993م، والذي حل محل نسخه سابقه صدرت في يوليو 1978م. وقد أجريت تعديلات محدودة في عام 1998 وفي أبريل 2001 قرر مجلس معايير المحاسبة الدولية بأن يستمر العمل بكافة المعايير والتفسيرات الصادرة بموجب الدساتير السابقة مالم أو حتى يتم تعديلها أو سحبها، وفي مارس 2004م أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية هذا المعيار (38) بعد تتقيحه (1). هذا المعيار سحب من التداول المعيار رقم (9) عن البحوث والتطوير ويعدل المعيار رقم (22) عن دمج منشآت الأعمال، وبالتالي فإن لجنة معايير المحاسبة الدولية قد وفرت ارشادات كبيرة للمعايير المحاسبية المتعلقة بهذا الموضوع.

⁽¹⁶⁹¹⁾ ص (2007) المحمع العربي للمحاسبين القانونيين، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (عمان: دائرة المكتبة الوطنية، 2007) ص (1691)

هذا المعيار يهدف الي بيان المعالجة المحاسبية للأصول غير الملموسة التي لم يتم تناولها بالتحديد في معيار محاسبة دولي آخر، ولذا يتطلب المعيار أن يعترف المشروع بالأصل اذا تم تلبية مقاييس معينة، كما يحدد كيفية قياس المبلغ المرحل للأصول غير الملموسة بالإضافة إلى إفصاحات معينة بشأن الأصول غير الملموسة، كما يصف اختبار الانخفاض في القيمة لهذه الأصول.

وباستعراض النقاط الأساسية لهذا المعيار والمتمثلة في تعريف الأصول غير الملموسة والاعتراف والقياس اللاحق بعد الاعتراف المبدئي، وكيفية الاطفاء والعرض والافصاح يتضح الآتي⁽¹⁾:

يعرف المعيار المحاسبي الدولي رقم (38) الأصول بأنها موارد تقع تحت سيطرة المنشأة نتيجة أحداث ماضية، ويتوقع منها حدوث تدفقات نقدية اقتصادية مستقبلية للمنشأة، وهذا يعني أن يكون الأصل قابلاً للتحديد لتمييزه عن الشهرة التي تعرف في IFRS3 بأنها منافع اقتصادية مستقبلية ناشئة عن أصول غير قادرة أن تكون محددة بمفردها ومعترف بها منفصلة، أما الأصول غير الملموسة فهي يجب أن تلبي معيار امكانية التحديد بواسطة المحاسب عندما يكون ممكناً فصلها عن المنشأة، وعندما تكون ناشئة عن حقوق تعاقدية أو قانونية أخرى، والسيطرة تعني قدرة المنشأة في الحصول على المنافع الاقتصادية المستقبلية المتولدة من المورد والقدرة على منع الاخرين من الحصول على تلك المنافع، وبينما قد تكون هذه الحقوق قانونية بشكل عادي الا ان السيطرة قد تكون كذلك ثابتة في غياب الالزام القانوني بعوامل مثل المعرفة بالسوق أو المعرفة الفنية أو سر الصنعة، أما المنفعة الاقتصادية المستقبلية تشمل الايرادات المستقبلية من بيع المنتجات أو الخدمات، وأيضا الوفورات في التكلفة.

يقوم الاعتراف بالأصول غير الملموسة على أساس مبدأ الاعتراف العام الذي ينطبق على التكاليف التي تحدث مبدئياً، للاستحواذ على أصل غير ملموس أو توليده داخليا، بالإضافة الى البنود التي تحدث لاحقاً، وتؤدي الى الاضافة للأصل أو جزء منه أو خدمته والبند الذي يلبي تعريف الأصل غير الملموس يجب أن يتم الاعتراف به، اذا كان من المحتمل أن منافعه الاقتصادية المنسوبة للأصل سوف تتدفق الى المنشأة، واذا كان يمكن قياس تكلفة الأصل بشكل موثوق. وبخصوص القياس اللاحق بعد الاعتراف المبدئي يقدم هذا المعيار الخيار بين معالجتين بديلتين هما، نموذج التكلفة والذي يتطلب قياس الأصل بتكلفته ناقصاً أي استهلاك متراكم أو خسائر انخفاض قيمة متراكمة، ونموذج اعادة التقييم والذي يتطلب قياس الأصل مقيمته وفقاً لإعادة التقييم ناقصاً أي استهلاك متراكم لاحق أو أي خسائر انخفاض قيمة متراكمة لاحقة.

بخصوص اطفاء الأصول يقسم هذا المعيار الأصول غير الملموسة من حيث قابلتها لفئتين هما⁽²⁾: 1. الأصول غير الملموسة التي يتوجب اطفائها نظراً لوجود عمر انتاجي محدد لها أو فترة محددة للاستفادة منها واستخدامها.

⁽¹⁾ طارق عبدالعال حماد، <u>دليل المحاسب الى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة، مرجع سابق</u>، ص_ص (962_954) (2) محمد أبو نصار، جمعة حميدان، معايير المحاسبة والابلاغ المالى الدولية، (عمان: دار وائل للنشر، 2009) ص (634)

2. الأصول غير الملموسة التي يتوجب عدم اطفائها نظراً لعدم وجود عمر انتاجي محدد لها أو فترة محددة للاستفادة منها واستخدامها او عدد معين.

تكلفة الأصل غير الملموس تخضع لاستهلاك مناسب ومنتظم، وبافتراض أن العمر الاقتصادي للكثير من الأصول غير الملموسة يكون صعب التقدير، لذلك فإن القاعدة المطبقة هي أن العمر الافتراضي الأقصى هو 20 سنة، ويسمح بالاستهلاك على فترات عمر افتراضي أقصر بطبيعة الحال، والاستثناءات الوحيدة تكون في تلك الحالات التي يكون الحق القانوني فيها ذا عمر افتراضي أكثر من عشرين سنة، ويتوافر فيها أحد الشرطين التاليين⁽¹⁾:

1. يكون للأصل غير الملموس وجود لاينفصل عن أصل ملموس محدد، ففي هذه الحالة يمكن تحديد العمر الافتراضي بموثوقية ليتجاوز 20 سنة. أو

2. يوجد سوق ثانوية نشطة للأصول غير الملموسة.

والدافع لهذه المتطلبات هو جعل العشرين سنة هي الحد الأقصى لمعظم الأصول غير الملموسة، واذا وجد دليل مقنع بأن العمر الانتاجي للأصل غير الملموس أطول من 20 سنة حينئذ فإن الافتراض المسبق يكون مردود عليه، ويجب على المنشأة أن تستهلك الأصل غير الملموس على مدى فترة أطول، كما يجب أن تفصح المنشأة عن سبب رفض الاقتراح المسبق، ويلاحظ ان هذا المعيار يقر استهلاك كل الأصول غير الملموسة، ولم يوضح أن أي اصل يمكن أن يكون له عمر غير محدد. كما يتناول المعيار انخفاض قيمة الأصل غير الملموس (التدني)، فعند انخفاض القيمة القابلة للاسترداد للأصول غير الملموسة عن القيمة المسجلة لها، وسواء كانت تلك الاصول يتوجب اطفائها أم لا، يتم تطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولى رقم (36) انخفاض قيمة الموجودات.

فرق المعيار IAS38 بين كل من أنشطة البحث والتطوير وبالتالي معالجة النفقات المتعلقة بكل منها كما بلي⁽²⁾:

أ.مرحلة البحث: البحث هو استقصاء أصلي أو مرسوم يتم القيام به بهدف الحصول على معرفة وادراك علمي أو فني، لم يعترف هذا المعيار بأي أصل غير ملموس ناتج عن البحث، وقد طالب بوجوب الاعتراف بالانفاق على البحث على أنه مصروف، وخير مثال لأنشطة البحث حسب هذا المعيار (الأنشطة التي تهدف للحصول على معرفة جديدة، او البحث عن تطبيقات لنتائج البحث أو المعرفة الأخرى، أو البحث عن بدائل للمواد أو الأدوات او المنتجات او العمليات او الأنظمة او الخدمات، بالإضافة لعمليات وضع وتصميم واجراء اختبار نهائي للبدائل الممكنة للمواد او الأدوات او المنتجات او العمليات او الأنشطة بمثابة العمليات او الانظمة او الخدمات الجديدة او المحسنة). لذلك يجب اعتبار نفقات هذه الأنشطة بمثابة نفقات جارية.

(272) حسين القاضي، مأمون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، مرجع سابق، ص (172)

⁽¹⁾ طارق عبدالعال حماد، موسوعة معايير المحاسبة ، ج5 (الاسكندرية: الدار الجامعية، 2004) ص (354)

ب.مرحلة التطوير: التطوير هو تطبيق نتائج البحث التي تم التوصل اليها أو المعرفة الأخرى لخطة أو نموذج لانتاج مواد او ادوات او منتجات او عمليات او انظمة او خدمات جديدة او محسنة بشكل ملموس قبل البدء بالانتاج أو الاستخدام التجاري. وخلافا لمرحلة البحث وانشطتها نص المعيار على امكانية الاعتراف بالاصل غير الملموس الناشئ من انشطة التطوير، لكنه اشترط على المنشأة ان تفي بالعديد من الشروط التي تتطلب من المنشأة بيان مايلي⁽¹⁾:

1. الجدوى الفنية لاكمال الأصل غير الملموس بحيث يصبح صالح للاستعمال او البيع.

2.نية المنشأة لإكمال الأصل غير الملموس واستعماله او بيعه.

3.قدرة المنشأة على استعمال الاصل او بيعه.

4.مقدرة الاصل غير الملموس على توليد منافع مستقبلية.

5. توفر الموارد الفنية والمالية المناسبة والموارد الأخرى لإكمال تطوير واستعمال او بيع الأصل غير الملموس.

تتمثل أنشطة التطوير في (تصميم وبناء واختبار نماذج سابقة للانتاج، أو تصميم الأدوات واجهزة التثبيت والقوالب والاصبغة التي تتضمن تقنية جديدة، أو تصميم وبناء وتشغيل واختبار بديل تم اختياره لمواد او اجهزة او منتجات او عمليات او انظمة او خدمات جديدة او محسنة، بالإضافة لتصميم وبناء وتشغيل خطة تجريبية على نطاق ليس مجديا اقتصادياً).

اهتمام المعيار IAS38 بنفقات البحث والتطوير يرجع لأن هذه النفقات عملية معقدة نسبياً، حيث أن بعض التكاليف المنفقة على هذه الأنشطة قد لاتؤدي الى أية منافع مستقبلية، كما قد تبلغ هذه النفقات مبالغ كبيرة ولفترات اطول من الدورة المالية الواحدة.

في ظل الاهتمام المتزايد والتطور الهائل لمقابلة الاحتياجات التمويلية الكبيرة، والاستفادة من اقتصاديات الحجم الكبير لتخفيض التكاليف والولوج في الأسواق المالية وتوحيد السياسات التسويقية والتخلص من المنافسات غير العادلة، وكان لابد من التوجه الى خيار الاندماج بين الشركات رأسياً أو أفقياً، وكان لابد من مواكبة المحاسبة للتطورات التي تحدث للوحدات الاقتصادية، وللمستجدات على ساحة الأعمال، وتمثلت جهود المحاسبة فيما يتعلق بذلك في كثير من الجوانب أحدها المعايير المحاسبية الدولية، فصدر المعيار 22 IAS المتعلق باندماج الأعمال والذي حل محله بعد ذلك معيار التقرير المالي الدولي IFRS3 بذات المسمى، حيث جاء هذا المعيار نتيجة لتطور الفكر المحاسبي المتعلق باندماج الأعمال، وكذلك للتخلص من البدائل المحاسبية التي تفضي إلى اختلاف النتائج ويرتبط تنفيذها بأمور حكمية يتم معها تفعيل التقدير الشخصي، وتزامن اصدار هذا المعيار مع اصدار النسخ المعدلة من المعيارين IAS36 المتعلق بالانخفاض في قيمة الأصول، و IAS38 المتعلق بالأصول غير الملموسة، باعتبار تعلقهما مباشرة بإندماج الأعمال.

99

⁽¹⁾المرجع السابق، ص (172)

تدور المحاور الرئيسية للمعيار IFSR3 في مايلي $^{(1)}$:

1. الاقتصار على استخدام طريقة الشراء كأسلوب محاسبي وحيد للمحاسبة عن اندماج الأعمال، والذي يطلق عليه أحيانا بأسلوب الاقتتاء والتسمية الأخيرة هي المفضلة لدى مجلس معايير المحاسبة الدولية، وبذلك فقد تم التوقف عن التعامل بأسلوب تجميع المصالح والذي يطبق في اندماج الأعمال التي تصنف كتوحيد المصالح، وقد جاء هذا التغيير بسبب الانتقادات المتزايدة والكثيرة التي توجه الى اسلوب تجميع المصالح الأمر الذي يقضي بعدم منطقيته وصعوبة تحقق الشروط التي توجب تطبيقه مجتمعة ومايرافق ذلك من صعوبة التأكد من تحقق هذه الشروط، اضافة الى صعوبة المقارنة بين حالات اندماج الأعمال التي تستخدم الأسلوبين.

2. يوجب هذه المعيار قياس الأصول والالتزامات الطارئة المقتناة بالقيمة العادلة فقط، نسبة للانتقادات التي توجه للتكلفة التاريخية وتكلفة الاستبدال والقيمة البيعية والقيمة القابلة للتحقق وغيرها.

3. التحقيق التتاسق بين معايير التقارير المالية الدولية فقد تبني مفهوم الانحفاض في قيمة الأصول وخصوصا للتعامل مع الشهرة حيث لم يعد مسموحا به إطفاء الشهرة بطريقة منتظمة وذلك لمنافاة الإطفاء المنتظم لواقع الشهرة حيث أنه في كثير من الاحيان لايحدث أي انخفاض في قيمة الشهرة، فيكون الحكم عليها في ظل الإطفاء المنتظم بانخفاض قيمتها، وهذا مخالف واقعها، علاوة على أنه ليس شرطا أن يتساوى الاطفاء المنتظم مع النقص الحقيقي في قيمة الشهرة.

4.الشهرة السالبة يتم الاعتراف بها مباشرة كدخل في ربح أو خسارة الفترة وتبقى الأصول المحددة الملموسة بقيمتها العادلة.

5. يتم الاعتراف بتكاليف اعادة الهيكلة الى المدى الذي ينشأ فيه النزام يرتبط بها في تاريخ الاقتناء، وهذا يختلف عما كان معمولا به في ظل المعيار IAS22 حيث كان مسموحا الاعتراف بمثل هذه التكاليف بشكل منفصل كجزء من توزيع مخصصات تكاليف الاندماج لأغراض اعادة الهيكلة، والتي تم الاعتراف مسبقا في دفاتر وسجلات المنشأة المقتناة عند تحقق شروط معينة.

6. تحديد الجهة المقتنية للتأكيد على عدم جواز استخدام اسلوب توحيد أو تجميع المصالح.

6.التوسع في قضايا الافصاح.

عند تطبيق معيار الأصول غير الملموسة يجب مراعاة متطلبات معايير محاسبية أخرى، كمعيار المحاسبة الدولي (8) السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء يجب مراعاته عند حساب التغير في القيمة المتبقية للأصول غير الملموسة، ومعيار المحاسبة الدولي (36) انخفاض قيمة الأصول، والذي يقتضي من المشروع القيام على الاقل سنويا باختبار انخفاض قيمة المبلغ المسجل للأصل غير الملموس الذي لم تتم بعد اتاحته للإستخدام، والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (3)

⁽²⁰⁸_206) مرجع سابق، ص_ص (208_208)

اندماج الأعمال وذلك عند امتلاك أصل غير ملموس في اندماج الاعمال، وكذلك عند تطبيق معيار التقارير المالية الدولي (8) القطاعات التشغيلية⁽¹⁾.

مما سبق يلاحظ الباحث أن مفهوم ومعالجات الأصول غير الملموسة تطورت في مراحل متعددة ومتدرجة بدءاً بشهرة المحل، ثم بقية الأصول غير الملموسة، وهذا يدل على مدى مرونة مفهوم الأصول غير الملموسة من حيث انواعه ومن حيث مواكبته لأي أصول مستقبلية تحمل نفس الخصائص المميزة لهذه الأصول، خاصة في ظل تنامي اقتصاد المعرفة، كما أن معايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية للتقارير المالية ستتطور لتتناول المعالجة المحاسبية لهذه الأصول بصورة مفصلة ومحددة لكل مجموعة أصول أو لكل أصل غير ملموس على حده، وذلك بتقسيم هذه الأصول الى أصول غير ملموسة مشتراة.

⁽¹⁾أحمد حلمي جمعة، **مرجع سابق**، ص ص (333_333)